

# رمز الدمح الثمين

للقضاء

على ربيع المذخلي الحدادي  
لطغنه في الإمام ابن باز، والإمام الألباني، والإمام العثيمين

تأليف

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأثري

حفظه الله وعاه

رَمِي  
الرُّمْحُ التَّمِيمِ

لِلْقَضَاءِ

عَلَى زَيْعِ الْمَذْحِجِيِّ الْحَنَافِيِّ  
لِطَلْعِهِ فِي الْإِمَامِ ابْنِ بَارٍ، وَالْإِمَامِ الْأَبْيَانِيِّ، وَالْإِمَامِ الْغَنِييِّ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel\_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

# رمي الرمح الثمين

للقضاء

على ربيع المذخلي الحداوي  
لطغنه في الإمام ابن باز، والإمام الألباني، والإمام العثيمين

تأليف

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بابر عبد الله بن محمد الحميدي الأحمري

حفظه الله ورعاها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَوْطِئَةٌ

إِضَاءَةٌ سَلَفِيَّةٌ فِي هَجْرٍ مَنْ يَسُبُّ السَّلْفَ، أَوْ يَسُبُّ أَتْبَاعَ السَّلْفِ فِي كُلِّ زَمَانٍ

عَنِ الْإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ قَالَ عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ: (دَعُوا حَدِيثَ عَمْرٍو بْنِ نَابِتٍ<sup>(١)</sup>؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَسُبُّ السَّلْفَ!).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٦) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٣ ص ٢٤٩).

قُلْتُ: فَاهْجُرُوا: «الْمَدْحَلِيَّ» السَّبَابَ فِي بَقِيَّةِ السَّلْفِ وَأَتْبَاعِهِمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعَقِيدَةِ» (ج ٢ ص ٧٤٠): (وَعُلَمَاءُ السَّلْفِ

مِنَ السَّابِقِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ: مِنَ التَّابِعِينَ أَهْلِ الْحَيْرِ وَالْأَثَرِ، وَأَهْلِ الْفِقْهِ وَالنَّظَرِ، لَا يُذَكَّرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ؛ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ). اهـ

لِلذِّكَ: فَإِنْ أَوْلَى بِالْمُؤَالَاةِ، وَالتَّقْدِيرِ، وَالِاحْتِرَامِ، وَأَحَقَّهُمْ بِالْمَحَبَّةِ فِي اللَّهِ

(١) انظر: «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٢٤٩).

تَعَالَى، بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ؛ هُمْ: عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «رَفْعِ الْمَلَامِ عَنِ الْأَيْمَةِ الْأَعْلَامِ» (ص ١١): (فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ مُوَالَاةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ، مُوَالَاةُ الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ خُصُوصًا الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، الَّذِينَ جَعَلَهُمُ اللَّهُ بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ يُهْتَدَى بِهِمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى هِدَايَتِهِمْ وَدِرَائَتِهِمْ). اهـ

وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّمَا

عَلَى أَنْ رَبِيعًا الْمَدْحَلِيًّا؛ أُوْرِدَهُ لِسَانُهُ الْمَوَارِدَ الْمُهْلِكَةَ بِسَبَبِ السَّبِّ وَالشَّتْمِ  
وَالطَّعْنِ؛ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ، وَالْكَلَامِ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ

فَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ أَطَّلَعَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وَهُوَ يَمُدُّ  
لِسَانَهُ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: (مَا تَصْنَعُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم)، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: إِنَّ هَذَا  
أُوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ).

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (ج ٢ ص ٩٨٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج ١  
ص ٣٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٩ ص ٦٦)، وَأَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ فِي  
«الْمَوْطَأِ» (٢٠٧٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الزُّهْدِ» (١٨)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ»  
(٣٦٩)، وَوَكَيْعٌ فِي «الزُّهْدِ» (٢٩٧)، وَابْنُ الْقَاسِمِ فِي «الْمَوْطَأِ» (ق/١٠٠/ط)،  
وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّمْتِ» (١٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١ ص ٢٦٣)،  
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الزُّهْدِ» (١١٢)، وَالِدَّارُ فُطَيْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ الْوَارِدَةِ فِي  
الْحَدِيثِ» (١/٣/١)، وَالْحَدَّثَانِيُّ فِي «الْمَوْطَأِ» (٧٦٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ  
الْإِيمَانِ» (٤٦٣٦)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْفَصْلِ لِلْوَصْلِ» (ج ١ ص ٢٤٠)، وَابْنُ وَهْبٍ  
فِي «الْمَوْطَأِ» (ق/١٣٠/ط)، وَفِي «جَامِعِ الْأَحْكَامِ» (٣٠٨)، وَابْنُ بُكَيْرٍ فِي  
«الْمَوْطَأِ» (٣٠١٥)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (٥).

وإسناده حسنٌ.

\* وَهَذَا الْأَثَرُ يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُكْرَهُ الْكَلَامُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَأَنَّ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِدُونِ

دِرَايَةٍ، وَلَا رَوَايَةٍ: فِيهِلِكَ نَفْسُهُ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْجَهْلَةِ. (١)

قُلْتُ: وَهَذَا يَنْطَبِقُ عَلَى: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، وَأَتْبَاعِهِ الْجَهْلَةِ؛ فَإِنَّ لِسَانَهُمْ

السَّلِيطَ، أَوْ رَدَّهُمُ الْمَوَارِدَ الْمُهْلِكَةَ، وَالْوَيْلَ فِي الْقُبُورِ.

\* وَأَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ النَّاسُ، النَّارَ؛ بِسَبَبِ لِسَانِهِمُ الْبِتَّارِ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

وَجَاءَ فِي رَوَايَةٍ: يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اللَّيْثِيُّ، فِي «الْمَوْطَأِ» لِلْإِمَامِ مَالِكٍ (ج ٢

ص ٥٨٥)؛ بَابُ: مَا جَاءَ فِيهَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ.

وَجَاءَ فِي رَوَايَةٍ: يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ الْمِصْرِيُّ؛ فِي «الْمَوْطَأِ» لِلْإِمَامِ مَالِكٍ (ج ٣

ص ٥٦٧)؛ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ. (٢)

اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَبِكَ الْمُسْتَعَاثُ،

وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، وَأَنْتَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.



(١) وَأَنْظَرُ: «التَّمْهِيدُ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ٢ ص ٦١ و ٦٢).

(٢) يَعْنِي: مَا يَخْرُجُ مِنَ الْكَلَامِ.



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ شُرُورِ  
أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ،  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[أَلِ عِمْرَانَ: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا  
وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ  
عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاءُ: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ٧٠-  
٧١].

أَمَّا بَعْدُ،

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ  
مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

\* فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ائْتَمَنَ عَلَيَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَطُلَّابِ الْعِلْمِ

الْمُتَمَكِّنِينَ... فَكَانَتْ نِعْمَتُهُمْ أَعْظَمَ النِّعَمِ عَلَى الْأُمَّةِ وَأَجَلَّهَا، وَهُمْ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَرْفَعُهُمْ قَدْرًا، وَأَفْضَلُهُمْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بَعْدَ الرَّسْلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ... فَالرُّسُلُ هُمْ الْقُدْوَةُ، وَهُمْ الْأَسَاسُ فِي الدَّعْوَةِ، وَالْعِلْمِ وَالْفَضْلِ... وَيَلِيهِمُ الْعُلَمَاءُ ثُمَّ طَلَّابُ الْعِلْمِ... فَكُلُّ مَنْ كَانَ أَعْلَمَ بِاللَّهِ كَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنَ الرَّسْلِ ﷺ.

\* وَإِنَّ مِنْ تَمَامِ هَذِهِ النُّعْمَةِ تَوْرِيثُ اللَّهِ تَعَالَى الْعُلَمَاءَ، وَطَلَّابِ الْعِلْمِ عُلُومَ الرَّسْلِ وَالْأَنْبِيَاءِ... فَكَانُوا هُمْ وَرَثَتُهُمْ، وَهُمْ: الْقَائِمُونَ فِي أُمَّتِهِمْ بِمِهْمَةِ الْبَلَاغِ، وَنَشْرِ الْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ... وَبَيَانِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ... وَتَوَجِيهِ النَّاسِ إِلَى الْخَيْرِ، وَإِرْسَادِهِمْ إِلَى الْحَقِّ، وَتَوْصِيلِهِمْ لِلْهُدَى... فَأَخْلَقَهُمْ عَظِيمَةً، وَصِفَاتُهُمْ حَمِيدَةً، وَأَعْمَالُهُمْ جَلِيلَةً، خُلَفَاءُ الرَّسْلِ... فَأَثَارُهُمْ عَظِيمَةٌ شَكَرَهَا اللَّهُ لَهُمْ... فَالْعِلْمُ مِنْ عِلْمَاتِ الْخَيْرِ وَالْفَلَاحِ... وَمِنْ عِلْمَاتِ التَّوْفِيقِ... فَهُمْ يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ فِي صُدُورِهِمْ، وَيَدْعُونَ إِلَيْهِ النَّاسَ، وَهُمْ أَقْوَمُهُمْ بِحَقِّهِ... وَهُمْ أَعْرَفُ النَّاسِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَالْقِيَامِ بِحَقِّهِمَا... فَكَانَ لَهُمُ الْإِعْتِبَارُ وَالْمَكَانَةُ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ... فَوَاجِبٌ عَلَى الْأُمَّةِ طَاعَتُهُمْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ... وَمَوَالِيَتُهُمْ، وَاحْتِرَامُهُمْ، وَتَوْقِيرُهُمْ، وَمَحَبَّتُهُمْ، وَمَعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى...

\* وَعَلَى هَذَا جَرَى سَلْفُ الْأُمَّةِ، وَأَيْمَةُ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ بَلَدٍ وَزَمَانٍ... فَعَرَفُوا لَهُمْ أَقْدَارَهُمْ وَمَنَازِلَهُمْ وَمَكَانَتَهُمْ، وَيَتَبَيَّنُ ذَلِكَ مِنْ أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ.

\* ثُمَّ خَلَفَتْ خُلُوفٌ - مِنْ جَمَاعَةِ «رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ» وَغَيْرِهَا - قَلَّ فِيهِمُ الْعِلْمُ وَأَهْلُهُ... وَقَلَّ اعْتِبَارُ النَّاسِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ... فَلَمْ يُنْزِلُوهُمْ، مَنَازِلَهُمْ وَلَمْ

يَرْفَعُوا لَهُمْ رَأْسًا، وَأَسَاءُوا بِهِمُ الظَّنَّ، وَاسْتَطَالُوا عَلَيْهِمْ... فَكَانَتْ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ  
خُسْرًا، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا ﴿فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاعًا كُلَّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾  
[الرُّومُ: ٣٢].. وَمَا أَدْرِي إِنْ كَانَتْ قُلُوبٌ هَؤُلَاءِ لَا تَنْفَعُهُمُ الْمُوعِظَةُ، وَلَا تُفِيدُهُمْ  
الدُّكْرَى... أَلَمْ تَزْجُرْهُمْ النُّصُوصُ الْمُرْهَبَةُ وَالْمُرْعِبَةُ، عَنْ فِعْلِهِمْ - هَذَا - الشَّنِيعِ...  
اللَّهُمَّ يَا مُقَلِّبُ الْقُلُوبِ نَبَتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ...

\* وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ رَبِيعًا الْمَدْحَلِيَّ عَهْدَ إِلَى أُسْلُوبٍ خَبِيثٍ مَا كَرِهَ خَطِيرٍ  
فِي الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، قَدْ يَرُوجُ عَلَى ضِعَافِ الْإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَى  
مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهْمِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَغَمَزَهُمْ  
وَرَمَاهُمْ بِأَبْشَعِ الْأَلْفَاظِ الْخَبِيثَةِ فِي كُتُبِهِ الْبَالِيَةِ، وَأَشْرَطَهُ الْبَاطِلَةَ، عَلَى طَرِيقَةِ:  
«مَذْهَبِ الْحَدَّادِيَّةِ»، فَحَشَاهَا بِسُمُومِهِ، وَعِصَارَةَ فِكْرِهِ الْمَرِيضِ، وَأَظْهَرَ بِهَا حِقْدَهُ  
الدَّفِينِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

وَالَيْكَ أَلْفَاظُهُ الْخَبِيثَةُ فِي الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ<sup>(١)</sup> بِاخْتِصَارٍ وَأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَا  
يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ مِنَ الْفُسْقِ وَالْفُجُورِ عَلَى خِيَارِ الْمُؤْمِنِينَ:

«إِذَا كَانَ عِنْدَكَ هَذِهِ الدِّيَاثَةُ الدِّينِيَّةُ! لَا تَعَارُ عَلَى الْقُرْآنِ»، «أَهْلُ نَعْرَةٍ!»، (أَهْلُ  
فِتْنَةٍ!)، «أَهْلُ مَنَاصِبٍ!»، «لَمْ يَفْهَمُوا!»، «طَعَنَ فِي السَّلَفِيَّةِ - يَعْنِي: الشَّيْخَ ابْنَ

(١) قُلْتُ: وَالْمَدْحَلِيُّ الْمُجْرِمُ الْأَيْمُ طَعَنَ بِالْأَلْفَاظِ الْخَبِيثَةِ هَذِهِ فِي: «الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ»، وَ«الْحَافِظِ الدَّهَبِيِّ»،  
وَ«الْحَافِظِ النَّوَوِيِّ»، وَ«الْعَلَامَةِ الشُّوْكَانِيِّ»، وَ«الْعَلَامَةِ ابْنِ بَازٍ»، وَ«الْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ»، وَهَيْئَةَ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ،  
وَعَبْرَهُمْ، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي مِنْ كَلَامِهِ فِي أَثْنَاءِ هَذَا الْكِتَابِ.

بَازٍ!»، «لَمْ يُجَاهِدُوا الْمُبْتَدِعَةَ!»، «نَتْرَكَ الْبَاطِلَ مِنْ أَجْلِ ابْنِ بَازٍ مَا قَرَأَ، وَابْنَ عَثِيمِينَ مَا قَرَأَ!»، «حَدَّادِيَّةُ!»، «شَابَةُ الرَّوَافِضِ!»، «يُؤَلِّهُونَهُ!»، «دَسَيْسَةُ بَاطِنِيَّةُ!»، «بَاطِنِي!»، «أَهْلُ جِنْسِ الْعَمَلِ!»، «لِيَهْلِكُوا أَهْلَ السُّنَّةِ!، وَيُضَلُّوهُمْ!»، «الَّذِينَ يَرْجِفُونَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ بِجِنْسِ الْعَمَلِ!»، «يَا كَذَّابِينَ!»، «مَنْ سَلَفَكُمْ فِي هَذَا التَّضَلُّيلِ وَفِي هَذِهِ الْفِتَنِ!»، «أَهْلُ خُبْتٍ!»، «وَبُهْتٍ وَإِجْرَامٍ!»، «وَأَصْلُ هَؤُلَاءِ تَكْفِيرِيُّونَ!»، «فَهَؤُلَاءِ أَحْطَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ!»، «وَمِنْ بُهْتِهِمْ وَإِجْرَامِهِمْ!»، «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنْتَى يُؤْفَكُونَ!»، «الذَّهَبِيُّ هَذَا الْمُتَسَاهِلُ!»، «النَّوَوِيُّ عِنْدَهُ بَدْعُ!»، «ابْنُ حَجَرٍ عِنْدَهُ بَدْعُ!»، «الشُّوْكَانِيُّ عِنْدَهُ بَدْعُ!»، «وَلَا الْأَرْبَعُونَ!»، يَعْنِي: الْأُئِمَّةَ الْأَرْبَعَةَ، «حَتَّى الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ مَا وَصَلُوا إِلَيَّ هَذَا الْفُجُورِ!»، «فِي أَوْسَاطِهِمْ زَنَادِقَةٌ يُحَارِبُونَ الْإِسْلَامَ!»، «وَاللَّهُ أَنَا أَعْتَقِدُ أَنَّهَا أَكْبَرُ مِنَ الْحُرُوبِ الْعَسْكَرِيَّةِ!»، «الْفِرْقَةُ الْفَاجِرَةُ! الْقَائِمَةُ عَلَى الْفُجُورِ!»، «وَهُمْ يَتَسَتَّرُونَ وَرَاءَهُمْ مِثْلَمَا كَانَ يَتَسَتَّرُ ابْنُ سَبَأٍ وَرَاءَ أَهْلِ الْبَيْتِ!»، «لَا أَرَى شَرًّا مِنْهُمْ الْآنَ!»، «عِنْدَهُمْ قَلَّةُ الْحَيَاءِ، وَسُوءُ الْأَدَبِ، وَقَلَّةُ الْمُرُوءَةِ!»، «فِيهِمْ زَنَادِقَةٌ، وَرَوَافِضٌ مَدْسُوسُونَ مَعَهُمْ!»، «الْأُصُولُ الْخَيْثِيَّةُ!»، «الْمَنْهَجُ الْخَيْثِيُّ!»، «مَذْهَبُ تَكْفِيرِي!»، «وَهَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ!»، «هَذِهِ فَتَاوَى بَاطِلَةٌ وَظَالِمَةٌ!»، «انظُرْ إِلَيَّ هَذَا الْفُجُورِ!»، «أَيُّهَا الْأَفَّاكُ!»، «تُدِيرُونَ الْمَعَارِكَ بِالْكَاذِبِ وَالْخِيَانَاتِ!»، «الْغَيْبِيُّ!»، «الْغَبَاوَةُ!»، «وَعَبَائِهِ!»، «أُصُولٌ فَاسِدَةٌ يُشَابِهُونَ فِيهَا الرَّوَافِضِ!»، «الدَّعْوَةُ إِلَى التَّقْلِيدِ كَمَا هُوَ حَالُ الرَّوَافِضِ، وَغَلَاةُ الصُّوفِيَّةِ!»، «الْخِصَالُ الشَّنِيعَةُ شَابَهُوا الرَّوَافِضِ!»، «يُشَابِهُونَ الرَّوَافِضِ!»، «التَّدْرِجُ الْمَاكِرُ عَلَى طَرِيقَةِ الْبَاطِنِيَّةِ!»، «كَحَالِ الْيَهُودِ!»،

«يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ!»، «أَخْطَرَ عَلَى الْإِسْلَامِ عِنْدِي مِنَ الرَّوَافِضِ!»، «أَيُّهَا الْحَاقِدُونَ أَنْتُمْ مُسَالِمُونَ لِأَهْلِ الْبِدْعِ، بِمَا فِيهِمُ الرَّوَافِضُ وَالصُّوفِيَّةُ وَالْعِلْمَانِيُّونَ!»، «وَرَثَةُ الْخَوَارِجِ!»، «الَّتِي تَفُوقُ تَقِيَّةَ الرَّافِضَةِ!»، «فِي نَفْسِهِ الْجَاهِلَةَ الظَّالِمَةَ الْعَبِيَّةَ!»، «سَلِّكَ طَرِيقَ غُلَاةِ الصُّوفِيَّةِ وَالْقُبُورِيَّةِ!»<sup>(١)</sup>.

\* وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الشَّنِيعَةِ: الَّتِي رَمَى بِهَا «الْمَدْحَلِيُّ» أَهْلَ الْعِلْمِ زُورًا وَبُهْتَانًا، وَالَّتِي يَسْتَحِقُّ بِهَا أَنْ تُضْرَبَ عُنُقُهُ أَمَامَ الْمَلَأِ، ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الْأَنْفَالُ: ١٢].

\* وَمِنْ هَذَا يَتَبَيَّنُ بَأَنَّ «رَبِيعًا الْحَدَّادِيَّ» لَا يُعْتَدُّ بِأَقْوَالِهِ وَعِلْمِهِ، وَلَا يُوثَقُ بِهِ، لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ؛<sup>(٢)</sup> اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

(١) لِلتَّبَيُّنِ مِنَ أَلْفَاظِ «رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ» الْحَبِيثَةِ هَذِهِ أَرْجَعُ إِلَى كُتُبِهِ وَأَشْرَطْتِهِ وَهِيَ: «سَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ» لِرَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ (ص ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٩١، ١٧٢)، وَ«الْمَجْمُوعُ الْوَاضِحُ» لَهُ (ص ١٢٤، ٢٥٢ و ٢٥٥ و ٣٢٠ و ٤٨٠ و ٤٨٤ و ٤٨٥ و ٤٨٨)، وَ«الْكَشْفُ» لَهُ (ص ١١، ١٢ و ١٥)، وَ«التَّعَصُّبُ الدَّمِيمُ» لَهُ (ص ٣١)، وَ«النَّهْجُ الثَّابِتُ» لَهُ (ص ٢ و ٣ و ٤)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (الْجَلْسَةُ الثَّلَاثَةُ مِنَ الْمُخَيِّمِ الرَّبِيعِيِّ) (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (مُنَاطَرَةٌ عَنِ أَفْغَانِسْتَانَ) الْوَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ (مَرْحَبًا يَا طَالِبَ الْعِلْمِ) رَقْمُ (١)، وَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (سَرْحُ فَتْحِ الْمَجِيدِ) رَقْمُ (٢) وَجْهُ (ب)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (الْإِعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ) رَقْمُ (١) وَجْهُ (ب)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (الْعِلْمُ وَالِدِفَاعِ عَنِ الشَّيْخِ جَوَيْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) وَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» بِعُنْوَانِ: (الشَّبَابُ وَمُشْكَلَاتِهِ) وَجْهُ (ب).

(٢) حَتَّى قَالَتْ مَرَّةً أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهُ الْكَلَامُ بِسَبَبِ مَرَضِ السُّكَّرِيِّ الَّذِي فِي رَأْسِهِ.

«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ»، بِصُوْرِهِ فِي «شَبَكَةِ الْأَثَرِيِّ» سَنَةِ: (١٤٢٨ هـ).

فَعَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: (قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ لَمْ تَكْتُبْ  
عَنِ النَّاسِ، وَقَدْ أَدْرَكْتَهُمْ مُتَوَافِرِينَ؟).  
قَالَ مَالِكٌ: (أَدْرَكْتَهُمْ مُتَوَافِرِينَ، وَلَكِنْ لَا أَكْتُبُ إِلَّا عَنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ مَا يَخْرُجُ  
مِنْ رَأْسِهِ).<sup>(١)</sup>

وَعَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَقُولُ: (لَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ مِنْ أَرْبَعَةٍ،  
وَأَخْذُ مِمَّنْ سِوَى ذَلِكَ: لَا تَأْخُذُ مِنْ سَفِيهِهِ مُعْلِنٍ بِالسَّفَاهَةِ، وَإِنْ كَانَ أَرَوَى النَّاسِ، وَلَا  
تَأْخُذُ مِنْ كَذَّابٍ يَكْذِبُ فِي أَحَادِيثِ النَّاسِ إِذَا جُرِّبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يُتَّهَمُ أَنْ  
يَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مِنْ صَاحِبِ هَوَى يَدْعُو النَّاسَ إِلَى هَوَاهُ، وَلَا مِنْ  
شَيْخٍ لَهُ فَضْلٌ، وَعِبَادَةٌ إِذَا كَانَ لَا يَعْرِفُ مَا يُحَدِّثُ بِهِ).<sup>(٢)</sup>

قُلْتُ: وَحَمَاسُهُ الْجَاهِلِيُّ هَذَا هُوَ الَّذِي أَوْقَعَهُ فِي عَدَمِ التَّأْدِبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ  
ذِكْرِهِ لَهُمْ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ، فَمِنْ صِفَاتِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِسُرْعَةٍ،  
وَفِيهِ عَجَلَةٌ مَلْحُوظَةٌ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمُتَنَاقِضَاتِ، فَلَا يَطْرُدُ عَلَى فِكْرٍ، فَتَرَاهُ يَتَمَسَّكُ  
بِآرَائِهِ الْفِكْرِيَّةِ، وَلَا يَكَادُ يَتَرَاجَعُ عَنْهَا، مَهْمَا بَيَّنَّتْ لَهُ مِنْ أَدَلَّةٍ، فَهُوَ يَتَقَلَّبُ فِي آرَائِهِ  
بِحَسَبِ الْأَحْوَالِ، وَكَثِيرٌ مِنْ مَوَاقِفِهِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى رُدُودِ الْأَفْعَالِ.

(١) أَوْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «إِتْحَافِ السَّالِكِ بِرُوَاةِ الْمُوطَّأِ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» (ص ٨٢)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(٢) أَوْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «إِتْحَافِ السَّالِكِ بِرُوَاةِ الْمُوطَّأِ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» (ص ٨٢)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

\* وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ مَعْرُوفٌ بِسُرْعَةِ الْإِنْفَعَالِ وَالْغَضَبِ، لِدَرَجَةِ أَنَّهُ يَخْرُجُ عَنْ طَوْرِهِ لِأَذْنَى سَبَبٍ، حَتَّى إِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحْيَانًا مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ، وَمَا يَتَلَفَّظُ بِهِ لِسَانَهُ، وَيَتَوَهَّمُ أَشْيَاءَ لَا حَقِيقَةَ لَهَا، فَيَبْنِي عَلَى تِلْكَ الْأَوْهَامِ تَحْلِيلَاتٍ عَجِيبَةً، وَنَتَائِجَ خَطِيرَةً.<sup>(١)</sup>

\* لِذَلِكَ: يَا رَبِيعُ لَا تَرْمِي غَيْرَكَ بِالْعُيُوبِ، وَأَنْتَ بِهَا مِنَ الْمُتَلَبِّسِينَ، فَتَصِفُ الْأَبْرِيَاءَ نَبْزًا، وَطَعْنَا مِمَّا لَيْسَتْ فِيهِمْ، وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْوَصْفِ.

أَرَى كُلَّ إِنْسَانٍ يَرَى عَيْبَ غَيْرِهِ

وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي هُوَ فِيهِ

وَلَا خَيْرَ فَيَمْنُ لَا يَرَى عَيْبَ نَفْسِهِ

وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي بِأَخِيهِ

قَالَ الْعَلَامَةُ اللَّكْنَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّفْعِ وَالتَّكْمِيلِ» (ص ٦٧): (يُشْتَرَطُ فِي الْجَارِحِ وَالْمُعَدَّلِ: الْعِلْمُ، وَالتَّقْوَى، وَالْوَرَعُ، وَالصِّدْقُ، وَالتَّجَنُّبُ عَنِ التَّعَصُّبِ<sup>(٢)</sup>)، وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، التَّزْكِيَّةُ، وَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ الْجَرَحُ،

(١) قُلْتُ: وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ مِنْ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَحْكُمَ الْحَاكِمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، وَهُوَ غَضَبَانُ، فَيَتَجَاوَزُ الْحَدَّ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَيَتَعَدَّى حُدُودَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَطْلُمُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي «الْمَدْخَلِيِّ»، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَانظُرْ: «فَتَحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرَ (ج ١٣ ص ١٣٧) وَ«شَرَحَ صَحِيحَ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ١٢ ص ١٥).

فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣ ص ١٣٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٢ ص ١٥).

(٢) قُلْتُ: وَلِصُعُوبَةِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ، عَظُمَ الْخَطَرُ فِي الْكَلَامِ فِي النَّاسِ.

وَلَا التَّرْكِيبَةَ<sup>(١)</sup>. اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي «الْإِقْتِرَاحِ» (ص ٣٣٠): (أَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ<sup>(٢)</sup>)، وَقَفَّ عَلَى شَعِيرِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ: الْمُحَدِّثُونَ، وَالْحُكَّامُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نُزْهَةِ النَّظَرِ» (ص ٧٣): (وَلِيَحْذَرَ الْمُتَكَلِّمُ فِي هَذَا الْفَنِّ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ... وَإِنْ جَرَحَ بغيرِ تَحَرُّزٍ أَقْدَمَ عَلَى الطَّعْنِ فِي مُسْلِمٍ بَرِيٍّ مِنْ ذَلِكَ، وَوَسَمَهُ بِمَيْسِمٍ سُوءٍ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا<sup>(٣)</sup>)، وَالْآفَةُ تَدْخُلُ فِي هَذَا: تَارَةٌ مِنَ الْهَوَى، وَالْغَرَضُ الْفَاسِدِ، وَتَارَةٌ مِنَ الْمُخَالَفَةِ فِي الْعَقَائِدِ<sup>(٤)</sup>). اهـ

قُلْتُ: لِذَلِكَ لَا يَتَصَدَّى لِبَيَانِ حَالِ النَّاسِ مِنَ الْجَرَحِ إِلَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ مِنْ دَوِي الْعِلْمِ، وَالْخَبْرَةِ، وَالْبَصِيرَةِ فِي نَقْدِ الرَّجَالِ، وَالْمَعْرُوفِينَ بِعَدَمِ تَسْرُعِهِمْ، أَوْ إِطْلَاقِ الْأَحْكَامِ جُزَافًا، وَعَشَوَائِيًّا دُونَ تَثْبُتٍ، أَوْ أَدَلَّةٍ وَاصِحَةٍ، لِأَنَّهُ لَوْ حِظَّ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثْرَةُ النَّاقِدِينَ لِلرَّجَالِ بِغَيْرِ بَصِيرَةٍ، وَلَا عِلْمٍ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَاللَّهُ

(١) فَرِيعُ الْمَدْحَلِيِّ هَذَا الْآنَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَيُّ شَيْءٍ، حَتَّى لَوْ تَكَلَّمَ فِي عِبْدِ رَقِيقٍ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

(٢) رَبِيعٌ وَشِبَعَتُهُ الْآنَ عَلَى حُفْرَةٍ مِنْ حُفْرِ النَّارِ لَطَعْنِهِمْ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

(٣) فَالسُّوءُ الَّذِي تَلَفَّظَ بِهِ «الْمَدْحَلِيُّ» عَلَى الْعُلَمَاءِ وَطَلَبْتِهِمْ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

(٤) وَطَعْنَ «رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ» فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةَ الْعِلْمِ بِسَبَبِ فَسَادِ عَقِيدَتِهِ فِي الْإِرْجَاءِ، وَالْغَرَضُ الْفَاسِدِ وَالْهَوَى، اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ.



المُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ» (ص ١٧): (وَالرَّفُوقُ سَبِيلُ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ. وَلِهَذَا قِيلَ: لِيَكُنْ أَمْرُكَ بِالمَعْرُوفِ بِالمَعْرُوفِ، وَنَهْيُكَ عَنِ المُنْكَرِ عَيْرٌ مُنْكَرٌ!). اهـ.

\* وَقَدْ تَوَسَّعَ «المَدْحَلِيُّ» فِي مَقَالَاتِهِ السِّيئَةِ المُشِينَةِ، ذَكَرَ فِيهَا مُقَدِّمَاتٍ فِي التَّعَرُّضِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ العِلْمِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ البِدْعِ، وَبَيَّنَ فِيهَا مَحَازِيرَ وَأَلْفَاظًا سَيِّئَةً لِلغَايَةِ، وَتَوَسَّعَ فِيهَا، حَيْثُ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا الضَّلَالُ المُبِينُ.

\* وَكَانَ اللَّائِقُ بِهِ، بَلِ المُتَعَيِّنُ عَلَيْهِ اتِّبَاعَ مَا قَالَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَقْوَالِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، بَدَلًا مِنَ التَّوَسُّعِ فِي إِطْلَاقِ هَذِهِ الأَلْفَاظِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى أَنَّهُ اسْتَوْعَبَ أَلْفَاظَ رُؤُوسِ الضَّلَالَةِ مِنَ الفِرَاقِ الضَّالَّةِ<sup>(١)</sup> الَّتِي أَطْلَقُوهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُهَا.

\* وَاعْلَمُ: أَنَّ العِصْمَةَ وَالنَّجَاةَ بِالْوُقُوفِ مَعَ الأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الأَشْخَاصِ المُوَافِقَةِ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأئِمَّةِ الدِّينِ، فَهِيَ الكَفِيلَةُ بِكُلِّ هُدًى وَبَيَانٍ، وَالعَاصِمَةُ مِنْ كُلِّ خَطَأٍ، أَوْ زَلَلٍ.

\* وَأَمَّا الأَلْفَاظُ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الأَشْخَاصِ وَلَيْسَ عَلَيْهَا دَلِيلٌ مِنَ الكُتَابِ

(١) وَالَّتِي لَا مَجَالَ فِيهَا؛ لِأَنَّ يُعْذَرُ مَنْ أَطْلَقَهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ المُسْتَعَانُ.

وَالسُّنَّةِ وَأَثَارِ السَّلَفِ، وَأَيْمَةِ الدِّينِ؛ فَإِنَّ تَعْلِيْقَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ عَلَيْهَا يَجْرُؤُ إِلَى مَنَهْجِ بَاطِلٍ، وَيَتَوَلَّدُ مِنَ الشَّرِّ بِسَبَبِهَا عَلَى الَّذِي أَطْلَقَهَا وَالَّذِي اتَّبَعَهُ عَلَى ذَلِكَ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ.

\* وَلَقَدْ تَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْمِي الْمُؤْمِنَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ<sup>(١)</sup> لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ<sup>(٢)</sup> عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللهُ رَدْعَةَ الْخَبَالِ<sup>(٣)</sup> حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ).<sup>(٤)</sup>

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ١٤٧): (فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَاصِمَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مُحِقٌّ). اهـ

(١) أَي: يَعْلَمُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَوْ يُعْلَمُ نَفْسَهُ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ خُصْمَهُ عَلَى الْحَقِّ، أَوْ يَعْلَمُ الْبَاطِلَ أَي: ضِدَّهُ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَيُصِرُّ عَلَيْهِ.  
(٢) أَي: يَتْرُكُ وَيَنْتَهِي عَنْ مُخَاصَمَتِهِ.  
(٣) رَدْعَةُ الْخَبَالِ: هِيَ طِينٌ وَوَحْلٌ كَثِيرٌ.. عِصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ.  
انظُر: «عَوْنُ الْمُعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبَادِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٤).  
(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ٨٢) وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٦ ص ١٢١) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ عَمَارَةَ بْنِ عَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ١ ص ٧٩٨).  
وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (ج ٣ ص ١٥٢): (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ).

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٨٦):  
 وَقَدْ أَحَدَتْ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْخِلَافِ أَسْمَاءَ شَنِيعَةً قَبِيحَةً فَسَمَّوْا بِهَا أَهْلَ  
 السُّنَّةِ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ  
 السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ. (١) اهـ

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا فَقَدْ جَمَعَ «رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ» الْعَالِي سَوَاتِينِ فِي رَمِيهِ أَهْلَ  
 السُّنَّةِ؛ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْخَبِيثَةِ:

الْأُولَى: فَقَدْ سَلَكَ مَسْلَكَ أَهْلِ الشُّرْكِ فِي رَمِيهِمُ الرَّسُولَ ﷺ، وَهُوَ ﷺ: بَرِيءٌ  
 مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ.

الثَّانِيَةُ: وَسَلَكَ مَسْلَكَ أَهْلِ الْبِدَعِ فِي رَمِيهِمُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمْ  
 بَرِيئُونَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ.

\* فَقَدْ أَحَدَتْ رَبِيعُ الْمَدْحَلِيُّ الْمُبْتَدِعُ أَسْمَاءَ شَنِيعَةً قَبِيحَةً فَسَمَّى بِهَا أَهْلَ  
 السُّنَّةِ يُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ اتِّبَاعِهِ  
 «الْمُرْجئة».

\* فَرَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ: تَشَبَّهُ بِالْمُشْرِكِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ فِي رَمِيهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهَذِهِ

(١) قُلْتُ: وَالْمَدْحَلِيُّ هَذَا هَلْ يَرْضَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ؟، وَهَلْ يَرْضَى أَنْ يُطَّخَّ عَرْضُهُ؟ وَأَنْ يُتَكَلَّمَ  
 عَلَيْهِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، وَأَنْ يُتَّهَمَ بِالْكَذِبِ، فَهُوَ لَا يَرْضَى ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ؛ فَكَيْفَ يَرْضَاهُ لغيرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ  
 الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَصُونَ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِلَّا عَلَيْهِ إِثْمٌ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ  
 الْخِذْلَانِ.

المَعَائِبِ الَّتِي إِذَا لَمْ يُوجَدْ لَهَا مَكَانٌ فِيهِمْ رُدَّتْ عَلَيْهِ.

بِحُكْمِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا

ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ).<sup>(١)</sup>

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).<sup>(٢)</sup>

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).<sup>(٣)</sup>

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ).<sup>(٤)</sup>

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ البَّارِي» (ج ١٠ ص ٤٦٦): (قَوْلُهُ: «لَا

يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ...»؛ أَي: رَجَعَ، وَهَذَا

يَقْتَضِي أَنَّ مَنْ قَالَ لِأَخْرَ أَنْتَ فَاسِقٌ، أَوْ قَالَ لَهُ أَنْتَ كَافِرٌ؛ فَإِنْ كَانَ لَيْسَ كَمَا قَالَ

كَانَ هُوَ المُسْتَحِقُّ لِلْوَصْفِ...). اهـ

قُلْتُ: وَأَصْلُ البُوءِ اللُّزُومُ، أَي: لَزِمَتْهُ الكَلِمَةُ، وَهَذَا خُرُوجٌ مِنَ الإِعْتِدَالِ،

وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَالقَدْحُ فِي العُلَمَاءِ، وَطَلَبَةُ العِلْمِ، وَالطَّعْنُ فِيهِمْ سَبِيلٌ مِنْ سُبُلِ أَهْلِ

الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ، ذَلِكَ أَنَّ الطَّعْنَ فِي العُلَمَاءِ لَيْسَ طَعْنًا فِي ذَوَاتِهِمْ، وَإِنَّمَا هُوَ طَعْنٌ

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٤٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٦١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٤) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ الصَّحَّاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فِي الدِّينِ، وَالِدَعْوَةَ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا، وَالْمِلَّةَ الَّتِي يَتَسَبَّبُونَ إِلَيْهَا، وَالطَّعْنَ فِي الْعُلَمَاءِ مُحَرَّمٌ؛ لِإِنَّهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا).<sup>(١)</sup>

\* وَيَكْتَسِبُ مَزِيدَ حُرْمَةٍ؛ لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ لِلطَّعْنِ فِي الدِّينِ، وَهَذَا مُرَادُ أَهْلِ الْبَدْعِ الطَّاعِنِينَ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالطَّرِيقِ وَالْأَسْبَابِ مُعْتَبَرَةٌ بِالْمَقَاصِدِ تَابِعَةٌ لَهَا.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِعْلَامِ الْمُوقَّعِينَ» (ج ٣ ص ١٤٧): (لَمَّا كَانَتْ الْمَقَاصِدُ لَا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهَا إِلَّا بِأَسْبَابٍ، وَطُرُقٍ تُفْضِي إِلَيْهَا، كَانَتْ طُرُقُهَا، وَأَسْبَابُهَا تَابِعَةً لَهَا مُعْتَبَرَةً بِهَا، فَوَسَائِلُ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمَعَاصِي فِي كَرَاهَتِهَا، وَالْمَنْعِ مِنْهَا بِحَسَبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَايَاتِهَا، وَارْتِبَاطَاتِهَا بِهَا، وَوَسَائِلُ الطَّاعَاتِ وَالْقُرْبَاتِ فِي مَحَبَّتِهَا وَالْإِذْنِ فِيهَا بِحَسَبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَايَتِهَا؛ فَوَسِيلَةُ الْمَقْصُودِ تَابِعَةٌ لِلْمَقْصُودِ، وَكِلَاهُمَا مَقْصُودٌ، لَكِنَّهُ مَقْصُودٌ قَصْدَ الْغَايَاتِ، وَهِيَ مَقْصُودَةٌ قَصْدَ الْوَسَائِلِ؛ فَإِذَا حَرَّمَ الرَّبُّ تَعَالَى شَيْئًا، وَلَهُ طُرُقٌ وَوَسَائِلُ تُفْضِي إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يُحَرِّمُهَا وَيَمْنَعُ مِنْهَا، تَحْقِيقًا لِتَحْرِيمِهِ، وَتَثْبِيثًا لَهُ، وَمَنْعًا أَنْ يُقْرَبَ حِمَاهُ، وَلَوْ أَبَاحَ الْوَسَائِلَ، وَالذَّرَائِعَ الْمُنْفِصِيَةَ إِلَيْهِ: لَكَانَ ذَلِكَ نَقْضًا لِلتَّحْرِيمِ، وَإِعْرَاءً لِلنَّفُوسِ بِهِ، وَحِكْمَتُهُ تَعَالَى، وَعِلْمُهُ يَأْبَى ذَلِكَ كُلَّ الْإِبَاءِ).<sup>(٢)</sup> اهـ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ١٩١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ٨٨٩) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) قُلْتُ: وَلَمَّا فَهَمَّ السَّلَفُ هَذَا جَعَلُوا مُنْتَقِصَ الْعُلَمَاءِ: «زَنْدِيقًا»، لِمَا يُفْضِي إِلَيْهِ هَذَا الْقَوْلُ مِنَ الطَّعْنِ فِي

قُلْتُ: وَالْقَدْحُ فِي الْعُلَمَاءِ إِيْذَاءٌ لَهُمْ، وَالْإِيْذَاءُ لِلْعُلَمَاءِ إِيْذَاءٌ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ يَدْخُلُونَ دُخُولًا أَوْلِيَاءًا فِي وَصْفِ الْأَوْلِيَاءِ.<sup>(١)</sup>

\* وَهَذَا مَعْنَى أَنَّ إِيْذَاءَ الْعُلَمَاءِ أَمْرٌ خَطِيرٌ؛ لِأَنَّ مَنْ عَادَى وَلِيًّا لِلَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ آذَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْحَرْبِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ).<sup>(٢)</sup>

قُلْتُ: وَالطَّعْنُ بِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَتَعْيِيرُهُمْ، وَالْقَدْحُ فِيهِمْ خَطَرٌ عَلَى دِينِ الْمَرْءِ، إِذْ قَدْ يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَى مَا لَمْ يَكُنْ بِحُسْبَانِهِ<sup>(٣)</sup>، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

\* فَاحْذَرِ مِنَ الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ، وَفِي طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَاحْذَرِ مِنْ غَيْبَتِهِمْ، فَإِنَّ الشَّارِعَ حَرَّمَ الْغَيْبَةَ، وَالنَّمِيمَةَ؛<sup>(٤)</sup> اللَّهُمَّ غَفِّرَا.

\* وَنُصُوصِ الْغَيْبَةِ، وَالنَّمِيمَةِ وَالسَّبِّ: نَأَلَتْ قِسْطًا وَافِرًا مِنْ جُهِودِ السَّلَفِ فِي تَحْرِيمِ ذَلِكَ، وَتَبْيِينِ ذَلِكَ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ كُلِّهَا، عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ، وَكُرِّ

الدِّينِ، وَتَنْقُصِ السُّنَّةَ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا.

(١) انظُرْ: «قَوَاعِدُ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْعُلَمَاءِ» لِابْنِ مُعَلَّا (ص ١٠٤) قَدَّمَ لِلْكِتَابِ، الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٧ ص ١٩٠).

(٣) وَانظُرْ: «جَامِعُ الْبَيَانِ لِلطَّبْرِيِّ» (ج ١٠ ص ١٧١)، وَ«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٢ ص ٣٦٨)،

وَ«أَسْبَابُ النُّزُولِ» لِلْوَاحِدِيِّ (ص ٢٨٧).

(٤) قُلْتُ: وَغَيْبَةُ الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ أَعْظَمُ مِنْ غَيْبَتِهِمْ مِنْ النَّاسِ، فَانْتَبَهْ.

الدُّهُورِ.

\* وَقَدْ تَوَارَدَتِ الْآيَاتُ، وَالْأَحَادِيثُ، وَالْأَنْبَاءُ بِتَحْرِيمِ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَهِيَ مِنْ قَبَائِحِ الذُّنُوبِ، وَفَوَاحِشِ الْعُيُوبِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ مُنْعَقِدٍ عَلَى التَّحْرِيمِ مَعَ التَّنُصُوصِ الْمُتَظَاهِرَةِ فِي تَحْرِيمِ الْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالسَّبِّ، وَأُمِرَتْ بِحِفْظِ اللِّسَانِ مِنْ هَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ السَّيِّئَةِ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ<sup>(١)</sup> بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الْحُجُرَاتُ: ١٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ<sup>(٢)</sup> مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُورًا﴾ [الْأَسْرَاءُ: ٣٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾<sup>(٣)</sup> [ق: ١٨].

\* اعْلَمْ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنْ جَمِيعِ الْكَلَامِ إِلَّا كَلَامًا ظَهَرَتْ فِيهِ الْمَصْلَحَةُ، وَمَتَى اسْتَوَى الْكَلَامُ الْمُبَاحُ، وَتَرَكَهُ فِي الْمَصْلَحَةِ، فَالْسُّنَةُ الْإِمْسَاكُ عَنْهُ، لِأَنَّهُ قَدْ يَجْرُ الْكَلَامُ الْمُبَاحُ إِلَى حَرَامٍ أَوْ مَكْرُوهٍ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي

(١) مِنَ الْغَيْبَةِ، وَهِيَ أَنْ يُذَكَّرَ الْإِنْسَانُ فِي غَيْبَتِهِ بِسُوءٍ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ، فَإِذَا ذَكَرْتَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ الْبُهْتَانُ وَالْبُهْتَانُ.  
(٢) أَي: لَا تَسْبَعُ.

(٣) الرَّقِيبُ الْعَتِيدُ: الْمَلَكُ الْمُهَيَّبُ وَالْحَاضِرُ فِي كُلِّ وَقْتٍ لِكِتَابَةِ الْأَعْمَالِ.

انظُر: «الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ» (ص ٣٦٤ و ٦٦٧)، و«مُخْتَارَ الصَّحَاحِ» لِلرَّازِيِّ (ص ١٠٦).

العَادَةِ، وَالسَّلَامَةَ لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ.<sup>(١)</sup>

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ».<sup>(٢)</sup>

\* وَهَذَا الحَدِيثُ صَرِيحٌ: فِي أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ العَبْدُ إِلَّا إِذَا كَانَ الكَلَامُ خَيْرًا، وَهُوَ الَّذِي ظَهَرَتْ مَصْلَحَتُهُ، وَمَتَى شَكَ فِي ظُهُورِ المَصْلَحَةِ، فَلَا يَتَكَلَّمُ.<sup>(٣)</sup>  
وَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ المُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».<sup>(٤)</sup>

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَضْمَنُ لِي مَا بَيْنَ لِحْيَتَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ <sup>(٥)</sup> أَضْمَنَ لَهُ الجَنَّةَ».<sup>(٦)</sup>

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا

(١) أَنْظَرُ: «رِيَاضُ الصَّالِحِينَ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٣٩١).

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٤٤٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٦٨).

(٣) أَنْظَرُ: «رِيَاضُ الصَّالِحِينَ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٣٩٢).

(٤) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٥٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٦٥).

(٥) أَيُّ: مَنْ يَحْفَظُ لِسَانَهُ، وَفَرَجَهُ أَضْمَنَ لَهُ الجَنَّةَ.

أَنْظَرُ: «فَتْحُ البَّارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٣٠٩).

(٦) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١١ ص ٣٠٩).



يُلْقِي لَهَا بِالْأَيْهَوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «أَمْسِكْ

عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلَيْسَعَكَ بَيْتَكَ، وَابْنِكَ عَلَى خَطِيئَتِكَ»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ،

وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ؟ قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَيَّ مَنْ يَسْرَهُ اللَّهُ

عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ،

وَتَحُجُّ الْبَيْتَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ

الْخَطِيئَةَ؛ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَى

جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴿ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السَّجْدَةُ: ١٦]. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا

أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟»<sup>(٣)</sup> قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:

«رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ

بِمَلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ: «كُفَّ عَلَيْنِكَ هَذَا»

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١١ ص ٣٠٨).

(٢) حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٥ ص ٦٠٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ١٥٨) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ

عَامِرٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سُنْدُهُ حَسَنٌ.

(٣) أَي: أَعْلَى مَا فِيهِ.

فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ وَإِنَّا لَمَوْأخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟، فَقَالَ: «تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ!»<sup>(١)</sup> وَهَلْ يَكُفُّ

النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الغَيْبَةُ؟» قَالُوا: اللهُ

وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «ذِكْرُكَ أَحَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا

أَقُولُ؟، قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا - قَالَ

(١) أَي فَقَدْتُكَ، وَهِيَ مِنَ الأَلْفَاظِ الَّتِي تُسْتَعْدَمُ فِي الدُّعَاءِ.

انظر: «مُخْتَارَ الصَّحَاحِ» لِلرَّازِيِّ (ص ٣٦ و ١٣٣).

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٥ ص ١١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٢ ص ١٣١٤) وَابْنُ البَنَاءِ فِي «الرِّسَالَةِ

المُغْنِيَةِ» (ص ٢٧) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «المُعْجَمِ الكَبِيرِ» (ج ٢٠ ص ١٢٧) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٢٠١)، قَالَ الحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رحمته الله فِي «جَامِعِ العُلُومِ» (ج ١

ص ١٤٧): (والمُرَادُ بِحَصَائِدِ الأَلْسِنَةِ: جَزَاءُ الكَلَامِ المُحَرَّمِ وَعُقُوبَاتُهُ؛ فَإِنَّ الإِنْسَانَ يَزْرَعُ بِقَوْلِهِ وَعَمَلِهِ

الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ يَحْصُدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مَا زَرَعَ، فَمَنْ زَرَعَ خَيْرًا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ حَصَدَ الكَرَامَةَ، وَمَنْ زَرَعَ

شَرًّا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ حَصَدَ عَدَا النَّدَامَةَ.

\* وَظَاهِرُ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ النَّاسَ بِهِ النَّارَ النُّطْقُ بِأَلْسِنَتِهِمْ، فَإِنَّ مَعْصِيَةَ

النُّطْقِ يَدْخُلُ فِيهَا الشُّرْكُ وَهُوَ أَعْظَمُ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى، وَيَدْخُلُ فِيهَا القَوْلُ عَلَى اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَهُوَ قَرِينُ

الشُّرْكِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ شَهَادَةُ الزُّورِ الَّتِي عَدَلْتِ الإِشْرَاكَ بِاللهِ تَعَالَى، وَيَدْخُلُ فِيهَا السِّحْرُ وَالقَذْفُ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ

الْكِبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ؛ كَالكُذْبِ وَالغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ، وَسَائِرِ المَعَاصِي الفِعْلِيَّةِ لَا يَخْلُو غَالِبًا مِنْ قَوْلٍ يَقْتَرِنُ بِهَا يَكُونُ

مُعِينًا عَلَيْهَا). اهـ.

بَعْضُ الرُّوَاةِ: تَعْنِي قَصِيرَةً - فَقَالَ: «لَقَدْ قُلْتُ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْهُ»<sup>(١)</sup> قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا<sup>(٢)</sup> فَقَالَ: مَا أَحَبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا، وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا»<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَحْمُسُونَ وَجُوهَهُمْ وَصُدُورُهُمْ: فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟، قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ!»<sup>(٤)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرَضُهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) «حَسْبُكَ» أَي: كَافِيكَ. وَ«مَزَجَتْهُ» أَي: خَالَطَتْهُ مُخَالَطَةً يَتَغَيَّرُ بِهَا طَعْمُهُ، أَوْ رِيحُهُ لِشِدَّةِ تَنَبُّهَا وَقُبْحِهَا، وَهَذَا مِنْ أَبْلَغِ الزَّوَاجِرِ عَنِ الغَيْبَةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَىٰ \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النَّجْم: ٣-٤].

(٢) أَي: حَكَيْتُ لَهُ حَرَكَةَ إِنْسَانٍ يَكْرَهُهَا.

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٦٩)، وَأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج ٦ ص ١٨٩) مِنْ طَرِيقِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَحْمَرِ عَنْ أَبِي حَدَيْفَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٦٩)، وَأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج ٣ ص ٢٢٤) مِنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٩٨٦).

فَفِي هَذِهِ الْأَدِلَّةِ: دَلِيلٌ جَلِيٌّ، وَحُجَّةٌ قَوِيَّةٌ، عَلَى الْمَنْعِ الشَّدِيدِ، وَالنَّهْيِ الْأَكِيدِ  
عَنْ غِيْبَةِ الْعُلَمَاءِ وَطَلْبَةِ الْعِلْمِ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ.

\* فَالْوَاجِبُ عَلَى مَنْ وَقَفَ عَلَى هَذِهِ النُّصُوصِ الْجَلِيَّةِ، أَنْ يَزْجَرَ كُلُّ مَنْ  
سَمِعَهُ يَقَعُ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلْبَةِ الْعِلْمِ، نَصْحًا لِلْمُسْلِمِينَ.

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ فِعْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ: يَأْمُرُونَ بِكَفِّ الْأَلْسِنَةِ  
عَنِ الْعُلَمَاءِ وَطَلْبَةِ الْعِلْمِ، وَالْوُقُوعِ فِي أَعْرَاضِهِمْ.

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ص ٣٩٩): (بَابُ:

تَحْرِيمِ سَمَاعِ الْغَيْبَةِ، وَأَمْرٍ مَنْ سَمِعَ غَيْبَةً مُحَرَّمَةً بَرَدَهَا، وَالْإِنْكَارِ عَلَى قَائِلِهَا، فَإِنْ  
عَجَزَ، أَوْ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ، فَارَقَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ إِنْ أَمَكَنَهُ). اهـ

\* وَالْغَيْبَةُ أَفَةٌ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ، إِنْ نَمَتَ فِي مُجْتَمَعٍ مِنَ الْمُجْتَمَعَاتِ سَتُودِي

إِلَى هَلَاكِهِ قَطْعًا.

فَالْغَيْبَةُ مُحَرَّمَةٌ: نَهَى عَنْهَا الشَّارِعُ، وَأَنَّهَا مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ.<sup>(١)</sup>

\* وَالشَّرْعُ الْمُطَهَّرُ حَذَّرَ مِنَ التَّمَسُّكِ بِالْغَيْبَةِ؛ لِئَلَّا يَقَعَ الْمَرْءُ فِي الْإِثْمِ

الْكَبِيرِ... وَقَدْ يَقَعُ فِي ذَلِكَ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ أَنَّهُ يَقَعُ فِي الْإِثْمِ أَصْلًا... لِأَنَّهُ فِي زَعْمِهِ  
إِنَّمَا يَقُولُ فِي فُلَانٍ مَا هُوَ وَاقِعٌ فِيهِ.

\* وَيَنْسَى أَنْ الْغَيْبَةَ: هِيَ مَا قَالَهُ هَذَا الْمُغْتَابُ... إِذَا كَانَ أَخُوهُ كَارِهًا لَهُ... فَإِذَا

زَادَ أَوْ غَيَّرَ؛ فَإِنَّمَا هُوَ زُورٌ وَبُهْتَانٌ...

(١) انظر: «تَحْدِيرُ الْإِخْوَانِ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ» لِلْمَزِينِ (ص ٢٣).

\* وَخَطَرَ الغَيْبَةَ كَبِيرٌ... لِأَنَّهُ يَنْزِلُ إِلَى أَعْمَاقِ القَلْبِ، وَمَوْطِنِ الإِهْتِمَامِ،  
فِيحْفَرُ فِيهِ، وَيُحَرِّكُ مَكَامِنَهُ، وَيُعَيِّرُ اتِّجَاهَهُ، وَيُؤَثِّرُ فِي قَرَارَاتِ صَاحِبِهَا، وَمِنْ ثَمَّ  
يُؤَثِّرُ عَلَى عَلاَقَاتِهِ مَعَ أَهْلِهِ، وَمَعَ جِيرَانِهِ، وَمَعَ زُمَلَانِهِ، وَمَعَ حُكَّامِهِ<sup>(١)</sup>...

\* وَالغَيْبَةُ أَفْسَدَتِ عَلاَقَاتِ، وَزَعَزَعَتِ قُلُوبَ ثِقَاتِ، وَحَطَمَتِ أُخُوَّةَ  
جَمَاعَاتِ، وَقَضَّتْ عَلَى وَشَائِعِ الرَّجِمِ وَالصَّلَاتِ، وَنَشَرَتِ أَمْرًا فِي  
المُجْتَمَعَاتِ.

\* كُلُّ ذَلِكَ سَبَبِ البُعْدِ عَنِ المَنْهَجِ الرَّبَّانِيِّ الحَكِيمِ.  
فَهَذِهِ الغَيْبَةُ، وَحَلِيفَتُهَا النَّمِيمَةُ، كِلْتَاهُمَا تَصُبُّ فِي مُسْتَنْقَعِ الفِتْنَةِ... وَالْفِتْنَةُ  
أَكْبَرُ مِنَ القَتْلِ...

قَالَ الحَافِظُ النُّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ص ٣٩٩): (بَابُ تَحْرِيمِ  
النَّمِيمَةِ: وَهِيَ نَقْلُ الكَلَامِ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى جِهَةِ الإِفْسَادِ). اهـ  
\* وَالنَّمِيمَةُ مُحَرَّمَةٌ بِإِجْمَاعِ المُسْلِمِينَ، وَقَدْ تَظَاهَرَ عَلَى تَحْرِيمِهَا الكِتَابُ  
وَالسُّنَّةُ.

وَالْيَكِّ الدَّلِيلُ:

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿هَمَّازٍ<sup>(٢)</sup> مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القَلَمُ: ١١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ

(١) انظُرْ: «مُقَدِّمَةٌ رَفَعِ الرِّبِّيَّةَ عَمَّا يَجُوزُ وَمَا لَا يَجُوزُ مِنَ الغَيْبَةِ» لِلسُّوْكَانِيِّ (ص ٧).

(٢) يَعْنِي: الَّذِي يَمْشِي بَيْنَ النَّاسِ، وَيُحَرِّشُ بَيْنَهُمْ، وَيَنْقُلُ الحَدِيثَ لِإِفْسَادِ ذَاتِ البَيْنِ.

انظُرْ: «تَفْسِيرُ القُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٤ ص ١٠٣).

مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾ [ق: ١٨].

وَعَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَرَّ بِقَبْرَيْنِ؛ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لِكِعْذَبَانَ، وَمَا يُعْذَبَانِ فِي كَبِيرٍ! أَمَّا أَحَدُهُمَا، فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعِصَةُ<sup>(٣)</sup>؟، هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»<sup>(٤)</sup>.

\* إِذَا النَّمُّ حُلِقَ ذَمِيمٌ: لِأَنَّهُ بَاعَثَ لِلْفِتَنِ، وَقَاطِعٌ لِلصَّلَاتِ، وَزَارِعٌ لِلْأَحْقَادِ، وَمُفْرَقٌ لِلْجَمَاعَاتِ.

وَلِذَلِكَ ذَمُّ الشَّارِعِ ذَا الْوَجْهَيْنِ: وَهُوَ نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنْ جِهَتَيْنِ، وَهُوَ أَشْرٌ مِنَ النَّمِيمَةِ؛ لِأَنَّهَا نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ.

\* وَكَلَامُ ذِي الْوَجْهَيْنِ: الَّذِي يَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ، وَيُنْقَلُ كَلَامٌ كُلٌّ وَاحِدٍ إِلَى الْآخَرِ، وَيُكَلِّمُ كُلٌّ وَاحِدٌ بِكَلَامٍ يُوَافِقُهُ، أَوْ يَعِدُهُ أَنَّهُ يَنْصُرُهُ، أَوْ يُثْنِي عَلَى الْوَاحِدِ فِي وَجْهِهِ، وَيَذُمَّهُ عِنْدَ الْآخَرِ<sup>(٥)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١١ ص ١٠٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٠١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٦٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٢٤٠).

(٣) أَيُّ: الْكُذْبُ وَالْبُهْتَانُ. كَأَنَّ يَقُولُ: النَّمِيمَةُ نَوْعٌ مِنَ الْكُذْبِ وَالْبُهْتَانِ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ٢٠١٢).

(٥) انظُرْ: «مُخْتَصَرٌ مِنْهَاجِ الْقَاصِدِينَ» لِابْنِ قَدَامَةَ (ص ١٩١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ ذَا  
الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءِ بَوَجْهِهِ، وَهُوَ لَاءِ بَوَجْهِهِ»<sup>(١)</sup>.  
وَعَنِ الْإِمَامِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: (لَيْكُنْ شُغْلَكَ فِي نَفْسِكَ، وَلَا يَكُنْ  
شُغْلَكَ فِي غَيْرِكَ، فَمَنْ كَانَ شُغْلُهُ فِي غَيْرِهِ؛ فَقَدْ مُكِرَ بِهِ)<sup>(٢)</sup>.  
\* فَتَأَمَّلْ هَذَا الْكَلَامَ الْبَدِيعَ، وَأَنْظُرْ فِيهِ بِعَيْنِ الْإِنْصَافِ، تَجِدُهُ مِنْ مَشْكَاتِ  
السَّلَفِ الصَّالِحِ، عَلَيَّ وَفَقِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ، بَعِيدًا عَنِ الْإِفْرَاطِ  
وَالتَّفْرِيطِ.

\* وَأَمَّا دُعَاةُ الْفِتَنِ الرَّعَاعِ الْهَمَجِ الْحَمَقِيِّ، الَّذِينَ لَا يُعْتَدُّ بِهِمْ، مَنْ صَاحَ بِهِمْ  
فِي أَيِّ فِتْنَةٍ وَدَعَاهُمْ تَبَعُوهُ... فَإِنَّهُمْ لَا عِلْمَ لَهُمْ بِالَّذِي يُدْعَوْنَ إِلَيْهِ: أَحَقُّ هُوَ أَمْ  
بَاطِلٌ، فَهُمْ مُسْتَجِيبُونَ لِدَعْوَتِهِ، وَهُوَ لَاءٌ مِنْ أَضْرِّ الْخَلْقِ عَلَيَّ النَّاسِ، فَإِنَّهُمْ  
الْأَكْثَرُونَ عَدَدًا، الْأَقْلُونَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى قَدْرًا، وَهُمْ حَطَبٌ كُلُّ فِتْنَةٍ بِهِمْ تَوْقَدُ وَيُشَبُّ  
ضِرَامُهَا، فَإِنَّهَا يَعْتَزِلُهَا أَوْلُو الدِّينِ، وَيَتَوَلَّوْهَا الْهَمَجُ الرَّعَاعُ.  
\* وَعَقُولٌ هُوَ لَاءٌ تَمِيلُ مَعَ كُلِّ هَوَى، وَكُلُّ دَاعٍ... وَالسَّبَبُ الَّذِي جَعَلَهُمْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٤٧٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ١٩٥٨).

(٢) أَنْزَلَ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْبَنَاءِ فِي «الرِّسَالَةِ الْمُغْنِيَةَ فِي السُّكُوتِ وَلُزُومِ الْبَيِّنَاتِ» (ص ٣٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عُمَرَ عُمَانَ بْنِ  
أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَيَّاطُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ يَزِيدَ الصَّائِعُ قَالَ: سَمِعْتُ الْفَضِيلَ بْنَ  
عِيَاضٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

بِتِلْكَ الْمَثَابَةِ هُوَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ لَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ نُورٌ يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.  
\* فَإِذَا عَدِمَ الْقَلْبُ هَذَا النُّورَ صَارَ بِمَنْزِلَةِ الْحَيْرَانِ الَّذِي لَا يَدْرِي أَيْنَ  
يَذْهَبُ<sup>(١)</sup>...

\* فَهَمَّ الْمُهْمَلُونَ لِأَنْفُسِهِمْ، الرَّاضُونَ بِالْمَنْزِلَةِ الدَّنِيَّةِ، وَالْحَالِ الْخَسِيسَةِ، الَّتِي  
هِيَ فِي الْحَضِيضِ الْأَوْهَدِ، وَالْهُبُوطِ الْأَسْفَلِ، الَّتِي مَنْزِلَةٌ لَا بَعْدَهَا فِي الْجَهْلِ، وَلَا  
دُونَهَا فِي السُّقُوطِ... نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.<sup>(٢)</sup>

\* فَأَهْلُ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا قَوْمٌ سَوَاءٌ، وَدُعَاةٌ فَنَنَّةٌ، وَرَأْيَةٌ تَفَرِّقُ، مَا  
إِنْ يَسْتَقِيمَ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ، وَيَتَنَظَّمُ جَمْعُهُمْ؛ إِلَّا وَوَضِيفَةٌ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ،  
تَمْزِيقٌ مَا اسْتَقَامَ، وَإِفْسَادٌ مَا صَلَحَ.<sup>(٣)</sup>

\* وَقَدْ تَوَاتَرَتْ الْأَحَادِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْتَّحْذِيرِ مِنْهُمْ، وَيَبَيَانِ صِفَاتِهِمْ،  
وَحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِمْ.

وَلِذَا حَدَرَ مِنْهُمْ السَّلْفُ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

\* فَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ أَعْدَاءُ السُّنَّةِ، لَا يَرْضُونَ بِحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَحُكْمِ

(١) انظر: «مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ وَمُشْوَرُ وِلَايَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِدَارَةِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ٤١٣).

(٢) انظر: «الْفَقِيهَةُ وَالْمُتَفَقَّهُةُ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١ ص ٤٩).

(٣) وَلِذَلِكَ عِنْدَمَا اطْمَنَّ أَهْلُ الْإِسْلَامِ فِي الْبُلْدَانِ، وَسَنَحَتْ لِأَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ الْفُرْصَةَ عَنْ طَرِيقِ  
«الِدِيمُقْرَاطِيَّةِ»، فِي الْأَوْنَةِ الْأَخْيِرَةِ هَجَمُوا مِنْ فَوْقِ الْمَنَابِرِ، وَالْجَرَائِدِ، وَالصُّحُفِ، وَالتَّلْفَازِ، وَعَبَّرَ ذَلِكَ عَلَى  
أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْحُكَّامِ وَالْعُلَمَاءِ وَالنَّاسِ بِوَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، وَأَسَالِيبَ مُتَنَوِّعَةٍ مَآكِرَةٍ؛ لِيَمْرُقُوا وَحَدَّةَ الْمُسْلِمِينَ  
مَعَ حُكُومَاتِهِمْ، وَعُلَمَائِهِمْ فِي الْبُلْدَانِ؛ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.



رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا بِحُكْمِ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَهْمَا بَلَغَ صِلَا حُهُ.

\* وَأَهْلُ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ بَيْنَهُمْ رَحِمٌ تَنْزَعُ بِالشَّبَهَةِ؛  
فَقُلُوبُهُمْ مُتَشَابِهَةٌ، وَالسِّنْتُهُمْ مُتَشَابِهَةٌ، وَأَفْعَالُهُمْ مُتَشَابِهَةٌ: ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾  
[البقرة: ١١٨].

\* فَأُورِدَهُمْ لِسَانَهُمُ الْمَوَارِدَ... لَمْ يَسْلَمْ مِنْ طَعْنِهِمْ، وَكَيْدِهِمْ أَحَدٌ لَا  
الْحُكَّامَ، وَلَا الْعُلَمَاءَ، وَلَا طَلِبَةَ الْعِلْمِ.  
\* وَلَقَدْ حَذَرَ السَّلْفُ الصَّالِحُ؛ كَمَا تَقَدَّمَ: إِطْلَاقَ اللِّسَانِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّهُ  
يُورِدُ النَّاسَ الْمَوَارِدَ، وَالْخَوْضَ فِي الْبَاطِلِ.

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وَهُوَ يَجِدُ  
لِسَانَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَهْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «إِنَّ هَذَا أُوْرِدَنِي الْمَوَارِدَ».<sup>(١)</sup>  
وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ خَطَايَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَكْثَرُهُمْ خَوْضًا  
فِي الْبَاطِلِ».<sup>(٢)</sup>

(١) أَنْتَرُ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (ج ٢ ص ٩٨٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٩ ص ٦٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي  
«الْحِلْيَةِ» (ج ٩ ص ١٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الزُّهْدِ» (ص ٢٥) مِنْ طُرُقٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ  
رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٢) أَنْتَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الزُّهْدِ» (ص ٣٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٩ ص ١٠٨)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي

قَالَ العَلَامَةُ الشُّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (فَإِنَّهُ قَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ العِلْمِ أَجْمَعِ عَلَى تَحْرِيمِ الغَيْبَةِ لِلْمُسْلِمِ، وَذَلِكَ لِنَصِّ الكِتَابِ العَزِيزِ، وَالسُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ... وَالصَّيغَةِ الوَارِدَةِ فِي الكِتَابِ، وَالثَّابِتَةِ فِي السُّنَّةِ عَامَّةً عُمُومًا شُمُولِيًّا؛ لِكُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِهِمْ.

\* فَلَا يَجُوزُ القَوْلُ بِتَحْلِيلِ ذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ مِنَ المَوَاضِعِ لِفَرْدٍ، أَوْ أَفْرَادٍ إِلَّا بِدَلِيلٍ يُخَصِّصُ هَذَا العُمُومَ.

\* فَإِنْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ فِيهَا وَنِعْمَتٌ، وَإِنْ لَمْ يَقُمْ فَهُوَ مِنَ التَّقْوَلِ عَلَى اللهِ بِمَا لَمْ يَقُلْ، وَمِنْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللهُ بِغَيْرِ بُرْهَانٍ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ (...). (١) اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الأذْكَارِ» (ص ٥٢٧): (اعْلَمْ أَنَّ الغَيْبَةَ كَمَا يَحْرُمُ عَلَى المُعْتَابِ ذِكْرُهَا، يَحْرُمُ عَلَى السَّامِعِ اسْتِمَاعُهَا، وَإِفْرَارُهَا، فَيَجِبُ عَلَى مَنْ سَمِعَ إِنْسَانًا يَبْتَدِئُ بِغَيْبَةٍ مُحَرَّمَةٍ، أَنْ يَنْهَاهُ إِنْ لَمْ يَخَفْ ضَرَرًا ظَاهِرًا، فَإِنْ خَافَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ الإِنْكَارُ بِقَلْبِهِ، وَمُفَارَقَةُ ذَلِكَ المَجْلِسِ... قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ وَإِمَامًا يُنْسِنُكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ القَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأَنْعَامُ: ٦٨]. اهـ

قُلْتُ: نَعَمْ، وَالمُسْتَمِعُ شَرِيكٌ فِي الغَيْبَةِ - فِي العُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ العِلْمِ وَغَيْرِهِمْ - وَلَا يَتَخَلَّصُ مِنْ إِثْمِ سَمَاعِهَا إِلَّا أَنْ يُنْكِرَ بِلِسَانِهِ، فَإِنْ خَافَ بِقَلْبِهِ، وَإِنْ قَدَرَ عَلَى

«الصَّصَتْ» (ص ٢٣٩) مِنْ طَرِيقِ الأَعْمَشِ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَبَّابٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(١) انظُرْ: «رَفَعَ الرَّبِّيَّةَ عَمَّا يَجُوزُ وَمَا لَا يَجُوزُ مِنَ الغَيْبَةِ» لِشُّوْكَانِيِّ (ص ١٣ و ٢٣).

الْقِيَامِ، أَوْ قَطَعَ الكَلَامَ بِكَلَامٍ آخَرَ لَزِمَهُ ذَلِكَ.<sup>(١)</sup>

وَسَمِعَكَ صُنْ عَنْ سَمَاعِ القَبِيحِ كَصَوْنِ اللِّسَانِ عَنِ النُّطْقِ بِهِ

فَإِنَّكَ عِنْدَ سَمَاعِ القَبِيحِ شَرِيكَ لِقَائِلِهِ فَانْتَبِهْ

وَقَالَ الحَافِظُ النُّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الأذْكَارِ» (ص ٥٢٢): (فَأَمَّا الغَيْبَةُ: فَهِيَ ذِكْرُكَ

الإنْسَانَ بِمَا فِيهِ مِمَّا يَكْرَهُ، سَوَاءً كَانَ فِي بَدَنِهِ، أَوْ دِينِهِ، أَوْ دُنْيَاهُ، أَوْ نَفْسِهِ، أَوْ خَلْقِهِ،

أَوْ خُلُقِهِ، أَوْ مَالِهِ، أَوْ وَلَدِهِ، أَوْ وَالِدِهِ، أَوْ زَوْجِهِ، أَوْ خَادِمِهِ، أَوْ مَمْلُوكِهِ، أَوْ عِمَامَتِهِ،

أَوْ ثَوْبِهِ، أَوْ مِشِيَّتِهِ وَحَرَكَتِهِ، وَبَشَاشَتِهِ، وَخَلَاعَتِهِ، وَعُجُوسِهِ، وَطَلَاقَتِهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ، سَوَاءً ذَكَرْتَهُ بِلَفْظِكَ، أَوْ كِتَابِكَ، أَوْ رَمَزْتَهُ، أَوْ أَشْرْتَ إِلَيْهِ بِعَيْنِكَ، أَوْ

يَدِكَ، أَوْ رَأْسِكَ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ... وَأَمَّا النَّمِيمَةُ: فَهِيَ نَقْلُ كَلَامِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ إِلَى

بَعْضٍ عَلَى جِهَةِ الإِفْسَادِ، وَأَمَّا حُكْمُهُمَا، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ بِإِجْمَاعِ المُسْلِمِينَ، وَقَدْ

تَظَاهَرَ عَلَى تَحْرِيمِهِمَا الدَّلَائِلُ الصَّرِيحَةُ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الأُمَّةِ). اهـ

(١) انظر: «مُخْتَصَرُ مَنْهَاجِ القَاصِدِينَ» لابن قُدَامَةَ (ص ١٨).

وَالْأَسْبَابُ البَاعِثَةُ عَلَى الغَيْبَةِ كَثِيرَةٌ مِنْهَا:

١. تَشْفِي الغَيْظِ بِأَنْ يَجْرِيَ مِنَ إنْسَانٍ فِي حَقِّ آخَرَ سَبَبٌ يُوجِبُ عَيْظَهُ: كَلَمَا هَاجَ غَضَبُهُ تَشْفَى بِغِيَّةِ صَاحِبِهِ.

٢. مُوَافَقَةُ الأَقْرَانِ، وَمُجَامَلَةُ الرُّفَقَاءِ، وَمُسَاعَدَتُهُمْ، فَإِنَّهُمْ - يَعْنِي: الحَزْبِيَّةَ - يَتَفَكَّهُونَ فِي أَعْرَاضِ العُلَمَاءِ

وَطَلَبَةِ العِلْمِ مُوَافَقَةً لِأَحْزَابِهِمْ وَجَمْعِيَّاتِهِمْ الحَزْبِيَّةِ.

٣. إِزَادَةُ رَفْعِ نَفْسِهِ بِتَنْقِصِ غَيْرِهِ - عِنْدَ الحَزْبِيَّةِ - فَيَقُولُ: فُلَانٌ: جَاهِلٌ، وَفُلَانٌ: مُتَشَدِّدٌ، وَفُلَانٌ: لَا يَفْهَمُ:

لِيُرِضِيَ «الرَّبِيعِيَّةَ الحَزْبِيَّةَ».

٤. اللَّعِبُ وَالهَزْلُ، فَيَذْكُرُ غَيْرَهُ بِمَا يَضْحِكُ النَّاسَ بِهِ.

وَانظُرْ: «تَحْذِيرُ الإِخْوَانِ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ» لِلْمَزِينِ (ص ٢٨).

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الضِّيَاءِ اللَّامِعِ» (ج ٥ ص ٤٠٩): (أَيُّهَا النَّاسُ: اتَّقُوا اللهَ تَعَالَى، وَعَظِّمُوا حُرْمَاتِهِ، وَاحْتَرِمُوا أَعْرَاضَ إِخْوَانِكُمْ، وَذُبُّوا عَنْهَا كَمَا تَذُبُّونَ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ؛ فَإِنَّ مَنْ ذَبَّ عَنْ عَرَضِ أَخِيهِ، ذَبَّ اللهُ تَعَالَى عَنْ وَجْهِهِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

\* لَقَدْ شَاعَ بَيْنَ النَّاسِ دَاءَانِ عَظِيمَانِ كَبِيرَانِ، وَهُمَا: فِي نَظَرِ الْكَثِيرِ مِنَ النَّاسِ سَهْلَانِ صَغِيرَانِ.

أَمَّا أَحَدُهُمَا: فَالْغِيْبَةُ، يَقُومُ الرَّجُلُ بِذِكْرِ أَخَاهُ بِمَا يَكْرَهُ أَنْ يُذَكَّرَ بِهِ... وَلَوْ فَتَشَ هَذَا الْقَائِلُ عَنْ نَفْسِهِ لَوَجَدَ نَفْسَهُ أَكْثَرَ النَّاسِ عُيُوبًا، وَأَسْوَأَهُمْ أَخْلَاقًا، وَأَضْعَفَهُمْ أَمَانَةً.

\* اخذروا من الغيبة، اخذروا من سب الناس في غيبتهم، اخذروا من أكل لحوم الناس...

أَمَّا الدَّاءُ الثَّانِي: فَهُوَ النَّمِيمَةُ، وَهِيَ الْإِفْسَادُ بَيْنَ النَّاسِ، بِنَقْلِ كَلَامِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ، فَيَأْتِي إِلَى الشَّخْصِ فَيَقُولُ: قَالَ فِيكَ فُلَانٌ كَذَا وَكَذَا؛ حَتَّى يُفْسِدَ بَيْنَ النَّاسِ، وَيُلْقِيَ الْعَدَاوَةَ بَيْنَهُمْ وَالْبُغْضَاءَ، وَرُبَّمَا كَانَ كَاذِبًا، فَيَجْمَعُ بَيْنَ الْبُهْتَانِ وَالنَّمِيمَةِ.

\* وَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى مَنْ نُقِلَ إِلَيْهِ أَحَدُ كَلَامِ أَحَدٍ فِيهِ، أَنْ يُنْكِرُ عَلَيْهِ وَيَنْهَاهُ عَنْ ذَلِكَ...

\* فَاحْذَرُوا الْغِيْبَةَ وَالنَّمِيمَةَ: أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، فَإِنَّ بِهِمَا فَسَادَ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَتَفْكَكَ الْمُجْتَمَعِ، وَإِلْقَاءَ الْعَدَاوَةِ وَالْبُغْضَاءِ، وَحُلُولَ النِّقَمِ وَالْبَلَاءِ، وَهُمَا: بِضَاعَةٌ كُلُّ بَطَالٍ، وَإِضَاعَةٌ الْوَقْتِ بِالْقِيلِ وَالْقَالَ... اهـ

قُلْتُ: فَالْغَيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ بِضَاعَةٌ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ؛ لِإِفْسَادِ بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ،  
وَزَرْعِ الْفِتْنَةِ بَيْنَهُمْ؛ كَمَا هُوَ مُشَاهِدٌ. اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَذْكَارِ» (ص ٥٦٦): (اعْلَمْ أَنَّهُ لِكُلِّ مُكَلَّفٍ  
أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنْ جَمِيعِ الْكَلَامِ إِلَّا كَلَامًا تَظْهَرُ الْمَصْلَحَةُ فِيهِ، وَمَتَى اسْتَوَى  
الْكَلَامُ وَتَرَكَهُ فِي الْمَصْلَحَةِ، فَالْسُّنَّةُ الْإِمْسَاكُ عَنْهُ، لِأَنَّهُ قَدْ يَجْرُ الْكَلَامُ الْمُبَاحُ إِلَى  
حَرَامٍ أَوْ مَكْرُوهٍ، بَلْ هَذَا كَثِيرٌ أَوْ غَالِبٌ فِي الْعَادَةِ، وَالسَّلَامَةُ لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ). اهـ  
قُلْتُ: وَكَذَلِكَ نَشَرُ الْغَيْبَةَ وَالنَّمِيمَةَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ إِشَاعَةِ  
الْفَاحِشَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ... فَالْهُمَّ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ  
أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ٩].

\* إِذَا الطَّعْنُ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ؛ تَحْتَ شِعَارِ النَّصِيحَةِ بَدْعَةٌ مِنْ بَدْعِ  
أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، قَدِيمًا وَحَدِيثًا.

\* فَالْوَقِيعَةُ فِي أَعْرَاضِ الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ، وَالِاسْتِغَالِ بِسَبِّهِمْ وَالطَّعْنِ  
فِيهِمْ وَذِكْرِ مَعَايِبِهِمْ خَطِيئَةٌ كَبِيرَةٌ، وَجَرِيمَةٌ شَنِيعَةٌ، نَهَى عَنْهَا الشَّرْعُ الْمُطَهَّرُ، وَذَمٌّ  
فَاعِلَهَا. (١)

(١) قُلْتُ: وَمِنْ هُنَا لَا بُدَّ أَنْ نَعْرِفَ الْكَلَامَ الَّذِي جَعَلَ الشَّارِعُ فِيهِ مَصْلَحَةً لِلنَّاسِ، فَتَكَلَّمُ بِهِ، وَذَلِكَ فِي الْحَقِيقَةِ  
مَصْلَحَةٌ مَجْلُوبَةٌ، وَمَفْسَدَةٌ مَدْفُوعَةٌ، لِأَنَّ جَلْبَ الْمَصْلَحَةِ، وَدَفْعَ الْمَفْسَدَةِ، عَرَفَهَا مَنْ عَرَفَهَا، وَجَهَلَهَا مَنْ  
جَهَلَهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

\* فَمِنْ أَرَادَ لِنَفْسِهِ النَّجَاةَ وَالْفَلَاحَ أَنْ يَتَأَمَّلَ فِي نُصُوصِ الشَّرْعِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ، فَيَعْمَلَ بِهَا وَيُذْعَنُ لَهَا، وَلَا يَجْعَلَ لِلْهَوَىٰ عَلَيْهِ سُلْطَانًا، فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَبْلُغُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ الْمُطَهَّرُ، وَأَكْثَرُ فَسَادِ النَّاسِ فِي هَذَا الْبَابِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ جَرَاءِ اتِّبَاعِ الْهَوَىٰ، وَتَقْدِيمِ الْعَقْلِ عَلَى النَّقْلِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُ الْكَرِيمُ: وَلَقَدْ أُبْتُلِيَ بِالْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ، وَالطَّعْنِ فِي أَعْرَاضِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ: الْمَدْحَلِيُّ وَشِيعَتُهُ فِي «شَبَكَةِ السَّحَابِ» سَابِقًا وَغَيْرِهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، وَتَرَدِيدُهَا، وَنَشْرُهَا مِنْ غَيْرِ تَمْحِصٍ، وَلَا تَدْقِيقٍ، وَلَا سُؤَالٍ، بَلْ مِنْ غَيْرِ الرَّجُوعِ فِيهَا إِلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

\* فَحَمَلَ الْمَدْحَلِيُّ وَشِيعَتُهُ: حَمَلَةً شَعَوَاءَ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ<sup>(١)</sup>، وَهَذَا الصَّنِيعُ الْمُشِينُ لَهُ آثَارُهُ السَّيِّئَةُ الْكَبِيرَةُ فِي تَأْصِيلِ الْإِفْتِرَاقِ، وَإِذْكَاءِ الْعَدَاوَةِ

وَانظُرْ: «أَدَبُ الطَّلَبِ» لِلشُّوكَانِيِّ (ص ١٨٨).

(١) قُلْتُ: وَلَا يُدْكَرُ الْآنَ مَعَ الْعُلَمَاءِ بَزْعُمِهِ إِلَّا الَّذِينَ وَافَقُوهُ عَلَى: «بِدْعَةِ الْإِزْجَاءِ»، وَأُصُولِهِ الْفَاسِدَةَ فِي «الْخَلِيجِ»، وَ«الْيَمَنِ»، وَ«الْمَدِينَةِ»، وَ«مَكَّةَ»، وَ«الْجَزَائِرِ»، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ.

وَلِلذَلِكَ عَمَزَ: «هَيْئَةُ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ»، وَ«اللَّجَنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْإِفْتَاءِ» فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ، وَغَيْرِهِمْ، بَلْ عَمَزَ قَدِيمًا، الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ وَغَيْرُهُمَا، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

\* فَأَيُّ شَيْخٍ لَا يُوَافِقُهُ يُحَدِّثُ مَعَهُ فِتْنَةً، فَيَعْمِزُهُ مَرَّةً، وَيَطْعَنُ مَرَّةً، وَيُثْبِتِي عَلَى الَّذِي يُوَافِقُهُ حَتَّىٰ لَوْ كَانَ مِنْ جَهْلَةِ النَّاسِ، كَمَا يُثْبِتِي عَلَى كِتَابِ: «شَبَكَةِ سَحَابٍ» سَابِقًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَلِلذَلِكَ: فَإِنَّ رَبِيعًا الْمَدْحَلِيَّ، لَمْ يَطْفُرْ بِسَيِّءٍ مِنْ تَحْقِيقِ الْغَايَاتِ، إِلَّا الْوُلُوجَ مِنْ جَمَاعَةٍ إِلَىٰ أُخْرَىٰ، وَمِنْ طَعْنٍ إِلَىٰ آخَرَ، وَمِنْ فِرْقَةٍ إِلَىٰ أُخْرَىٰ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

وَاسْتَمَرَّارَهَا.

\* وَنَجِدُ هُوْلَاءَ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ دَاعِينَ لِتَوْحِيدِ الْكَلِمَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ،  
وَإِثْتِلَافِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَهُمْ بِأَفْعَالِهِمْ هَذِهِ السَّيِّئَةَ يُنَاقِضُونَ أَقْوَالَهُمْ.

\* وَلَوْ تَفَكَّرَ هُوْلَاءَ بِخَطَرِ الْإِنْحِرَافِ فِي الدِّينِ، لَسَهَّلَ عَلَيْهِمُ الْإِنْفِيَادُ إِلَيْهِ،  
وَهَانَ عَلَيْهِمُ الرُّجُوعُ عَنِ الْبَاطِلِ وَالْإِنْحِرَافِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَا لَا يَسَعُ الْمُسْلِمَ جَهْلُهُ» (ص ٣١): (وَإِنَّمَا  
الْمَشْرُوعُ أَنْ يُجَاهِدَ نَفْسَهُ، وَيَصْرِفَهَا عَنِ الشُّبُهَاتِ وَالْوَسَاوِسِ، مُسْتَعِينًا بِطَاعَةِ اللَّهِ  
تَعَالَى، وَالْوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِهِ، مُبْتَهَلًا إِلَيْهِ ﷻ، أَنْ يُثَبَّتَ قَلْبُهُ بِمَا شَاءَ سُبْحَانَهُ، فَهَذَا  
إِنَّمَا يَحْمِلُ عَلَى اتِّبَاعِ الشَّرْعِ، وَالْإِهْتِدَاءِ بِهَدَاهُ). اهـ

قُلْتُ: وَلَيْسَ هَذَا الْإِنْحِرَافُ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ»، فِي أَوْسَاطِ الْجُهَالِ فَقَطْ،  
بَلْ وَقَعَ فِيهِ مِنَ الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ الشَّهَادَاتِ الْمَاجِسْتِيرِ،  
وَالدُّكْتُورَةِ وَغَيْرِهَا، وَلَا سِيَّمَا الْمُنْخَرِطِينَ فِي سِلْكِ: «الْإِرْجَاءِ»، وَ«التَّحْرُوبِ»،  
وَ«الْحَدَّادِيَّةِ»، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

وَلِلْعِلْمِ فَالْحَدَّادِيَّةُ: قَدْ نَبَغَتْ مِنْ قَدِيمٍ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ الْآنَ جَعَلُوا لَهُمْ مَنَهْجًا  
عَقْلِيًّا حَدَّادِيًّا، وَهَذَا الْفِكْرُ الْحَدَّادِيُّ يَلْتَزِمُ بِهِ الْآنَ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ»، وَ«شَيْعَتُهُ

الْحَدَّادِيَّةُ<sup>(١)</sup> فِي الْبُلْدَانِ<sup>(٢)</sup>.

\* وَلَقَدْ لَمَسَ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ، لَمَسَ الْيَدِ مَدَى خُطُورَةِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»، وَشِيعَتِهِ فِي الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّهَا تَعْمَلُ عَلَى تَهْمِيشِ الدِّينِ، وَالْإِنْصِرَافِ إِلَى الْإِنْحِرَافِ عَنْهُ، بِأَسَالِيبَ مُلْتَوِيَةٍ، تَحْتَ شِعَارَاتٍ وَمَقَالَاتٍ جَذَابِيَّةٍ خَبِيثَةٍ، تَجْذِبُ الشَّبَابَ بَعِيدًا عَنْ أُسَاسِيَّاتِ دِينِهِمْ، لِمُحَارَبَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمُصَالِحَةِ مَنْ شَاءُوا مِنَ النَّاسِ تَنْفِيذًا لِمَارِبِهِمْ وَمَصَالِحِهِمْ<sup>(٣)</sup> اللَّهُمَّ غَفِرًا.

\* وَسُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى الْجَارِيَةُ: أَنَّ لِكُلِّ إِزْثٍ وَارِثًا، وَمُورَثًا: فَقَدْ أَنْحَرَطَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ مَعَ مَحْمُودِ الْحَدَّادِ الْمِصْرِيِّ، فَوَرِثَ: «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ» مِنْ: «مَحْمُودِ

(١) كَالْغَمَزِ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْهَمَزِ فِي طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَالْهَجْرِ: «السَّحَابِيُّ الْبِدْعِيُّ»، وَالْبِرَاءَةُ: «السَّحَابِيَّةُ الْبِدْعِيَّةُ» لِلْمُسْلِمِينَ، وَالتَّرْكِيبُ: «السَّحَابِيَّةُ الْبِدْعِيَّةُ» لِلْمُتَعَالِمِينَ، وَ«الرُّدُودُ السَّحَابِيَّةُ»، الْفَوْضُويَّةُ وَغَيْرِ ذَلِكَ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

(٢) وَهُؤُلَاءِ حَرَمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ مَعْرِفَةَ مَعَانِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَأَخَذُوا طَرِيقَةَ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالنَّدَامَةِ مِنْ «حَدَّادِيَّةٍ»، وَ«مُرْجِيَّةٍ»، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ النَّعَامَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.  
(٣) قُلْتُ: وَأَعْلَمُ أَنَّ أَيَّ جَمَاعَةٍ تَأْخُذُ دِينَهَا مِنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَتَرْجِعُ إِلَيْهِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، وَتَنْصِبُهُ لَهَا، وَهُوَ يَنْصِبُ نَفْسَهُ لَهَا، فَاعْلَمْ أَنَّهَا عَلَى تَأْسِيسِ ضَلَالَةٍ، لِأَنَّ الدِّينَ لَا يُؤْخَذُ مِنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ، بَلِ الْجَادَّةُ فِي أَخْذِ الدِّينِ مِنْ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ فِي السُّنَّةِ - الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ - وَالرُّجُوعِ إِلَيْهِمْ كُلِّهِمْ، هَذَا هُوَ مِنْهَجُ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ.

(٤) وَأَنْظُرْ إِلَى «شَبَكَةِ سَحَابٍ» الْمُخَطَّطَةِ الْمُخْتَلِطَةِ يَبِينُ لَكَ صِدْقَ مَا قُلْنَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.



الْحَدَّادِ» أَفْكَارًا خَبِيثَةً<sup>(١)</sup>! وَوَرِثَ «مَحْمُودُ الْحَدَّادُ» مِنْ «رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ» أَفْكَارًا خَبِيثَةً!، بَعْدَمَا عَمِلَا مَعَ الْأَتْبَاعِ بُرْهَةً مِنَ الزَّمَنِ فِي الدَّعْوَةِ.  
وَتَأَمَّلْ مَا يَتَلَفَّظُهُ رَبِيعٌ وَشِيعَتُهُ فِي «شَبْكَةِ سَحَابٍ» سَابِقًا مِنْ تَأْصِيلِ الْفِكْرِ الْحَدَّادِيِّ الْمَقِيَّتِ<sup>(٢)</sup>، كُلُّ ذَلِكَ نَتِيجَةٌ مُخَالَطَةِ: «رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ» مَعَ زَمِيلِهِ: «مَحْمُودِ الْحَدَّادِ»، عِنْدَمَا كَانَ نَزِيلًا فِي الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، بَلْ وَمُخَالَطَتِهِ لِلْحَدَّادِيَّةِ الْقُدَمَاءِ كَقَرِيدِ الْمَالِكِيِّ وَغَيْرِهِ<sup>(٣)</sup>، وَلَهُمْ مَعَ: «الْمَدْحَلِيِّ»، دَعْوَةٌ مُنْفَرِدَةٌ عَنْ عُلَمَاءِ الْحَرَمَيْنِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْهُمْ، وَمِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ.

\* وَقَدْ مُلِئَتْ فِي الْأَوْتَةِ الْأَخِيرَةِ عَلَى فَلَاتٍ لِسَانِهِ الْأَفْكَارُ: «الْحَدَّادِيَّةُ» فِي كُتُبِهِ، وَأَشْرَطَتِهِ وَنَشْرَاتِهِ، وَقَصْدُهُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ نُصْرَةٌ مَذْهَبِهِ الْبَاطِلِ مِنَ: الْإِرْجَاءِ وَغَيْرِهِ، بَلْ وَمُمَارَسَتَهُ لِلإِرْهَابِ الْفِكْرِيِّ، وَقَدْ تَجَاوَزَ الْإِخَافَةَ، وَالتَّرْوِيعَ لِأَتْبَاعِهِ أَيْضًا إِنْ هُمْ خَالَفُوهُ، وَهَذَا فِكْرٌ: «الْحَدَّادِيَّةُ» قَدِيمًا وَحَدِيثًا؛ فَافْهَمْ لِهَذَا.

(١) مِنْ تَبْدِيعِ: الْحَافِظِ النَّوَوِيِّ، وَالْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ، وَالْعَلَّامَةِ الشُّوْكَانِيِّ، وَالطَّعْنِ فِي الْعَلَّامَةِ ابْنِ بَازٍ، وَالْعَلَّامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ، وَالْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ، وَغَيْبَةِ الْعُلَمَاءِ، وَالطَّعْنِ فِيهِمْ كَ«هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ»، وَ«اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ لِالْإِفْتَاءِ»، فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ، وَغَيْرِهِمْ، اللَّهُمَّ غَفْرًا.

(٢) قُلْتُ: وَكُلُّ ذَلِكَ بِسَبَبِ سُوءِ تَصَرُّفِ: «رَبِيعِ الْحَدَّادِيِّ»، وَ«شِيعَتِهِ الْحَدَّادِيَّةِ» فِي دَعْوَةِ النَّاسِ، الَّتِي يَجِبُ أَنْ تَكُونَ بِالْأَسْلُوبِ الشَّرْعِيِّ الصَّحِيحِ، وَالسِّيَرِ عَلَى مِنْهَاجِ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ الْوَاضِحِ الصَّرِيحِ.

(٣) قُلْتُ: فَهُوَ الَّذِي يُرَافِقُهُمْ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، وَلَهُ مَعَهُمْ لِقَاءَاتٌ، بَلِ الْمَجَالِسُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ، حَتَّى رَضَعَ مِنْ أَلْبَانِ: «الْحَدَّادِيَّةِ»، الْمَسْؤُومَةِ، وَهَذَا وَاضِحٌ مِنْ كُتُبِهِ وَأَشْرَطَتِهِ، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُ ذَلِكَ بِالْأَدْلَةِ.

\*وهؤلاء الحَدَّادِيُّةُ: (١) مِمَّنْ زَاغَتْ قُلُوبُهُمْ عَنِ الحَقِّ، وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ، فَسَلَكُوا طَرِيقَ الجَهْلِ وَالضَّلَالِ مَعًا، حَيْثُ تَمَرَّدُوا عَلَى الحَقِّ، وَخَرَجُوا عَنِ الجَمَاعَةِ، وَشَقُّوا عَصَا الطَّاعَةِ، وَاخْتَلَفَتْ كَلِمَاتُهُمْ فِي صُنُوفِ الضَّلَالِ، وَأَشَاعُوا وَأَذَاعُوا سُوءَ القَوْلِ، وَأَبْشَعَ الأَقْوَالِ فِي عُلَمَاءِ السَّلَفِيَّةِ وَطَلَبَةِ السَّلَفِيَّةِ، وَاللَّهُ المُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: فَمِنْ مِثْلِ هَؤُلَاءِ لَا يُسْمَعُ النِّدَاءُ، وَفِيهِمْ لَا تُجِدِي النَّصَائِحَ عَلَى حَدِّ قَوْلِ القَائِلِ:

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا

وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي

وَلَوْ نَارًا نَفَخْتَ بِهَا أَضَاءَتْ

وَلَكِنْ أَنْتَ تَنْضِخُ فِي رَمَادٍ

(١) وَمَعَ رَبِيعِ المَدْحَلِيِّ، مُحَمَّدُ الحَدَّادِ المِصْرِيُّ بِرِافِقِهِ، وَيُشَجِّعُهُ بِالرُّدُودِ عَلَى عُلَمَاءِ أَهْلِ السَّنَةِ، كَمَا شَجَّعَ: «رَبِيعٌ، مُحَمَّدًا» بَأَن يَرُدَّ عَلَى الشَّيْخِ الأَلْبَانِيِّ؛ لِأَن يَزْعُمَ رَبِيعٌ المَدْحَلِيُّ أَنَّ الشَّيْخَ الأَلْبَانِيَّ «يَلِينُ مَعَ أَهْلِ البِدْعِ!»؛ بَلْ شَجَّعَهُ إِلَى غَيْرِهِ، كَمَا هُوَ يُشَجِّعُ الجَهْلَةَ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ» سَابِقًا، بِعَمْرِ العُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ العِلْمِ. \* ثُمَّ اخْتَلَفَ رَبِيعٌ مَعَ الحَدَّادِيَّةِ الأُولَى: كَعَادَتِهِ مَعَ أَيِّ جَمَاعَةٍ، وَدَارَتْ حَرْبٌ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَبَرَأَ نَفْسَهُ مِنْ: «الحَدَّادِيَّةِ الأُولَى»، وَرَمَاهَا بِغَيْرِهِ كَعَادَتِهِ إِذَا اخْتَلَفَ مَعَ جَمَاعَةٍ، وَأَلْصَقَ الفِتْنَةَ فِيهِمْ، وَأَتَاهُمْ أَهْلُ فِتْنٍ، وَخَرَجَ نَفْسَهُ مِنْهَا كَعَادَتِهِ، لَكِنْ: «الحَدَّادِيَّةُ الجَدِيدَةُ» لَصِقَتْ بِهِ لَا تَنْفَكُ عَنْهُ، لَكِنْ بَعْدَ مَاذَا يَا رَبِيعُ بَعْدَ أَنْ رَضَعْتَ مِنْ أَلْبَانِهَا؟ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَانظُرْ كِتَابِي: «تَارِيخُ رَبِيعِ المَدْحَلِيِّ» فَإِنَّهُ مُهِمٌّ فِي ذَلِكَ.

\* وَعَلَى مِثْلِ مَوَاقِفِهِمْ مِنَ العُلَمَاءِ السَّلَفِيِّينَ، وَطَلَبَتِهِمُ الصَّادِقِينَ، يَنْطَبِقُ قَوْلُ

القَائِلِ:

فَمَنْزِلَةُ السَّفِيهِ مِنَ الفَقِيهِ

كَمَنْزِلَةِ الفَقِيهِ مِنَ السَّفِيهِ

فَهَذَا زَاهِدٌ فِي حَقِّ هَذَا

وَهَذَا فِيهِ أَزْهَدُ مِنْهُ فِيهِ

قُلْتُ: وَقَدْ تَصَدَّقْتُ لِتَفْنِيدِ أَفْكَارِهِمُ الضَّالَّةِ الغَالِيَةِ<sup>(١)</sup> العُلَمَاءِ السَّلَفِيِّونَ، وَذَلِكَ

بِمُؤَلَّفَاتِهِمُ النَّافِعَةِ، وَحُجَجِهِمُ الدَّامِغَةِ، حَتَّى انْكَشَفَ عَوَارُ: «الحَدَّادِيَّة»، وَمَنْ

تَابَعَهُمْ<sup>(٢)</sup>، وَاتَّصَحَ لِلنَّاسِ خُبْرُهُمْ، وَسُوءُ نَوَايَاهُمْ، وَحِقْدُهُمُ الدَّفِينِ عَلَى كُلِّ مَنْ

سَلَكَ سَبِيلَ المُؤْمِنِينَ: ﴿فَكُبِّبُوا فِيهَا هُمْ وَالغَاوُونَ﴾ [الشُّعْرَاءُ: ٩٤].

بُعْدًا لِمَنْ رَامَ الفَسَادَ وَطَغَى

وَجَانَبَ الحَقِّ وَآيَاتِ الهُدَى

لَا يُبْعِدُ الرَّحْمَنُ إِلَّا مَنْ عَصَى<sup>(٣)</sup>

(١) قُلْتُ: وَبَعْدَ ذَلِكَ العُلُوِّ مِنْ: «رَبِيعِ الحَدَّادِيِّ» تَلَيَّنَتْهُ بِالْإِنْعِمَاسِ مَعَ أَهْلِ البَدْعِ، وَنَصَحِهِمْ كَمَا زَعَمَ، وَتَحْوِيلِهِ

الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ، إِلَى مَنْهَجِ مُمَيِّعٍ، وَتَغْرِيرِهِ بِالسَّبَابِ السُّدَجِ لِيُنْشَرُوا هَذَا الْمَنْهَجَ - كَمَا هُوَ وَاضِحٌ مِنْ أَتْبَاعِهِ -

بِدُونِ أَنْ يُحَقِّقُوا الدَّعْوَةَ الحَقَّ فِتْيَالًا، وَلَا قِطْمِيرًا، لِذُخُولِهِمْ مِنْ غَيْرِ بَابِهَا الشَّرْعِيِّ الصَّحِيحِ، وَاللَّهُ المُسْتَعَانُ.

(٢) قُلْتُ: وَمَا نَرَى الآنَ فِي «الْفِرْقَةِ الرَّبِيعِيَّةِ» مِنْ خِلَافِيَّاتٍ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَكِتَابَاتٍ سَيِّئَةٍ، لَهُوَ أَكْبَرُ دَلِيلٍ عَلَى فَشْلِ

دَعْوَةِ: «رَبِيعِ الحَدَّادِيِّ»، وَ«أَتْبَاعِهِ الحَدَّادِيَّةِ».

(٣) انظُر: «تَارِيخَ الطَّبْرِيِّ» (ج ٣ ص ٣٥٦).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٥٦٩): (إِنَّ هَذِهِ الْفِتْنَةَ

وَالْأَهْوَاءَ قَدْ فَضَحَتْ خَلْقًا كَثِيرًا، وَكَشَفَتْ أَسْتَارَهُمْ عَنْ أَحْوَالِ قَبِيحَةٍ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَوْقِفَةِ» (ص ٦٠): (فَمِنْهُمْ: مَنْ يُفْتَضَحُ فِي

حَيَاتِهِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يُفْتَضَحُ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَنَسَأَلَ اللَّهَ السِّرَّ وَالْعَفْوَ).<sup>(١)</sup> اهـ

\* لِذَلِكَ يَا رَبِيعُ: لَا تَرْمِي غَيْرَكَ بِالْعُيُوبِ، وَأَنْتَ بِهَا مِنَ الْمُتَلَبِّسِينَ، فَتَصِفُ

الْأَبْرِيَاءَ نَبْزًا، وَطَعْنَا مِمَّا لَيْسَتْ فِيهِمْ، وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْوَصْفِ.

أَرَى كُلَّ إِنْسَانٍ يَرَى عَيْبَ غَيْرِهِ

وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي هُوَ فِيهِ

وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَرَى عَيْبَ نَفْسِهِ

وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي بِأَخِيهِ

قَالَ الْعَلَّامَةُ اللَّكْنَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّفْعِ وَالتَّكْمِيلِ» (ص ٦٧): (يُشْتَرَطُ فِي

الْجَارِحِ وَالْمُعَدَّلِ: الْعِلْمُ، وَالتَّقْوَى، وَالْوَرَعُ، وَالصِّدْقُ، وَالتَّجَنُّبُ عَنِ التَّعَصُّبِ<sup>(٢)</sup>،

وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ الْجَرْحِ، وَالتَّعْدِيلِ، وَالتَّزْكِيَّةِ، وَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ: لَا يُقْبَلُ مِنْهُ الْجَرْحُ،

وَلَا التَّزْكِيَّةُ<sup>(٣)</sup>). اهـ

(١) قُلْتُ: وَسَنَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ أَلَّا يَسْتُرَ عَلَى مِثْلِ هَؤُلَاءِ: «الْحَدَّادِيَّة»، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَلَيْنَا.

(٢) قُلْتُ: وَلِصُعُوبَةِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ، عَظُمَ الْخَطَرُ فِي الْكَلَامِ فِي النَّاسِ.

(٣) فَرِيعُ الْمَدْحَلِيِّ هَذَا الْآنَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَيُّ شَيْءٍ، حَتَّى لَوْ تَكَلَّمَ فِي عَبْدٍ رَقِيقٍ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ

الْخِذْلَانِ.

وَقَالَ الإِمَامُ ابْنُ دَقِيقِ العِيدِ فِي «الإِقْتِرَاحِ» (ص ٣٣٠): (أَعْرَاضُ المُسْلِمِينَ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ<sup>(١)</sup>)، وَقَفَ عَلَى شَعِيرِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ: المُحَدِّثُونَ، وَالحُكَّامُ). اهـ.

وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «نُزْهَةِ النَّظَرِ» (ص ٧٣): (وَلِيَحْذَرَ المُتَكَلِّمُ فِي هَذَا الفَنِّ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ... وَإِنْ جَرَحَ بغيرِ تَحَرُّزٍ أَقْدَمَ عَلَى الطَّعْنِ فِي مُسْلِمٍ بَرِيءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَوَسَمَهُ بِمَيْسَمِ سَوْءٍ: يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا<sup>(٢)</sup>)، وَالأَفَةُ تَدْخُلُ فِي هَذَا: تَارَةٌ مِنَ الهَوَى، وَالعَرَضُ الفَاسِدِ، وَتَارَةٌ مِنَ المُخَالَفَةِ فِي العَقَائِدِ<sup>(٣)</sup>). اهـ.

قُلْتُ: لِدَلِيلِكَ لَا يَتَصَدَّى لِبَيَانِ حَالِ النَّاسِ مِنَ الجَرَحِ إِلاَّ مَنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ مِنْ ذَوِي العِلْمِ، وَالخِبْرَةِ وَالبَصِيرَةِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ، وَالمَعْرُوفِينَ بِعَدَمِ تَسْرُعِهِمْ، وَإِطْلَاقِ الأَحْكَامِ جُرْأًا وَعَشْوَانِيًّا دُونَ تَثْبُتِ، أَوْ أدَلَّةٍ وَاصِحَّةٍ، لِأَنَّهُ لَوْحِظَ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثْرَةُ النَّاقدِينَ لِلرِّجَالِ بِغيرِ بَصِيرَةٍ، وَلَا عِلْمٍ فِي الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ» (ص ١٧): (وَالرَّفْقُ

(١) رَبِيعُ المَدْخَلِيِّ، وَشِيعَتُهُ: الآنَ عَلَى حُفْرَةٍ مِنْ حُفْرِ النَّارِ؛ لِطَعْنِهِمْ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ.  
(٢) فَالسُّوءُ الَّذِي تَلَفَّظَ بِهِ: المَدْخَلِيُّ عَلَى العُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا، وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ.  
(٣) وَطَعَنَ رَبِيعُ المَدْخَلِيُّ: فِي العُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ العِلْمِ، بِسَبَبِ فَسَادِ عَقِيدَتِهِ فِي: «الإِزْجَاءِ»، وَالعَرَضُ الفَاسِدُ، وَالهَوَى، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

سَبِيلُ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ.

\* وَلِهَذَا قِيلَ: لِيَكُنْ أَمْرُكَ بِالمَعْرُوفِ بِالمَعْرُوفِ!، وَنَهْيُكَ عَنِ المُنْكَرِ غَيْرُ

مُنْكَرٍ! اهـ.

\* وَقَدْ تَوَسَّعَ المَدْخَلِيُّ: فِي مَقَالَاتِهِ السِّيَّئَةِ المُشِينَةِ، ذَكَرَ فِيهَا مُقَدِّمَاتٍ فِي

التَّعَرُّضِ لِلعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ العِلْمِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ البِدْعِ، وَبَيَّنَ فِيهَا مَحَاضِيرَ، وَأَلْفَاظًا سَيِّئَةً لِلغَايَةِ، وَتَوَسَّعَ فِيهَا، حَيْثُ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا الضَّلَالُ المُبِينُ.

\* وَكَانَ اللَّائِقُ بِهِ، بَلِ المُتَعَيِّنُ عَلَيْهِ اتِّبَاعُ مَا قَالَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهُ

مُؤَافِقٌ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَقْوَالِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، بَدَلًا مِنَ التَّوَسُّعِ فِي إِطْلَاقِ هَذِهِ الأَلْفَاظِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى أَنَّهُ اسْتَوْعَبَ أَلْفَاظَ رُؤُوسِ الضَّلَالَةِ مِنَ الفِرَاقِ الضَّالَّةِ<sup>(١)</sup>، الَّتِي أَطْلَقُوهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُهَا.

\* وَاعْلَمْ أَنَّ العِصْمَةَ وَالنَّجَاةَ بِالْوُفُوفِ مَعَ الأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى

الأَشْخَاصِ المُؤَافِقَةِ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَثَمَةِ الدِّينِ، فَهِيَ الكَفِيلَةُ بِكُلِّ هُدًى وَبَيَانٍ، وَالعَاصِمَةُ مِنْ كُلِّ خَطَأٍ، أَوْ زَلَلٍ.

\* وَأَمَّا الأَلْفَاظُ: الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الأَشْخَاصِ، وَكَيْسَ عَلَيْهَا دَلِيلٌ مِنَ الكِتَابِ

وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ السَّلَفِ، وَأَثَمَةِ الدِّينِ؛ فَإِنَّ تَعْلِيْقَ الجَرَحِ وَالتَّعْدِيلَ عَلَيْهَا يَجْرُؤُ إِلَى مَنَهْجٍ بَاطِلٍ، وَيَتَوَلَّدُ مِنَ الشَّرِّ بِسَبَبِهَا عَلَى الَّذِي أَطْلَقَهَا، وَالَّذِي اتَّبَعَهُ عَلَى ذَلِكَ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ.

(١) وَالَّتِي لَا مَجَالَ فِيهَا؛ لِأَنَّ يُعَدَّرُ مَنْ أَطْلَقَهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: فَيَحْمَلُ وَزْرَهُ، وَوَزُرُ مَنْ اتَّبَعَهُ عَلَى هَذِهِ الْأَلْفَافِ الْبِدْعِيَّةِ.  
 قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ  
 بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ [النحل: ٢٥].

قَالَ الْإِمَامُ مُجَاهِدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ص ٤٢١) عَنِ الْآيَةِ: (حَمَلَهُمْ  
 ذُنُوبَ أَنْفُسِهِمْ، وَذُنُوبَ مَنْ أَطَاعَهُمْ، وَلَا يُخَفِّفُ ذَلِكَ عَمَّنْ أَطَاعَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ  
 شَيْئًا).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ  
 الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ  
 كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا).<sup>(١)</sup>  
 وَقَدْ بَوَّابَ الْحَافِظُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»؛ بَابُ: إِثْمٌ مَنْ دَعَا إِلَى  
 ضَلَالَةٍ، أَوْ سَنَ سُنَّةٍ سَيِّئَةٍ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾  
 [النحل: ٢٥].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (ج ١٣ ص ٣٠٢): (وَوَجْهُ  
 التَّحْذِيرِ أَنَّ الَّذِي يُحْدِثُ الْبِدْعَةَ قَدْ يَتَهَاوَنُ بِهَا لِخَفَةِ أَمْرِهَا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، وَلَا يَشْعُرُ  
 بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَفْسَدَةِ، وَهُوَ أَنْ يَلْحَقَهُ إِثْمٌ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، وَلَوْ لَمْ  
 يَكُنْ هُوَ عَمِلَ بِهَا، لَا لِكَوْنِهِ كَانَ الْأَصْلُ فِي إِحْدَاثِهَا). اهـ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ٣٠١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٣٤٣).

\* فَمَنْ أَحْدَثَ فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ وَشَرَعَ فِيهِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ، وَقَلَّدَهُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يُضَاعَفُ عَلَيْهِ الإِثْمُ وَالْوِزْرُ جَزَاءً وَفَاقًا، لِأَنَّ ضَرَرَهُ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى نَفْسِهِ فَحَسَبُ، بَلْ تَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ تَبِعَهُ عَلَى ضَلَالَتِهِ، وَقَلَّدَهُ فِي بَدْعَتِهِ: فَحَمَلَ وَزْرَهُ وَمِثْلَ أَوْزَارِ أَتْبَاعِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا، الأَمْرُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِهِ مُضَاعَفَةَ العُقُوبَةِ، فَهُوَ ضَالٌّ مُضِلٌّ، ضَالٌّ فِي نَفْسِهِ بِمَا أَحْدَثَهُ مِنْ بَدْعٍ جَعَلَهَا شَرْعًا وَدِينًا زَائِدًا عَلَى شَرْعِ اللهِ، وَمُضِلٌّ لِغَيْرِهِ مِنْ ضِعَافِ الإِيمَانِ، وَقَدْ جَاءَ فِي ذَلِكَ: وَعَيْدٌ شَدِيدٌ يُنذِرُ بِسُوءِ العَاقِبَةِ.<sup>(١)</sup>

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ القِتْلَ).<sup>(٢)</sup>

\* وَهَذَا نَصٌّ يَدُلُّ بِمَنْطُوقِهِ عَلَى عَظَمِ وَزْرِ كُلِّ مَنْ سَنَّ مَا لَا يَرْضَاهُ اللهُ تَعَالَى، أَوْ أَدْخَلَ فِي دِينِ اللهِ تَعَالَى مَا لَيْسَ مِنْهُ بِأَيِّ وَجْهِ مِنَ الوُجُوهِ، وَلِذَلِكَ: فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ الأَوَّلَ يَحْمِلُ وَزْرَ كُلِّ جَرِيمَةٍ قَتَلَ بَيْنَ بَنِي آدَمَ؛ لِأَنَّهُ هُوَ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ جَرِيمَةَ القِتْلِ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.<sup>(٣)</sup>

قَالَ الإِمَامُ ابْنُ بَطَّالٍ رحمته الله فِي «شَرْحِ صَحِيحِ البُخَارِيِّ» (ج ٨ ص ٤٩٧):  
(وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا» يَعْنِي: إِثْمًا؛

(١) انظر: «تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من الأخطار» للسَّجَمِيِّ (ص ١٨٤).

(٢) أخرجه البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٦ ص ٣٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٣٠٣).

(٣) وانظر: «المُعَلِّم» لِلْمَازِرِيِّ (ج ٢ ص ٢٥٠)، وَ«إِكْمَالُ المُعَلِّمِ» لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (ج ٥ ص ٤٧٨).



لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ القِتْلَ، فَاسْتَنَّ بِهِ القَاتِلُونَ بَعْدَهُ، وَهَذَا نَظِيرُ قَوْلِهِ ﷺ «وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ». اهـ

وَقَالَ الإِمَامُ النُّوويُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ١١ ص ١٦٦): (قَوْلُهُ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ القِتْلَ»، الكِفْلُ، بِكسْرِ الكَافِ، الجُزْءُ وَالنَّصِيبُ، وَقَالَ الخَلِيلُ: هُوَ الضَّعْفُ.

وَهَذَا الحَدِيثُ: مِنْ قَوَاعِدِ الإِسْلَامِ، وَهُوَ أَنَّ كُلَّ مَنْ ابْتَدَعَ شَيْئًا مِنَ الشَّرِّ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ كُلِّ مَنْ اقْتَدَى بِهِ فِي ذَلِكَ العَمَلِ مِثْلَ عَمَلِهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ.

\* مِثْلُهُ مَنْ ابْتَدَعَ شَيْئًا مِنَ الخَيْرِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ كُلِّ مَنْ يَعْمَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِلحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً»،

وَلِلحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»، وَلِلحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى هُدًى، وَمَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى ضَلَالَةٍ». اهـ

وَقَالَ العَلَامَةُ الأَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «إِكْمَالِ إِكْمَالِ المُعَلِّمِ» (ج ٦ ص ١١٣): (وَالحَدِيثُ مِنْ قَوَاعِدِ الإِسْلَامِ: فِي أَنَّ مَنْ ابْتَدَعَ شَيْئًا مِنَ الشَّرِّ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ). اهـ

قُلْتُ: لِأَنَّ الفَاعِلَ لَمَّا سَنَّ، وَتَسَبَّبَ فِي الشَّرِّ كَانَ ذَلِكَ كَفَعْلِهِ. (١)

(١) وَأَنْظَرُ: «مُكْمَلِ إِكْمَالِ الإِكْمَالِ» لِلسُّنُوسِيِّ (ج ٦ ص ١١٣).

(٢) قُلْتُ: وَالقِتْلُ فِي النَّاسِ صَارَ عَلَى وَجْهِ التَّعْلِيمِ أَخَذَهُ الوَاحِدُ عَنِ الوَاحِدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ.

\* وَهَكَذَا التَّعْلِيمُ فِي الضَّلَالَةِ وَالبِدْعِ وَالمَعَاصِي يَكُونُ عَلَى الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي عَلَّمَهُمُ الشَّرَّ.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُنْهَمِ» (ج ٥ ص ٤٠): (قَوْلُهُ: «لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ»؛ نَصُّ عَلَيَّ تَعْلِيلِ ذَلِكَ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ أَوَّلَ مَنْ قُتِلَ كَانَ قَتْلُهُ ذَلِكَ تَنْبِيْهَا لِمَنْ أَتَى بَعْدَهُ وَتَعْلِيمًا لَهُ، فَمَنْ قَتَلَ كَأَنَّهُ اقْتَدَى بِهِ فِي ذَلِكَ، فَكَانَ عَلَيْهِ مِنْ وَزْرِهِ، وَهَذَا جَارٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ). اهـ

وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ سَنَّ سُنَّةَ سَيِّئَةٍ كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوِزْرٌ مِنْ عَمَلِ بِهَا).<sup>(١)</sup>

\* وَهَذِهِ النُّصُوصُ تَدُلُّ بِمَنْطُوقِهَا عَلَى عِظَمِ وَزْرِ كُلِّ مَنْ سَنَّ مَا لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ أَدْخَلَ فِي دِينِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ بِأَيِّ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ... وَكُلُّ مُبْتَدِعٍ، أَوْ جَاهِلٍ، أَوْ مُمِيعٍ، أَوْ حِزْبِيٍّ قَدْ سَنَّ مَا لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ ﷺ، وَاتَّبَعَهُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَتَحَمَّلُ وَزْرَ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي يَوْمِ يَتَبَرَّأُ الْمَتَّبِعُ مِنَ التَّابِعِ، وَيَدْعُو عَلَيْهِ بِالْوَيْلِ وَالشُّبُورِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ \* وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ ﴿[البقرة: ١٦٦-١٦٧].

\* ثُمَّ يَأْخُذُ ذَلِكَ الشَّرَّ الْأَتْبَاعُ فِي التَّعْلِيمِ فَيَأْخُذُهُ الْوَاحِدُ عَنِ الْوَاحِدِ، ثُمَّ يَنْتَشِرُ الشَّرُّ فِي الْأَتْبَاعِ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

قُلْتُ: وَالشُّرُورُ الَّتِي انْتَشَرَتْ فِي الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَكْبَرُ دَلِيلٍ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَأَنْظُرْ: «إِكْمَالُ إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ» لِلأَبِيِّ (ج ٦ ص ١١٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ٧٠٤).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ﴾ [فَصَّلَتْ: ٢٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ \* قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾ [عَافِرٌ: ٤٧ وَ ٤٨].

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه قَالَ: (بَلَّغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُؤَثِّرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَوْلِيكَ جُهَالِكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا).<sup>(١)</sup>

قَالَ الإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رحمته الله فِي «بَيَانِ فَضْلِ عِلْمِ السَّلَفِ عَلَى عِلْمِ الْخَلْفِ» (ص ٥٣): (وَمِنْ عِلَامَاتِ ذَلِكَ - يَعْنِي: الْجَهْلُ - عَدَمُ قَبُولِ الْحَقِّ وَالِانْقِيَادِ إِلَيْهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى مَنْ يَقُولُ الْحَقَّ خُصُوصًا، إِنْ كَانَ دُونَهُمْ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ، وَالِإِصْرَارُ عَلَى الْبَاطِلِ خَشِيَّةَ تَفَرُّقِ قُلُوبِ النَّاسِ عَنْهُمْ). اهـ

\* فَمِنْ أَرَادَ فَهَمَّ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَجَبَ عَلَيْهِ تَصْحِيحُ دَعْوَتِهِ... وَلَا يَتَأْتَى تَصْحِيحُهَا إِلَّا بِعَرَضِهَا عَلَى أَفْوَاهِ الشُّيُوخِ الضَّابِطِينَ الرَّبَّانِيِّينَ، وَمَتَى اسْتَنكَفَ عَنْ ذَلِكَ اسْتِكْبَارًا، وَاعْتِدَادًا بِالنَّفْسِ؛ فَقَدْ وَقَعَ فِي الْخَطَأِ لَا مَحَالَةَ،

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٦ ص ٢٦١٠).

وَمِنْ هُنَا لِحَقَّةُ الْإِثْمِ.

وَاعْلَمْ أَخِي الْمُسْلِمِ الْكَرِيمِ: أَنَّ السُّنِّيَّ لَا يَقُولُ حَتَّى يَقُولَ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ

ﷺ، وَصَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ.

الْعِلْمُ قَالَ اللَّهُ قَالَ رَسُولُهُ

قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أَوْلُو الْعِرْفَانِ<sup>(١)</sup>

وَاعْلَمْ أَخِي الْمُسْلِمِ الْكَرِيمِ: أَنَّ الْبِدْعِيَّ جَعَلَ دِينَهُ مَا قَالَ عَقْلُهُ وَرَأْيُهُ، فَلَا

يُبَالِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ أَهْوَ حَقٌّ، أَمْ بَاطِلٌ.

قُلْتُ: وَبَعْضُ<sup>(٢)</sup> مَنْ تَمَكَّنَ الْجَهْلُ وَالتَّعَصُّبُ وَالهَوَى مِنْهُ: يُعَظِّمُ هَذِهِ الْأَلْفَازَ

الْبِدْعِيَّةَ الَّتِي أَطْلَقَهَا رُؤُوسُ الضَّلَالَةِ، بَلْ وَالْقَوَاعِدُ الْبِدْعِيَّةُ، وَيَغْضَبُ لَهَا إِذَا بَيْنَ مَا

فِيهَا مِنْ خَطَأٍ، أَوْ زَلَلٍ.

\* وَالْوَاجِبُ عَلَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَجْعَلُوا مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

أَصْلًا فِي جَمِيعِ أُمُورِ الدِّينِ، ثُمَّ يَرُدُّوهُمَا مَا تَكَلَّمَ فِيهِ الرُّؤُوسُ إِلَى ذَلِكَ، ثُمَّ يَبِينُوا مَا

فِي هَذِهِ الْأَلْفَازِ مِنْ مُوَافَقَةٍ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَتُقْبَلُ، أَوْ مَا فِيهَا مِنْ مُخَالَفَةٍ لِلْكِتَابِ

وَالسُّنَّةِ فَتُرَدُّ، فَهَذَا هُوَ طَرِيقُ الْعِلْمِ.

قُلْتُ: وَالْأَلْفَازُ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ الثَّابِتَةِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ

السَّلَفِ يَجِبُ إِثْبَاتُهَا، وَالْأَلْفَازُ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ الْمُنْفِيَةِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

١ «الْقَصِيدَةُ النَّوْبِيَّةُ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ص ٢٢٦).

٢ كـ «أَتْبَاعِ رَبِيعٍ»، فِي «شَبَكَةِ سَحَابِ» الْحَزْبِيَّةِ سَابِقًا، اللَّهُمَّ غَفْرًا.

يَجِبُ نَفْيُهَا. فَهَذَا طَرِيقُ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي الرُّدُودِ عَلَى الْأَشْخَاصِ.

\* وَمَنْ تَأَمَّلَ فِي تَارِيخِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ وَجَدَ أَنَّ مَنَهِجَ رُؤُوسِ الصَّلَاةِ الْإِتْيَانُ بِاللَّفَاطِ بِدُعِيَّةٍ، لَيْسَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ يُطْلَقُونَهَا عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ<sup>(١)</sup>... لِيَتَوَصَّلُوا بِهَا إِلَى إِبْطَالِ مَنَهِجِ أَهْلِ الْأَثَرِ<sup>(٢)</sup>، فَافْطَنُ لِهَذَا.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (عَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ الْوَفِيعِيَّةِ: فِي أَهْلِ الْأَثَرِ، وَعَلَامَةُ الزَّنَادِقَةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ حَشَوِيَّةً يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْأَثَرِ، وَعَلَامَةُ الْجَهْمِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ مُشَبَّهَةً، وَعَلَامَةُ الْقَدْرِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ الْأَثَرِ مُجْبِرَةً، وَعَلَامَةُ الْمَرْجِيَّةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ مُخَالَفَةً وَتُقْصَانِيَّةً، وَعَلَامَةُ الرَّافِضَةِ: تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ نَاصِبَةً، وَلَا يَلْحَقُ أَهْلَ السُّنَّةِ: إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمَعَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ).<sup>(٣)</sup>

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عَقِيدَةِ السَّلَفِ» (ص ٣٠٥): (وَكُلُّ

ذَلِكَ عَصَبِيَّةٌ، وَلَا يَلْحَقُ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ: وَهُوَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ). اهـ

(١) قُلْتُ: وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْمُجْمَلَةُ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ سَبَبٌ لظُهُورِ الْبِدْعِ وَأَهْلِهَا.

\* وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْبِدْعِيَّةُ: الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ، وَالَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا دَلِيلٌ مِنَ الْكِتَابِ، وَلَا مِنَ السُّنَّةِ، وَمَنَهِجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.. فَهَذِهِ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ أَنْ يُوَافِقَ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَعَلَهَا أَيْمٌ عَلَى ذَلِكَ، وَضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا.

(٢) قُلْتُ: وَعَلَامَةُ الْمَرْجِيَّةِ أَيْضًا تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ بِـ«الْخَوَارِجِ»، وَ«الْحَدَّادِيَّةِ»، يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الدَّعْوَةِ الْأَثَرِيَّةِ السَّلَفِيَّةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٣) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ اللَّالِكَائِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ١٧٩)، وَالصَّابُونِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ص ٣٠٥)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَثْمَانَ الصَّابُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عَقِيدَةِ السَّلَفِ» (ص ٣٠٥): (أَنَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْبِدْعِ فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَقَّبُوا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ سَلَكُوا مَعَهُمْ مَسَلَكَ الْمُشْرِكِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِيهِ: فَسَمَّاهُ بَعْضُهُمْ سَاحِرًا، وَبَعْضُهُمْ كَاهِنًا، وَبَعْضُهُمْ شَاعِرًا، وَبَعْضُهُمْ مَجْنُونًا، وَبَعْضُهُمْ مَفْتُونًا، وَبَعْضُهُمْ مُفْتَرِيًا مُخْتَلِفًا كَذَّابًا، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ بَعِيدًا بَرِيئًا، وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا رَسُولًا مُصْطَفَى نَبِيًّا، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٨]. اهـ

\* وَكَذَلِكَ الْمُبْتَدِعَةُ خَذَلَهُمُ اللَّهُ: اقْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِي جُمْلَةِ أَحْبَارِهِ، وَنَقَلَتْ آثَارَهُ، وَرَوَاةَ أَحَادِيثِهِ، الْمُقْتَدِينَ بِسُنَّتِهِ، فَسَمَّاهُمْ بَعْضُهُمْ: «حَشَوِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «مُشَبِّهَةً»، وَبَعْضُهُمْ: «نَابِتَةً»، وَبَعْضُهُمْ: «نَاصِبَةً»، وَبَعْضُهُمْ: «جَبْرِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «بَاطِنِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «حَدَّادِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ: «رَافِضِيَّةً»!.

\* وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ: عِصَامَةٌ<sup>(١)</sup> مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ: بَرِيَّةً، نَقِيَّةً، زَكِيَّةً تَقِيَّةً، وَكَيْسُوا إِلَّا أَهْلَ السُّنَّةِ الْمُضِيَّةِ، وَالسِّيَرَةِ الْمَرْضِيَّةِ، وَالسُّبُلِ السَّوِيَّةِ، وَالْحُجَجِ الْبَالِغَةِ الْقَوِيَّةِ، قَدْ وَفَّقَهُمُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ لِاتِّبَاعِ كِتَابِهِ، وَوَحْيِهِ وَخِطَابِهِ، وَالِاقْتِدَاءِ بِرَسُولِهِ ﷺ فِي أَحْبَارِهِ، الَّتِي أَمَرَ فِيهَا أُمَّتَهُ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَزَجَرَهُمْ فِيهَا عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْهَا، وَأَعَانَهُمْ عَلَى التَّمَسُّكِ بِسِيرَتِهِ، وَالِإِهْتِدَاءِ بِمُلَازِمَةِ سُنَّتِهِ، وَشَرَحَ

(١) وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ عِصَامَةٌ مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ الَّتِي رَمَاهَا بِهَا: «رَبِيعُ الْحَدَّادِيِّ»، وَمَنْ قَلَّدَهُ مِنْ الْمُتَعَصِّبِينَ لَهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

صُدُّورَهُمْ لِمَحَبَّتِهِ، وَمَحَبَّةَ أُمَّةٍ شَرِيعَتِهِ، وَعُلَمَاءِ أُمَّتِهِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٨٦):  
 (وَقَدْ أَحَدَتْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعِ وَالْخِلَافِ: أَسْمَاءٌ شَنِيعَةٌ قَبِيحَةٌ؛ فَسَمَّوْا بِهَا أَهْلَ  
 السُّنَّةِ يُرِيدُونَ: بِذَلِكَ عِيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ  
 السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ). اهـ

قُلْتُ: فَرَبِيعُ الْمَدْحَلِيُّ هَذَا عَهْدَ إِلَى أَسْلُوبٍ خَطِيرٍ قَدْ يَرُوجُ عَلَى ضِعَافِ  
 الْإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهْمِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْكِتَابِ  
 وَالسُّنَّةِ فَشَوَّهَهَا، وَعَلَّقَ عَلَيْهَا تَعْلِيقَاتٍ خَبِيثَةً بِدْعِيَّةً فِي مَقَالَاتِهِ عَلَى طَرِيقَةِ:  
 «مَذْهَبِ الْمُرْجِيَّةِ».

\* وَحَشَاهَا بِسُومِهِ، وَعِصَارَةَ فِكْرِهِ الْمَرِيضِ، وَأَظْهَرَ بِهَا حِقْدَهُ الدِّفِينِ،  
 فَوَصَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ بِتِلْكَ الْأَلْقَابِ الشَّنِيعَةِ الَّتِي هُوَ أَحَقُّ بِهَا فِي الْوَاقِعِ.  
 \* بَلْ يَرَى سُوءَ عَمَلِهِ هَذَا حَسَنًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١٠ ص ٩): (الْمُبْتَدِعُ  
 الَّذِي يَتَّخِذُ دِينًا لَمْ يَشْرَعَهُ اللهُ تَعَالَى وَلَا رَسُولُهُ ﷺ قَدْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَأَهُ  
 حَسَنًا، فَهُوَ لَا يَتُوبُ مَا دَامَ يَرَاهُ حَسَنًا. لِأَنَّ أَوَّلَ التَّوْبَةِ الْعِلْمُ بِأَنَّ فِعْلَهُ سَيِّئٌ لِيَتُوبَ  
 مِنْهُ، أَوْ بِأَنَّهُ تَرَكَ حَسَنًا مَأْمُورًا بِهِ أَمْرًا إِجْبَابًا، أَوْ اسْتِحْبَابًا لِيَتُوبَ وَيَنْفَعَلَهُ، فَمَا دَامَ

(١) وَأَنْظَرُ: «عَقِيدَةَ السَّلَفِ» لِلصَّابُونِيِّ (ص ٣٠٥).

رَى فِعْلُهُ حَسَنًا، وَهُوَ سَيِّئٌ فِي نَفْسِ الأَمْرِ فَإِنَّهُ لَا يُتَوَّبُ). اهـ  
 قُلْتُ: فَالْبِدْعُ خَطِيرَةٌ، وَعَلَيْهَا الوَعِيدُ الشَّدِيدُ، وَإِذَا كَثُرَتْ فَإِنَّهَا تُغَطِّي القَلْبَ،  
 تُغْلَفُهُ، وَيُخْتَمُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>، فَلَمْ يَعُدْ يَعْرِفُ الخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ<sup>(٢)</sup>؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ  
 رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المُطَفِّفِينَ: ١٤].

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا فَقَدْ جَمَعَ: «رَبِيعُ الحَدَّادِيِّ» الغَالِي سَوَاتِينِ فِي رَمِيهِ أَهْلِ  
 السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ بِالأَلْفَاظِ الشَّيْعِيَّةِ:

الأُولَى: فَقَدْ سَلَكَ مَسَلَكَ أَهْلِ الشَّرْكِ فِي رَمِيهِمُ الرُّسُولَ ﷺ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ  
 تِلْكَ المَعَايِبِ..

(١) وَرَبِيعُ الحَدَّادِيِّ: وَمَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَمِيهِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِهَذِهِ الأَلْفَاظِ وَغَيْرِهَا، بِسَبَبِ بَطَانَةِ السُّوءِ الَّذِينَ  
 يَزُورُونَ فِي بَيْتِهِ، أَوْ يَتَّصِلُونَ بِهِ لِلتَّشْوِيشِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَأَحْبَبَهُمْ لِذَلِكَ، وَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى المَكْرِ، وَاللَّهُ  
 المُسْتَعَانُ.

فَانظُرْ رَحِمَكَ اللهُ: كَيْفَ بَلَغَ بِهِ حُبَّهُ لَهُؤُلَاءِ المُبْتَدِعَةِ، وَبَعْضُهُ لِلسُّنَّةِ مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِذَلِكَ، بَلْ يُحَرِّفُ الكَلِمَ عَن  
 مَوَاضِعِهِ دِفَاعًا عَنْهُمْ، وَيَعْتَدِرُ لِأَخْطَائِهِمْ، وَلَا عَرَابَةَ فَقَدْ بَهَّرَ جَوَا عَلَيْهِ بِمَا يَزَيِّنُونَهُ وَيُظْهِرُونَهُ عَن كَوْنِهِمْ يَقُومُونَ  
 بِالدُّعْوَةِ السَّلْفِيَّةِ! وَهُمْ أَبْعَدُ مَا يَكُونُونَ عَنِ المَنْهَجِ السَّلْفِيِّ الصَّحِيحِ، وَلَكِنَّهُمْ بِمَكْرِهِمْ وَدَهَائِهِمْ اسْتَطَاعُوا أَنْ  
 يُدْخِلُوا عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، وَأَنْ يَقْنَعُوهُ بِهَا، وَأَمْثَالُهُ مِمَّنْ قَلْدُوهُ مِمَّنْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ فُرْقَانٌ يُمَيِّزُونَ بِهِ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالبِدْعَةِ،  
 وَالحَقِّ وَالبَاطِلِ، وَالحَطِّ وَالصَّوَابِ، فَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ، وَاللَّهُ المُسْتَعَانُ.

(٢) قُلْتُ: وَالبِدْعَةُ أَشَدُّ خُطُورَةً مِنَ المَعْصِيَةِ فَتَنَبَّهُ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الإِسْتِقَامَةِ» (ج ١ ص ٤٦٦): (فَهَذِهِ الذُّنُوبُ مَعَ صِحَّةِ التَّوْحِيدِ، خَيْرٌ مِنْ  
 فَسَادِ التَّوْحِيدِ مَعَ عَدَمِ هَذِهِ الذُّنُوبِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ» (ص ٢٧): (وَأَتْبَاعُ الأَهْوَاءِ فِي الدِّيَانَاتِ أَعْظَمُ مِنْ  
 أَتْبَاعِ الأَهْوَاءِ فِي الشَّهَوَاتِ). اهـ



الثَّانِيَةُ: وَسَلَّكَ مَسَلَّكَ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي رَمِيهِمْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمْ بَرِيئُونَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ.

\* فَقَدْ أَحَدَتْ: «رَبِيعُ الْحَدَّادِيِّ»، الْمُبْتَدِعُ أَسْمَاءَ شَنِيعَةٍ قَبِيحَةٍ فَسَمَّى بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُ بِذَلِكَ عِيَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ اتِّبَاعِهِ الْمُرْجِئَةِ الْجَهْلَةَ.

\* فَرَبِيعُ الْحَدَّادِيِّ: تَشَبَّهَ بِالْمُشْرِكِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ فِي رَمِيهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهِذِهِ الْمَعَائِبِ الَّتِي إِذَا لَمْ تَكُنْ فِيهِمْ رُدَّتْ عَلَيْهِ.

\* وَلَقَدْ تَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ، فِي الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْمِي الْمُؤْمِنَ بِمَا لَيْسَ

فِيهِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ<sup>(١)</sup> لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ<sup>(٢)</sup> عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَذْعَةَ الْخَبَالِ<sup>(٣)</sup> حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ).<sup>(٤)</sup>

(١) أَي يَعْلَمُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَوْ يَعْلَمُ نَفْسَهُ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ خَصْمَهُ عَلَى الْحَقِّ، أَوْ يَعْلَمُ الْبَاطِلَ أَي ضِدَّهُ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَيُصِرُّ عَلَيْهِ.

(٢) أَي: يُتْرَكُ وَيَنْتَهَى عَنْ مُخَاصَمَتِهِ.

(٣) رَذْعَةُ الْخَبَالِ: هِيَ طِينٌ وَوَحْلٌ كَثِيرٌ.. عِصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ.

انظُر: «عَوْنُ الْمُعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبَادِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٤).

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ١٤٧): (فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَاصِمَ عَلَى أَحَدٍ؛ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مُحِقٌّ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٨٦): (وَقَدْ أَحَدَتْ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعِ وَالْخِلَافِ: أَسْمَاءَ شَنِيعَةً قَبِيحَةً فَسَمَّوْا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ).<sup>(١)</sup> اهـ

وَفِي الْخِتَامِ أَقُولُ:

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «اِخْتِلَافٍ فِي اللَّفْظِ وَالرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُسَبِّهِةِ» (ص ١٣): (وَسَيُوَافِقُ قَوْلِي هَذَا مِنَ النَّاسِ ثَلَاثَةٌ: رَجُلًا مُنْقَادًا سَمِعَ قَوْمًا يَقُولُونَ، فَقَالَ كَمَا قَالُوا، فَهُوَ لَا يَرَعُوِي وَلَا يَرْجِعُ، لِأَنَّهُ لَمْ يَعْتَقِدِ الْأَمْرَ بِنَظَرٍ فَيَرْجِعُ عَنْهُ بِنَظَرٍ!).

وَرَجُلًا تَطْمَحُ بِهِ عِزَّةُ الرِّيَاسَةِ، وَطَاعَةُ الْإِخْوَانِ، وَحُبُّ الشَّهْوَةِ، فَلَيْسَ يَرُدُّ

(ج ٢ ص ٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ٨٢)، وَفِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (ج ٦ ص ١٢١) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ عَمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ١ ص ٧٩٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (ج ٣ ص ١٥٢): (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ).

(١) وَالْمَدْحَلِيُّ هَذَا: هَلْ يَرْضَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ؟، وَهَلْ يَرْضَى أَنْ يُلَطَّحَ عَرْضُهُ؟، وَأَنْ يُتَكَلَّمَ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، وَأَنْ يُنْهَمَ بِالْكَذِبِ، فَهُوَ لَا يَرْضَى ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ؛ فَكَيْفَ يَرْضَاهُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَصُونَ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِلَّا عَلَيْهِ إِثْمٌ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

عَزَّتْهُ، وَلَا يُثْنِي عِنَانَهُ إِلَّا الَّذِي خَلَقَهُ إِنْ شَاءَ!؛ لِأَنَّ فِي رُجُوعِهِ إِقْرَارَهُ بِالْغَلَطِ،  
وَاعْتِرَافَهُ بِالْجَهْلِ، وَتَأْبِي عَلَيْهِ الْأَنْفَةَ!.

\* وَفِي ذَلِكَ - أَيْضًا - تَشْتُّ جَمْعٍ، وَانْقِطَاعُ نِظَامٍ، وَاخْتِلَافُ إِخْوَانٍ  
عَقَدَتْهُمْ لَهُ النَّحْلَةُ، وَالنُّفُوسُ لَا تَطِيبُ بِذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ وَنَجَّاهُ!.

وَرَجُلًا مُسْتَرَشِدًا يُرِيدُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ، لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَلَا تَدْخُلُهُ مِنْ  
مُفَارِقٍ وَحِشَّةٌ، وَلَا تَلْفِتُهُ عَنِ الْحَقِّ أَنْفَةٌ، فَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ فَصَدْنَا، وَإِيَّاهُ أَرَدْنَا). اهـ

هَذَا وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْكِتَابِ جَمِيعَ الْأُمَّةِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِّي هَذَا  
الْجُهْدَ، وَيَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِي، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، وَأَنْ يَتَوَلَّأَنَا بِعَوْنِهِ  
وَرِعَايَتِهِ إِنَّهُ نِعَمَ الْمَوْلَى، وَنِعَمَ النَّصِيرِ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
فَوْزِيُّ الْحَمِيدِيُّ الْأَثْرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى طَعْنِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ

فِي «الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى طَرِيقَةٍ:

«الْحَدَّادِيَّةِ الْأُولَى» الْخَبِيثَةِ، وَعَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبَرُ حَدَّادِيًّا

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ الْقَدْحَ فِي الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَالطَّعْنُ فِيهِمْ: سَبِيلٌ مِنْ سُبُلِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ، ذَلِكَ أَنَّ الطَّعْنَ فِي الْعُلَمَاءِ لَيْسَ طَعْنًا فِي ذَوَاتِهِمْ، وَإِنَّمَا هُوَ طَعْنٌ فِي الدِّينِ، وَالِدَّعْوَةَ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا، وَالْمِلَّةَ الَّتِي يَتَسَبَّبُونَ إِلَيْهَا، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

\* وَ«الْمَدْخَلِيُّ» هَذَا جَرَوْ عَلَى الْقَدْحِ فِي الْعُلَمَاءِ، وَأَذَاهُمْ، وَالْقَدْحُ فِيهِمْ وَالْإِيذَاءُ لَهُمْ، هُوَ إِيْذَاءٌ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَلِعِبَادِهِ الْقَائِمِينَ بِهَذَا الدِّينِ الْعَظِيمِ، الدَّابِّينَ عَنْ سُنَّةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، السَّائِرِينَ عَلَى هَدْيِ الصَّحَابَةِ الْمَرْضِيِّينَ. قُلْتُ: وَهَذَا يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَى مَا لَمْ يَكُنْ بِحُسْبَانِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. وَاسْتَمِعْ إِلَيَّ «الْمَدْخَلِيُّ»، وَهُوَ يَطْعَنُ فِي «الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ. قَالَ فَرِيدُ الْمَالِكِيِّ الْحَدَّادِيِّ، وَهُوَ صَاحِبُ «الرَّبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»، مُخَاطِبًا: لِ«رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» - فِي طَعْنِهِ فِي الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ -:

قَالَ فَرِيدُ الْمَالِكِيِّ مُخَاطَبًا؛ لِرَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ - فِي طَعْنِهِ فِي الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ<sup>(١)</sup>:  
 (لَحْظَةً يَا شَيْخُ، أَنَا يَا شَيْخُ سَمِعْتُكَ يَوْمًا - وَاللَّهِ يَشْهَدُ، وَالْمَلَائِكَةُ، وَالنَّاسُ  
 أَجْمَعِينَ - وَنَحْنُ فِي الْمَطَارِ؛ قُلْتَ يَا شَيْخُ: الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ طَعَنَ فِي السَّلَفِيَّةِ طَعْنَةً  
 شَدِيدَةً<sup>(٢)</sup>)؛ لَوْ أَنَا يَا شَيْخُ مَسَكْتُ التَّلْفُونَ دَاخِلَ الْمَمْلَكَةِ، الشَّيْخُ رَبِيعٌ يَطْعَنُ فِي ابْنِ  
 بَازٍ، الشَّيْخُ رَبِيعٌ: يَطْعَنُ فِي: الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ، هَذَا يَا شَيْخُ، وَيَشُ رَأْيِكَ فِيهِ؟!، تَرْضَى  
 هَذَا مِنِّي؟!.

فَرَدَّ عَلَيْهِ رَبِيعٌ قَائِلًا: وَأَنَا وَإِشْ أَفْصِدُ، عَرَفْتَ أَنَا وَإِشْ أَفْصِدُ<sup>(٣)</sup>؟!.  
 فَرِيدُ الْمَالِكِيِّ: أَنَا فَاهِمٌ قَصْدَكَ، لِشَانَ كِدَّةٍ مَا نَشَرْتُ!، لَكِنْ لَوْ أَنَا رُحْتُ  
 وَقُلْتُ: الشَّيْخُ طَعَنَ فِي ابْنِ بَازٍ، مَا رَأَيْكَ يَا شَيْخُ فِي هَذَا؟!.  
 \* وَإِشْ رَأْيِكَ يَا شَيْخُ فِي هَذَا<sup>(٤)</sup>?!.

فَقَالَ تَرْحِيبَ الدُّوسَرِيِّ: فِعْلًا هَذِهِ دَعْوَى عَرِيضَةٌ!؟.  
 فَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ: اسْمَعْ، اسْمَعْ، أَنَا قَصَدْتُ أَيَّ شَيْءٍ!؟.

(١) «شَرِيطٌ مُسَجَّلٌ»؛ بِصَوْتِ: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ بِعُنْوَانِ: «لِقَاءِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ مَعَ فَرِيدِ الْمَالِكِيِّ»، الْمَوْجُودُ فِي  
 الْأَنْتَرْنِتِ: «شَبْكَةُ الْأَثَرِيِّ» فِي سَنَةِ: «١٤٢٩هـ».

(٢) فَهَذَا فِيهِ تَحَامُلٌ شَدِيدٌ عَلَى: الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ، فَأَقْدَعُ فِي كَلَامِهِ هَذَا بِالطَّعْنِ النَّابِيِّ مِمَّا لَيْسَ هُوَ مِنْ  
 أُسْلُوبِ الْعُلَمَاءِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ أُسْلُوبِ الْمُفْلِسِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ الَّذِينَ لَا يَمْلِكُونَ حُجَّةً يُؤَيِّدُونَ بِهَا مِنْهَجَهُمْ  
 فَإِنَّهُمْ يَلْجَأُونَ إِلَى مِثْلِ هَذَا الطَّعْنِ فِي عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَعَلَّهُ يُعَوِّضُ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ عَجْزٍ وَعَلَلٍ.

(٣) هَكَذَا قَالَ حَيْثُ لَمْ يَجِدْ جَوَابًا لَطَعْنِهِ فِي: الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ!.

(٤) هَذَا طَعْنٌ صَرِيحٌ فِي: الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ مَاذَا يَقُولُ?!.

فَقَالَ فَرِيدُ الْمَالِكِيِّ: أَنَا عَارِفٌ قَصْدَكَ يَا شَيْخَ!، أَنَا عَارِفٌ قَصْدَكَ!.

فَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ: وَيَش هُوَ قَصْدِي؟.

قَالَ فَرِيدُ الْمَالِكِيِّ: الشَّيْخُ مَا يَعْلَمُ، مُو دَارِي بِالْمَوْضُوعِ.

فَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ: لَكِنْ تُخْبِرُنِي وَيَش هُوَ الطَّعْنُ اللَّيِّ قُلْتُهُ أَنَا إِيشِ

اقْصِدْ<sup>(١)</sup>؟.

فَقَالَ فَرِيدُ الْمَالِكِيِّ: لَمَّا التَّقَيْتَ بِالشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَخَذَ يَمْدَحُ فِي سَلْمَانَ

وَسَفَرَ وَرَدَّ، فَأَنْتَ غَضِبْتَ يَا شَيْخُ وَذَكَرْتَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ<sup>(٢)</sup> أَنَا أَقُولُ الشَّيْخُ كَانَ

عَضْبَانَ.

فَرَدَّ عَلَيْهِ رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ: اسْمَعْ، اسْمَعْ أَنَا اللَّيِّ أَقُولُهُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ، لَا تَقُولُهُ

لِأَحَدٍ<sup>(٣)</sup> قَدَامَ النَّاسِ.

فَرِيدُ الْمَالِكِيِّ: وَاللَّهِ يَا شَيْخُ.....

فَرَدَّ رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ مُقَاطِعًا: ..... مِنْ أَوَّلِ مَرَّةٍ، وَثَانِي مَرَّةٍ تَوَقَّفْ، شُوفِنِي

(١) رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ: طَعَنَ فِي: الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ مِمَّا هُوَ بَرِيءٌ مِنْهُ، وَهَذَا مِنْ جِهَلِهِ بِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ.. وَخَيْرٌ لَهُ

الرُّجُوعُ إِلَى الصَّوَابِ، بَدَلَ اللَّجَاجِ وَالْمُنَازَعَةِ اللَّتَيْنِ لَا طَائِلَ تَحْتَهُمَا.

(٢) الْكَلِمَةُ هِيَ: «الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ طَعَنَ فِي السَّلَفِيَّةِ طَعْنَةً شَدِيدَةً».

(٣) عَلَى هَذَا يُعْتَبَرُ هَذَا طَعْنًا فِي الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُرِيدُ أَحَدًا أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ، فَهُوَ يَطَّلَعُ فِي الْعُلَمَاءِ

سِرًّا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ كَعَادَتِهِ وَلِلذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَالْإِنَّمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٥٥٣) مِنْ حَدِيثِ النَّوَّاسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

\* لَكِنْ يَا بَنِي اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا أَنْ يَنْصَحَ الْمُبْطِلَ: ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٧٢].

أَنَا، بَعْدَيْنِ بَيْنِي وَبَيْنَكَ!، إِنَّتَ تَبْغِي الْكَلَامَ اللَّيِّ بَيْنَكَ، وَبَيْنَ تَرْحِيبِ بَيْنِكَ وَبَيْنُو،  
وَأَنْتَ الْآنَ تَنْشُرْنِي فِي الْمَجَالِسِ، فَلَا تَنْشُرْ - شَوْفَ بَارَكَ اللهُ فِيكَ - الْآنَ أَنْتَ  
اسْمَعْنِي....) انْتَهَى.

وَلَقَدْ نَقَدَ: «رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ» الْمَأْرَبِيُّ فِي كِتَابِهِ «السَّرَاجُ الْوَهَّاجُ» وَرَدَّ عَلَيَّ:  
«السَّيِّحُ ابْنُ بَازٍ» رَحِمَهُ اللهُ فِي تَقْدِيمِهِ لِلْكِتَابِ، وَقَدْ بَيَّنَّ «السَّيِّحُ ابْنُ بَازٍ» رَحِمَهُ اللهُ بِأَنَّ عَلَيْهِ  
بَعْضَ الْمَلْحُوظَاتِ بِقَوْلِهِ رَحِمَهُ اللهُ: «أَنَّهَا مَلْحُوظَاتٌ بَسِيطَةٌ»، وَلَمْ تُعْجَبْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ:  
لِ«رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ» فَشَنَّعَ عَلَيَّ السَّيِّحُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ، وَلَمْ يَتَأَدَّبْ مَعَهُ كِعَادَتِهِ، بِقَوْلِهِ:  
«ثُمَّ تَلَطَّفَ - يَعْنِي: سَمَاحَةَ السَّيِّحِ ابْنِ بَازٍ - فَقَالَ: «إِلَّا أَنَّهُ يُوجَدُ عَلَيْهِ بَعْضُ  
الْمَلَاَحِظَاتِ الْبَسِيطَةِ»؛ فَيَا سُبْحَانَ اللهِ، هَكَذَا يُعَبِّرُ السَّيِّحُ بِقَوْلِهِ: «ثُمَّ تَلَطَّفَ» إِشَارَةً  
إِلَى أَنَّهَا مَلْحُوظَاتٌ قَاصِمَةٌ لِظَهْرِ<sup>(١)</sup> الْمُؤَلَّفِ، إِلَّا أَنَّ سَمَاحَةَ الْمُفْتِي، كَانَ لَطِيفَ  
الْعِبَارَةِ فِي التَّجْرِيحِ، فَهَلْ هَذَا مِنَ الْإِنْصَافِ<sup>(٢)</sup>؟!، أَمْ أَنَّهُ مِنْ بَابِ قَوْلِ أَبِي سُفْيَانَ رَحِمَهُ اللهُ  
قَبْلَ إِسْلَامِهِ: «وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا»<sup>(٣)</sup>. اهـ

\* هَكَذَا يَطْعَنُ: «رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ» فِي «الْعَلَامَةِ السَّيِّحِ ابْنِ بَازٍ» رَحِمَهُ اللهُ بِاتِّهَامِهِ  
بِعَدَمِ الْإِنْصَافِ، بَلْ وَيَتَعَجَّبُ مِنْ تَعْبِيرِ السَّيِّحِ!

(١) بَلْ هَذِهِ قَاصِمَةٌ لِظَهْرِكَ لِأَنَّكَ لَا تَعْرِفُ حَقَّ الْعُلَمَاءِ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ، مِنْ التَّأَدُّبِ مَعَهُمْ كِعَادَتِكَ مَعَ الْعُلَمَاءِ  
إِذَا خَالَفُوكَ، لِذَلِكَ جَاءَ دَوْرُكَ يَا رَبِيعُ!

(٢) هَكَذَا لَمْ يَتَأَدَّبْ مَعَهُ السَّيِّحُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ.

(٣) انْظُرْ: «اتِّقَادُ عَقْدِي وَمَنْهَجِي لِكِتَابِ السَّرَاجِ الْوَهَّاجِ» لَهُ (ص ٧).

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ؛ كَمَا نَقَلْنَا لَكُمْ، وَهُوَ يَنْقُدُ «سَمَاحَةَ الشَّيْخِ الْعَلَمَةِ

عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ بَازٍ» رَحِمَهُ اللهُ: «طَعَنَ فِي السَّلَفِيَّةِ طَعْنَةً شَدِيدَةً»<sup>(١)</sup>. اهـ

\* وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ طُعُونِ «الْمَدْحَلِيِّ» فِي «الْعَلَمَةِ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ» رَحِمَهُ اللهُ - كَمَا

سَوْفَ يَأْتِي -، وَكَانَ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ قَدْرَ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ، وَأَنْ يَحْتَرِمَهُ

بَدَلًا أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ بِهِدِهِ الرُّدُودِ الْمُؤَلِّمَةِ الشَّنِيعَةِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

قُلْتُ: وَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيَّ: «الْمَدْحَلِيِّ» التَّمَاسُ الْعُذْرِ (لِلْعَلَمَةِ الشَّيْخِ ابْنِ

بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ)، وَإِحْسَانُ الظَّنِّ بِهِ، إِذْ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَيَّ الْمُسْلِمِ أَنْ يَظُنَّ بِأَهْلِ الْعِلْمِ

وَالدِّينِ وَالصَّلَاحِ الْخَيْرِ، حِينَمَا يَسْمَعُ عَنْهُمْ شَيْئًا مِنَ الْكَلَامِ، يَقُولُ اللهُ تَعَالَى فِي

قِصَّةِ الْإِفْكِ: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا

هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾ [النُّورُ: ١٢]، فَإِحْسَانُ الظَّنِّ، وَالتَّمَاسُ الْعُذْرِ لِلْمُؤْمِنِينَ خُلِقَ نَبِيلٌ،

وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَالْعُلَمَاءُ لَيْسَ لَهُمْ إِلَّا ظَوَاهِرُ النَّاسِ، وَأَمَّا سَرَائِرُهُمْ فَهِيَ إِلَى اللهِ

تَعَالَى، وَالْوَاجِبُ عَلَيَّ «الْمَدْحَلِيِّ» التَّمَاسُ الْعُذْرِ: «لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ» رَحِمَهُ اللهُ، وَإِحْسَانُ

الظَّنِّ بِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو قِلَابَةَ رَحِمَهُ اللهُ: (إِذَا بَلَغَكَ عَنْ أَحِيكَ شَيْءٌ تَكَرَّهُهُ، فَالْتَمَسْ لَهُ

(١) وَهَذِهِ مَقُولَتُهُ مَشْهُورَةٌ عَنْهُ، وَهِيَ فِي شَرْيْطِ بَصَوْتِهِ فِي الْإِنْتَرْنِتِ، وَقَالَ ذَلِكَ أَمَامَ بَعْضِ: «الْحَدَّادِيَّةِ» عِنْدَمَا

أَتَى الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيَّ: «سَلَمَانَ الْعَوْدَةَ وَسَفَرَ الْحَوَالِي»، وَغَيْرِهِمَا فِي الْقَدِيمِ، وَانْتَشَرَتْ هَذِهِ الْمَقُولَةُ، وَهُوَ

مَعْرُوفٌ فِي الطَّعْنِ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ إِذَا لَمْ يُوَافِقُوهُ كَمَا فِي كُتُبِهِ وَأَشْرَاطِهِ.



الْعُدْرَ جَهْدَكَ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ لَهُ عُذْرًا، فَقُلْ فِي نَفْسِكَ لَعَلَّ لِأَخِي عُذْرًا لَا أَعْلَمُهُ! (١).  
 وَقَالَ الْعَلَّامَةُ السُّبْكِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ ثِقَةً مَشْهُودًا لَهُ بِالْإِيمَانِ  
 وَالِاسْتِقَامَةِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُهُ، وَالْفَاظُ كِتَابَاتِهِ عَلَى غَيْرِ مَا تُعَوَّدُ مِنْهُ، وَمِنْ  
 أَمْثَالِهِ، بَلْ يَنْبَغِي التَّوِيلُ الصَّالِحُ، وَحُسْنُ الظَّنِّ الْوَاجِبُ بِهِ، وَبِأَمْثَالِهِ). (٢) اهـ  
 وَقَالَ رَبِيعُ الْحَدَّادِيِّ فِي «النَّصْرِ الْعَزِيزِ» (ص ١٧١)؛ وَهُوَ غَيْرُ مُتَادَّبٍ مَعَ  
 الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ: (فَدَأْفَتِيَ الشَّيْخُ ابْنَ بَازٍ فِيمَا أَعْلَمَ مَعَ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ بِتَبْدِيعِ  
 جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ، وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ؛ فَإِنْ غَيَّرَ رَأْيَهُ فَنَقُولُ لِسَمَاحَتِهِ: «رَأَيْتُكَ فِي الْجَمَاعَةِ  
 أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ رَأْيِكَ فِي الْفُرْقَةِ»!). اهـ

\* وَالشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ لَمْ يَكُنْ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ فِي: «فُرْقَةٍ»، بَلْ هُوَ دَائِمًا وَأَبَدًا مَعَ  
 إِخْوَانِهِ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنْ تَوَفِّيَ رَحِمَهُ اللهُ. (٣)

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ وَهُوَ يَلْمُزُ: «الْعَلَّامَةَ الشَّيْخِ ابْنَ بَازٍ» رَحِمَهُ اللهُ: «أَمَّا كَوْنُ:  
 «ابْنِ بَازٍ» إِلَى الْآنَ مَا قَرَأْتُ، تُرْوَحُ لِلشَّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ: «إِيشَ رَأَيْتُكَ فِي «سَيِّدِ  
 قُطْبٍ»؟ قَالَ: وَاللَّهِ مَا قَرَأْتُ، رُوحُ «لِابْنِ بَازٍ»، يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا قَرَأْتُ! أَنَا قَرَأْتُ،  
 يَعْنِي: إِحْنَا نَخَلِي أَهْلُ الْبَاطِلِ، عَلْشَانَ فُلَانٍ مَا قَرَأْتُ! - يَعْنِي: الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ -

(١) أَثَرٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٢ ص ٢٨٥)؛ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

(٢) انظُرْ: «قَاعِدَةُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ص ٩٣).

(٣) وَالْمَدْخَلِيُّ يُشِيرُ فِي كَلَامِهِ هَذَا بِأَنَّ «الشَّيْخَ ابْنَ بَازٍ» رَحِمَهُ اللهُ، مُتَنَاقِضٌ فِي أَحْكَامِهِ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

وَفُلَانٌ مَا قَرَأَ! - يَعْنِي: الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ - أَحْسَنَ الظَّنِّ بِهِمْ «الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ»،  
جَاءُوا، وَقَالُوا: إِحْنَا سَلْفِيِّينَ، وَإِحْنَا نَصْرُ الْإِسْلَامِ صَدَقْتَهُمْ، وَرَاحَ يَشْتَعَلُ فِي شُغْلِهِ  
- يَعْنِي: ابْنُ بَازٍ - عَلَيْهِ أَعْبَاءُ الدُّنْيَا كُلِّهَا...»<sup>(١)</sup>. اهـ

\* هَكَذَا لَمْ يَتَادَّبْ مَعَ الْمَشَايخِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي أَلْفَاظِهِ كَقَوْلِهِ: «عَلَشَانُ  
فُلَانٍ... وَعَلَشَانُ فُلَانٍ...!» هَكَذَا يَنْتَقِصُ الْعُلَمَاءُ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

قُلْتُ: وَالْوَاجِبُ عَلَى: «الْمَدْحَلِيِّ» التِمَاسُ الْعُذْرُ «لِلْعَلَامَةِ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ»  
رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَإِحْسَانُ الظَّنِّ بِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «الْفَوَاعِدِ النُّورَانِيَّةِ» (ص ٥١): (... أَنْ  
الْعَالِمَ قَدْ فَعَلَ مَا أَمَرَ بِهِ مِنْ حُسْنِ الْقَصْدِ وَالْإِجْتِهَادِ). اهـ  
\* وَلِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: عَظَمَةٌ فِي النُّفُوسِ، وَجَلَالَةٌ فِي الْقُلُوبِ لِعِلْمِهِ  
وَدِينِهِ، وَاتِّبَاعِهِ السُّنَّةَ.

وَقَالَ رَبِيعُ الْحَدَّادِيُّ: (أَمَّا فِي هَذَا الْوَقْتِ فَلَا يَزَالُ الْعُلَمَاءُ يُحَدِّثُونَ مِنْ أَهْلِ  
الْبِدْعِ، لَكِنْ تَأْتِي تَلْبِيسَاتٌ خَاصَّةٌ مِنْ بَعْضِ الْإِخْوَانِيِّينَ، يَأْتِي الْإِخْوَانِيُّ فَيَقُولُ أَنَا  
سَلْفِيٌّ، لَكِنْ عِنْدِي كَذَا، كَذَا، تَلْبِيسَاتٌ، فَتَخْفَى بَعْضُ الْأُمُورِ لَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ  
أَفْتَوْا بِالتَّعَاوُنِ مَعَ هَؤُلَاءِ، مَا رَأَوْا التَّعَاوُنَ مَعَهُمْ، وَالذَّلِيلُ أَنَّ الشَّيْخَ ابْنَ بَازٍ مِمَّنْ قَدْ  
يَتَسَاهَلُ مَعَهُمْ أَحْيَانًا!).<sup>(٢)</sup> اهـ

(١) «شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» بِصَوْتِ: رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ بِعُنْوَانِ «الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ أَصُولُهَا وَعَقَائِدُهَا» رَقْمُ: «٢» وَجْهٌ: «أ».

(٢) «شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» بِصَوْتِ: رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ، بِعُنْوَانِ: «الْمُحَيِّمِ الرَّبِيعِيِّ»، الْجَلْسَةُ الْخَامِسَةُ، بِالْكُوَيْتِ،

\* وَقَوْلُهُ: «وَالشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ مِمَّنْ قَدْ يَتَسَاهَلُ مَعَهُمْ أَحْيَانًا»؛ فَهَذَا فِيهِ تَهْمَةٌ لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ، أَنَّهُ يَتَسَاهَلُ مَعَ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَعَدَمِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، وَيَتَعَاوَنُ مَعَهُمْ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ، وَهَذَا ظَلَمٌ يَا ظَالِمٌ.

\* وَلَقَدْ سَبَقَ الْقَوْلُ فِي نَقْدِ «الْمَدْحَلِيِّ» فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.  
وَقَالَ رَبِيعُ الْحَدَّادِيُّ: (يُلَبِّسُونَ عَلَيَّ): «الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ»، مَا يَعْرِفُ الْحَقِيقَةَ، الشَّيْخُ «ابْنُ بَازٍ»، هُمْ يُلَبِّسُونَ عَلَيْهِ... يَصْنَعُونَ السُّؤَالَ بِطَرِيقَةٍ تُجْبِرُ الشَّيْخَ أَنَّهُ يُوَافِقُهُمْ).<sup>(١)</sup> اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا فِيهِ طَعْنٌ فِي: «الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ» رَحِمَهُ اللهُ بِدُونِ حَقٍّ وَلَا بَيِّنَةٍ، لِاتِّهَامِهِ بِمُوَافَقَةِ الْخَصْمِ، بَلِ التَّلْبِيسُ عَلَيْهِ مِنْ قِبَلِهِمْ بِدُونِ مَعْرِفَتِهِ لَوَاقِعِهِمْ، وَهَذَا فِيهِ تَجْهِيلُ «الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ» رَحِمَهُ اللهُ فِي ذَلِكَ.

قُلْتُ: وَالْعَالِمُ يُفْتِي عَلَى قَدْرِ السُّؤَالِ، وَبِمَا يُثْبِتُ عِنْدَهُ بِالْأَدَلَّةِ، وَهُوَ مِنَ الْبَشَرِ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ، وَالْعَالِمُ لَا يَطْعَنُ فِي نِيَّاتِ النَّاسِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الْقَلْبِيَّةِ الَّتِي لَا يُمَكِّنُ لِلْعَالِمِ مَعْرِفَتَهَا، وَأَحْيَانًا تُوْجَدُ بَعْضُ الْقَرَائِنِ الْمَفْسَّرَةِ لِلنِّيَّاتِ، وَلَكِنَّهَا لَا تَكْفِي لِلجَزْمِ بِأَنَّ نِيَّةَ فُلَانٍ مِنَ النَّاسِ كَذَا، وَكَذَا، وَالْعَالِمُ عِنْدَ سُؤَالِهِ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَطْعَنَ فِي نِيَّةِ السَّائِلِ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْغَيْبِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ تَعَالَى.<sup>(٢)</sup>

الْوَجْهُ «أ».

(١) «شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» بِصَوْتِ رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ، بِعُنْوَانِ: «الْمُحَيِّمِ الرَّبِيعِيِّ»، بِالْكُوفَةِ

(٢) قُلْتُ: وَسُؤَالَاتُ هَؤُلَاءِ لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، لِذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَيَّ: «رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ» أَنْ يَقُولَ

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾  
[النَّمْلُ: ٦٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ﴾ [يُونُسُ: ٢٠].

قُلْتُ: وَلَا شَكَّ أَنَّ مِنَ الْغَيْبِ الَّذِي اخْتَصَّ اللَّهُ تَعَالَى بِعِلْمِهِ النَّيَاتِ الْبَاطِنَةَ؛  
لِأَنَّهَا أَمْرٌ قَلْبِيٌّ لَا يُمَكِّنُ لِلْبَشَرِ مَعْرِفَتَهُ.

\* وَأَحْيَانًا تُوَجَدُ بَعْضُ الْقَرَائِنِ الْمَفْسَّرَةِ لِلنِّيَّاتِ، وَلَكِنَّهَا لَا تَكْفِي لِلجَزْمِ بِأَنَّ  
نِيَّةَ فُلَانٍ مِنَ النَّاسِ كَذَا، وَكَذَا، وَأَنَّ الَّذِي تَرَبَّى عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ تَعَلَّمَ جَيِّدًا أَنَّهُ  
لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَطْعَنَ فِي نِيَّةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، لِأَسِيْمًا إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ<sup>(١)</sup>،  
فَهُوَ يَقْضِي عَلَى نَحْوِ مَا يَسْمَعُ، وَلَا يُكَلِّفُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الْأَنْعَامُ: ١٥٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ [الطَّلَاقُ: ٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الْبَقَرَةُ: ٢٣٣].

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ  
إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ،

لَبَسُوا عَلَيْهِ، وَأَجْبَرُوهُ عَلَى مُوَافَقَتِهِمْ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الظُّلْمِ: لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَأْتُمُّ قَائِلُ ذَلِكَ، فَعَلَيْهِ الرَّجُوعُ  
وَالْتَوْبَةُ مِنْ طَعْنِهِ، وَعَيْبَتِهِ لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) قُلْتُ: هَلَّا شَقَّقْتَ عَنْ قَلْبٍ: «الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» لَتَعَلَّمَ مُوَافَقَتَهُ لِلْخُصُومِ، وَعِنْدَ اللَّهِ تَجْتَمِعُ الْخُصُومُ.

فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ).<sup>(١)</sup>  
 قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ البَّارِي» (ج ١٣ ص ١٧٥): (وَفِيهِ -  
 يَعْنِي: الحَدِيثَ - أَنَّ الحُكْمَ بَيْنَ النَّاسِ يَقَعُ عَلَى مَا يُسْمَعُ مِنَ الخُصْمَيْنِ بِمَا لَفَظُوا  
 بِهِ، وَإِنْ كَانَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ فِي قُلُوبِهِمْ غَيْرُ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ لَا يُقْضَى عَلَى أَحَدٍ بِغَيْرِ مَا<sup>(٢)</sup>  
 لَفَظَ بِهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ خَالَفَ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ). اهـ  
 \*وَلِذَلِكَ لَيْسَ لِلْعَالِمِ إِلَّا ظَوَاهِرُ النَّاسِ.

فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: (إِنَّ أَنَسًا  
 كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِنَّ الوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا  
 نَأْخُذُكُمْ الآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا، أَمِنَاهُ، وَقَرَّبَنَاهُ، وَلَيْسَ  
 إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا، لَمْ نَأْمَنْهُ، وَلَمْ  
 نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ).<sup>(٣)</sup>

\* فَقَوْلُهُ: «يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ» أَي: يَنْزِلُ الوَحْيُ فِيهِمْ، فَيُكْشَفُ عَنْ حَقَائِقِ  
 حَالِهِمْ، وَذَلِكَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.  
 وَقَوْلُهُ: «أَمِنَاهُ» أَي: صَيَّرْنَاهُ عِنْدَنَا أَمِينًا.

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣ ص ١٥٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٣٣٧).

(٢) وَعَلِمَ أَخِي القَارِي أَنَّ كُتُبَ: «رَبِيعِ المَدْحَلِيِّ» مَلِيئَةٌ بِالْأَمْثِلَةِ الدَّالَّةِ عَلَى فَسَادِ فَهْمِهِ، وَسُوءِ ظَنِّهِ لِلْعُلَمَاءِ  
 وَكَلَامِهِمْ، بَلْ لَا أَبَالِغُ إِذَا قُلْتُ إِنَّ سُوءَ الفَهْمِ وَالظَّنِّ صَارَا شِعَارًا لِأَكْثَرِ كِتَابَاتِ رَبِيعٍ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ٢٥١).

وَقَوْلُهُ: «سَرِيرَتُهُ»؛ مَا أَسْرَهُ وَأَخْفَاهُ.

\* فَأَخْبَرَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه، عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَعَمَّا صَارَ بَعْدَهُ... فَاجْرَاءِ الْأَحْكَامِ عَلَى ظَوَاهِرِ النَّاسِ<sup>(١)</sup>، وَمَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ مِنْ أَعْمَالٍ<sup>(٢)</sup>.

\* وَالْحِسَابُ يَوْمَ الْجَزَاءِ الْأَكْبَرِ يَكُونُ عَلَى مَا أَخْفَى الْعَبْدُ مِنْ سَرِيرَتِهِ، فَإِنْ كَانَتْ حَسَنَةً فَحَسَنٌ، وَإِنْ كَانَتْ شَرًّا فَجَزَاؤُهُ مِنْ جِنْسِ عَمَلِهِ.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رحمته الله فِي «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ج ٥ ص ٣٢٣): (بَابُ إِجْرَاءِ أَحْكَامِ النَّاسِ عَلَى الظَّاهِرِ، وَسَرَائِرِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى).

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ العُثَيْمِينِ رحمته الله فِي «شَرْحِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ج ٥ ص ٣٢٥): (اعْلَمْ أَنَّ العِبْرَةَ فِي الدُّنْيَا بِمَا فِي الظَّوَاهِرِ؛ اللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ، وَأَنَّ العِبْرَةَ فِي الآخِرَةِ بِمَا فِي السَّرَائِرِ بِالْقَلْبِ).

\* فَالْإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُحَاسَبُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ، وَفِي الدُّنْيَا عَلَى مَا فِي لِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ \* يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطَّارِقُ: ٨ وَ ٩]، تُخْتَبَرُ السَّرَائِرُ وَالْقُلُوبُ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعِثَ مَا فِي الْقُبُورِ \* وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ \* إِنَّ

(١) وَهَذَا مَنْ لَا يَعْرِفُ حَالَهُ أَصْلًا.

(٢) انظُرْ: «فَتْحُ البَّارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٥ ص ٢٥٢)، وَ«إِرْشَادُ السَّارِي» لِلْقُسْطَلَانِيِّ (ج ٦ ص ٨٩)، وَ«عُمْدَةُ القَارِي» لِلْعَيْنِيِّ (ج ١١ ص ١٠٩)، وَ«شَرْحُ صَحِيحِ البُخَارِيِّ» لِابْنِ بَطَّالٍ (ج ٨ ص ٢٣).

رَبَّهُمْ بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ ﴿ [العَادِيَّاتُ: ٩-١١].

\* فَاحْرَضْ يَا أَحِي عَلَى طَهَارَةِ قَلْبِكَ قَبْلَ طَهَارَةِ جَوَارِحِكَ، كَمْ مِنْ إِنْسَانٍ يُصَلِّي، وَيُصُومُ، وَيَتَصَدَّقُ، وَيُحُجُّ، لَكِنَّ قَلْبَهُ فَاسِدٌ.

\* وَهَاهُمْ الخَوَارِجُ حَدَّثَ عَنْهُمْ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ، وَيُصُومُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَيَقُومُونَ اللَّيْلَ، وَيَبْكُونَ وَيَتَهَجَّدُونَ، وَيَحْقِرُ الصَّحَابِيُّ صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاتِهِمْ، لَكِنَّ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ»<sup>(١)</sup>، لَا يَدْخُلُ الْإِيمَانُ قُلُوبَهُمْ.

\* مَعَ أَنَّهُمْ صَالِحُو الظَّاهِرِ، لَكِنَّ مَا نَفَعَهُمْ، فَلَا تَغْتَرَّ بِصَلَاحِ جَوَارِحِكَ، وَانظُرْ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَى قَلْبِكَ). اهـ

\* إِذَا عَلَيْنَا أَنْ نَحْمِلَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا عَلَى ظَوَاهِرِهِمْ، أَمَّا مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَمَوْعِدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَنَكَّشُ السَّرَائِرُ، وَيُحَصِّلُ مَا فِي الضَّمَائِرِ، وَلِهَذَا عَلَيْنَا أَيُّهَا الْأُخُوَّةُ أَنْ نُطَهِّرَ قُلُوبَنَا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ ثُمَّ جَوَارِحَنَا.<sup>(٢)</sup>

\* وَأَمَّا بِالنُّسْبَةِ لِمُعَامَلَتِنَا لِغَيْرِنَا، فَعَلَيْنَا أَنْ نُعَامَلَ غَيْرَنَا بِالظَّاهِرِ، أَيِّ بِمَا يَظْهَرُ لَنَا مِنْ حَالِهِ، وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي بَاطِنِهِ.

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ج ٥ ص ٣٣١): (أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّا نَعْلَمُ يَعْنِي: عَمَّنْ

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٩٣٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٠٦٣).

(٢) انظُرْ: «شَرْحِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينِ (ج ٥ ص ٣٢٩).

أَسْرَ سَرِيرَةً بَاطِلَةً فِي وَقْتِ الوَحْيِ بِمَا يَنْزِلُ مِنَ الوَحْيِ لِأَنَّ أَنَسًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانُوا مُنَافِقِينَ، يُظْهِرُونَ الخَيْرَ، وَيُخْفُونَ الشَّرَّ، وَلَكِنَّ اللهَ تَعَالَى كَانَ يَفْضَحُهُمْ بِمَا يَنْزِلُ مِنَ الوَحْيِ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، يَفْضَحُهُمْ لَا بِأَسْمَائِهِمْ، وَلَكِنْ بِأَوْصَافِهِمُ الَّتِي تُحَدِّدُ أَعْيَانَهُ... لَكِنْ لَمَّا انْقَطَعَ الوَحْيُ صَارَ النَّاسُ لَا يَعْلَمُونَ مِنَ المُنَافِقِ، لِأَنَّ التَّفَاقُ فِي القَلْبِ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.

يَقُولُ ﷺ: مَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَخَذْنَاهُ بِمَا أَظْهَرَ لَنَا، وَإِنْ أَسْرَ سَرِيرَةً يَعْنِي: سَيِّئَةً، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَرًّا، فَإِنَّا نَأْخُذُهُ بِشَرِّهِ، وَلَوْ أَضْمَرَ ضَمِيرَةً طَيِّبَةً لِأَنَّنا نَحْنُ لَا نُكَلِّفُ إِلَّا بِالظَّاهِرِ، وَهَذَا مِنْ نِعْمَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْنَا أَلَّا نَحْكُمُ إِلَّا بِالظَّاهِرِ لِأَنَّ الحُكْمَ عَلَى البَاطِنِ مِنَ الأُمُورِ الشَّاقَّةِ، وَاللهُ ﷻ لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا فَمَنْ أَدْبَى خَيْرًا عَامَلْنَاهُ بِخَيْرِهِ الَّذِي أَدْبَاهُ لَنَا، وَمَنْ أَدْبَى شَرًّا عَامَلْنَاهُ بِشَرِّهِ الَّذِي أَدْبَاهُ لَنَا، وَلَيْسَ لَنَا مِنْ نِيَّتِهِ مَسْئُولِيَّةٌ، النِّيَّةُ مَوْكُولَةٌ إِلَى رَبِّ العَالَمِينَ ﷻ الَّذِي يَعْلَمُ مَا تُوسَّوَسُ بِهِ نَفْسُ الإِنْسَانِ). اهـ

قُلْتُ: إِنَّ مَا صَنَعَهُ رَبِيعُ المَدْخَلِيُّ تَجَاهَ أَهْلِ العِلْمِ، وَالكَلَامِ عَلَيْهِمْ، وَعَدَمُ التَّأْدِبِ مَعَهُمْ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْهُمْ، وَالطَّعْنُ فِي نِيَّتِهِمْ، وَحَمْلُ كَلَامِهِمْ عَلَى أَسْوَأِ المَحَامِلِ لَهُوَ عَيْنُ الظُّلْمِ، وَالظُّلْمُ عَاقِبَتُهُ وَخِيَمَتُهُ.<sup>(١)</sup>

(١) قُلْتُ: إِنَّكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ لِرَبِيعِ المَدْخَلِيِّ تَعْجَبُ مِنَ المِيزَانِ الَّذِي يَرِنُ بِهِ الآخِرِينَ، فَهُوَ إِذَا كَتَبَ، أَوْ تَكَلَّمَ يُهْمِلُ العُلَمَاءَ وَلَا يَذْكُرُهُمْ فِي كُتُبِهِ الأَخِيرَةِ مُطْلَقًا، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُوَافِقُونَهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ المَسَائِلِ الَّتِي يَطْرُقُهَا - مِنْ إِزْجَاءٍ وَغَيْرِهِ - وَتَعْجَبُ مِنْهُ أَكْثَرَ عِنْدَمَا يَصِفُ أَهْلَ التَّعَالَمِ مِنْ أَتْبَاعِهِ مَصَافِّ العُلَمَاءِ، بَلْ رَبَّمَا



قُلْتُ: فَالْمُبْطَلُ أَبِي إِلَّا أَنْ يَشْفِي غَلِيلَهُ بِالطَّعْنِ فِي نِيَّاتِ أَهْلِ العِلْمِ<sup>(١)</sup> بِسَبَبِ تَهَوُّرِهِ وَشُدُورِهِ، عَنِ الجَادَّةِ السَّلَفِيَّةِ<sup>(٢)</sup>، اللّهُمَّ غَفْرًا.

\* فَيَسْتَعْرَبُ صُدُورَهَا مِنْ مُسْلِمٍ مُتَادَّبٍ بِآدَابِ الإِسْلَامِ فَضْلًا عَمَّنْ يَتَسَبَّبُ إِلَى العِلْمِ، وَإِنَّ الوَاجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَلْتَزِمَ بِآدَابِ الإِسْلَامِ، وَأَنْ يَزِنَ أَلْفَاظَهُ حَتَّى لَوْ كَانَ مَعَ خُصُومِهِ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الخُصْمُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

عَدُهُمْ مِنْ كِبَارِ العُلَمَاءِ إِذَا وَافَقُوهُ، أَوْ اتَّبَعُوهُ فِي طَرِيقَتِهِ فِي التَّهَجُّمِ عَلَى العِلْمِ وَأَهْلِهِ، وَتَعَجَّبُ أَكْثَرُ وَأَكْثَرُ مِنْ طَعْنِهِ فِي العُلَمَاءِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَهُ.

فَمِنْ ذَلِكَ مَثَلًا: نَجْدُهُ لَا يَذْكُرُ العُلَمَاءَ الكِبَارَ الآنَ أَمثالًا: الشَّيخِ عَبْدِ العَزِيزِ آلِ الشَّيخِ، وَالشَّيخِ صَالِحِ الفُورَانَ، وَالشَّيخِ عَبْدِ اللهِ العُدَيَّانِ، وَالشَّيخِ مُحَمَّدِ السَّبِيلِ، وَالشَّيخِ صَالِحِ اللِّحْيَانِ وَغَيْرِهِمْ، فِي كُتُبِهِ وَأَشْرَطِهِ مُطْلَقًا، فِي حِينِ انْظُرَ مَوْفِقَهُ مِنْ أَهْلِ التَّعَالَمِ مِنْ أَتْبَاعِهِ حَيْثُ يَقُولُ: العُلَمَاءُ فِي مَكَّةَ!.. وَالْعُلَمَاءُ فِي المَدِينَةِ!.. وَالْعُلَمَاءُ فِي الجَزَائِرِ!.. وَالْعُلَمَاءُ فِي اليَمَنِ!.. وَالْعُلَمَاءُ فِي الشَّامِ!..

\* أَرَأَيْتَ كَيْفَ يَعُدُّ أَهْلَ التَّعَالَمِ مِنْ أَتْبَاعِهِ مِنَ العُلَمَاءِ، لِمَاذَا لِأَنَّهُمْ يُوَافِقُونَهُ عَلَى بَاطِلِهِ، أَمَّا الَّذِينَ يُخَالِفُونَهُ فَلَا يَذْكُرُهُمْ مَعَهُمْ هَذَا هُوَ مِيزَانُ: رَبِيعِ المَدْحَلِيِّ الَّذِي يَزِنُ بِهِ النَّاسَ، اللّهُمَّ غَفْرًا.

\* وَلِلْعِلْمِ أَنَّ الَّذِينَ يَذْكُرُهُمْ مِنَ العُلَمَاءِ مِنْ أَتْبَاعِهِ سَنَّتَ اللهُ تَعَالَى شَمْلَهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَجَعَلَ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ شَدِيدًا، وَبَغِيَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَطَعَنَهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَانْظُرْ إِلَى «الْفِرْقَةِ الرَّبِيعِيَّةِ» يَتَّبِعُ لَكَ صِدْقُ مَا قُلْنَا، «وَلَا يَحِقُّ المَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ» [فَاطِمَةُ: ٤٣].

(١) قُلْتُ: وَمِنْ المَعْلُومِ أَنَّ النِّيَّةَ أَمْرٌ قَلْبِيٌّ لَا يَمْكِنُ مَعْرِفَتُهُ إِلَّا إِذَا أَظْهَرَ صَاحِبُهُ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ كَالْتَلْفِظِ مَثَلًا، فَمَاذَا سَيَقُولُ: «رَبِيعُ المَدْحَلِيِّ» إِذَا سُنِلَ يَوْمَ القِيَامَةِ: كَيْفَ عَرَفْتَ أَنْ: «الشَّيخِ ابْنِ بَازٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» يُجْبَرُ عَلَى مُوَافَقَتِهِمْ، أَلَا فَلَيْتَ اللهُ تَعَالَى: «رَبِيعُ المَدْحَلِيِّ»، وَلَيْتَنَّهُ عَنِ هَذَا البَغْيِ وَالْعُدْوَانِ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

(٢) لِذَلِكَ لَا يَجُوزُ الكَلَامُ عَلَى أَهْلِ العِلْمِ، وَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ تَتَادَّبَ مَعَهُمْ عِنْدَ مُخَاطَبَتِهِمْ فِي أَيِّ شَيْءٍ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَبِهَذِهِ الْمُنَاسَبَةِ؛ فَإِنِّي أَحْذَرُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ هَذَا: «الِاتِّجَاهِ الْحَدَّادِيِّ»...  
وَالَّذِي تَطَوَّرَ فِي «الْفِرْقَةِ الرَّبِيعِيَّةِ»، وَالَّذِي يَصْعُبُ الْآنَ إِقْنَاعُ أَصْحَابِ هَذَا الْفِكْرِ<sup>(١)</sup>  
بِالْحُجَّةِ وَالِدَلِيلِ، حَتَّى لَجَأُوا إِلَى الْعُنْفِ مَعَ كُلِّ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَقَانَا اللَّهُ تَعَالَى شَرَّ  
الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ.

قُلْتُ: إِلَى هَذَا الْحَدِّ وَصَلَ الْأَمْرُ: «بِرَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»<sup>(٢)</sup>، وَإِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ  
بَلَغَتْ جُرْأَتُهُ فِي التَّدْخُلِ فِي نِيَّاتِ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ حُبِّ الْوُلُوعِ فِي  
أَعْرَاضِ الْعُلَمَاءِ، وَاتِّهَامِ النِّيَّاتِ بِالْبَاطِلِ.

اللَّهُمَّ إِنَّ كُلَّ سَلْفِي يَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الْأَسَالِبِ الْبَاطِلَةِ الَّتِي تَتَّهَمُ  
النِّيَّاتِ بِعَيْرِ بَيِّنَةٍ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْقَوَاعِدِ النُّورَانِيَّةِ» (ص ٥١): (... أَنْ  
الْعَالِمَ قَدْ فَعَلَ مَا أَمَرَ بِهِ مِنْ حُسْنِ الْقَصْدِ وَالِاجْتِهَادِ). اهـ

قُلْتُ: وَالَّذِي وَقَعَ فِيهِ «الْمَدْخَلِيُّ»، بِلَا شَكٍّ مِنَ الْغَيْبَةِ فِي «الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ ابْنِ

(١) قُلْتُ: فَعَلَى: «الْفِرْقَةِ الرَّبِيعِيَّةِ» أَنْ يَسْتَحُوا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنَ الْمُسْلِمِينَ الْعُقَلَاءِ النَّاصِحِينَ.. فَيَكْفُوا شَرَّهُمْ  
عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَتْرَكُوا مُغَالَطَاتِ: «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»، وَالتَّلَاعِبَ بِعُقُولِ الشَّبَابِ، وَدَفَعَهُمْ إِلَى  
التَّشْبِثِ بِبَاطِلِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»، وَدَفَعَهُمْ إِلَى مُحَارَبَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَطَلَبَتِهِمْ، وَأَنْ يَتَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ تَرْبِيَةِ  
الشَّبَابِ عَلَى أَفْكَارِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» الَّتِي هَدَامَتِ لِسُنَّةِ وَأَهْلِهَا؛ اللَّهُمَّ غَفْرًا.

(٢) قُلْتُ: فَهَؤُلَاءِ يَجِبُ التَّحْدِيرُ مِنْهُمْ، وَمِنْ كُتُبِهِمْ، وَسَبْكِهِمْ، وَطُرُقِهِمْ الصَّالِحَةِ وَمَا أَكْثَرَهَا.  
\* وَكَذَلِكَ: مَنْ سَارَ عَلَى فِكْرِهِمْ مِمَّنْ بَايَنَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَنَابَدَهُمْ، وَجَانَبَ مَنَهْجَهُمْ، بَلْ حَارَبَهُمْ وَنَفَرَ عَنْهُمْ،  
وَيَلْحَقُ بِهِمْ مَنْ يُنَاصِرُهُمْ وَيُدَافِعُ عَنْهُمْ. اللَّهُمَّ سَدِّدْ سَدِّدًا.

بَارِئِ رَحِمَهُ اللَّهُ»، وَغَيْبَةُ الْعَالِمِ أَعْظَمُ مِنْ غَيْبَةِ غَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ<sup>(١)</sup>، فَتَنَّبَهُ.

وَالشَّارِعُ حَرَّمَ الْغَيْبَةَ:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟، قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَبْيِينِ كَذِبِ الْمُفْتَرِي» (ص ٢٩): (وَاعْلَمْ يَا أَخِي وَفَقْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ لِمَرْضَاتِهِ، وَجَعَلْنَا مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيَتَّقِيهِ حَقَّ تَقَاتِهِ أَنْ لُحُومَ الْعُلَمَاءِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَسْمُومَةٌ، وَعَادَةُ اللَّهِ فِي هَتِكِ أَسْتَارِ مُنْقِصِيهِمْ مَعْلُومَةٌ، لِأَنَّ الْوَقِيعَةَ فِيهِمْ بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرَاءٌ أَمْرُهُ عَظِيمٌ، وَالتَّائُلُ لِأَعْرَاضِهِمْ بِالزُّورِ، وَالِافْتِرَاءِ مُرْتَعٌ وَخِيمٌ، وَالِاخْتِلَاقُ عَلَى مَا اخْتَارَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ لِنَعْسِ الْعِلْمِ خَلْقٌ ذَمِيمٌ). اهـ

قُلْتُ: وَالْقَدْحُ فِي الْعُلَمَاءِ إِيْذَاءٌ لَهُمْ، وَالِإِيْذَاءُ لِلْعُلَمَاءِ إِيْذَاءٌ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ صَالِحِينَ، فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ يَدْخُلُونَ دُخُولًا أَوْلِيَاءًا فِي صَفِّ الْأَوْلِيَاءِ.

(١) قُلْتُ: وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَكُونُ إِنْكَارُهُ عَلَى عَالِمٍ بِسَبَبِ جَهْلِهِ بِالْعِلْمِ وَبِكَلَامِهِ، فَيَسْمَعُ سَيِّئًا مِنْهُ، فَلَا يَفْهَمُهُ، فَيَتَلَفَّظُ عَلَيْهِ بِالْقَدْحِ، وَهَذَا جَهْلٌ مُرَكَّبٌ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ٢٠٠١).

(٣) قُلْتُ: وَبَعْضُ النَّاسِ قَدْ يَتَّهَمُ عَالِمًا مِنْ أَتْبَاعِ السَّلَفِ بِشَيْءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُ عَلَى هَذَا الْإِتْهَامِ دَلِيلٌ، وَلَا بُرْهَانٌ. \* وَالْعِبْرَةُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ، إِنَّمَا هِيَ بِرَأْيِ الْمُعْتَبَرِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: أَتْبَاعِ السَّلَفِ، لَا إِلَى رَأْيِ آخَادِ النَّاسِ - كَرَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ -، وَالنَّظَرُ فِيهَا إِلَى الْأَدَلَّةِ عَلَى ذَلِكَ الْإِتْهَامِ وَاجِبٌ!

\* وَهَذَا مَعْنَى: أَنَّ إِيْدَاءَ الْعُلَمَاءِ أَمْرٌ خَطِيرٌ، لِأَنَّ مَنْ عَادَى وَلِيًّا لِلَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ آذَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْحَرْبِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ).<sup>(١)</sup>

قُلْتُ: فَالْقَدْحُ فِيهِمْ خَطَرٌ عَلَى دِينِ الْمَرْءِ، إِذْ قَدْ يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَى مَا لَمْ يَكُنْ بِحُسْبَانِهِ.<sup>(٢)</sup>

\* إِذَنْ فَاحْذَرِ مِنَ الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ، وَاحْذَرِ مِنْ غَيْبَتِهِمْ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.



(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٧ ص ١٩٠).

(٢) قُلْتُ: وَعَلَى «الْمَدْحَلِيِّ» أَنَّ لَا يُجْرَى الرَّعَاعُ فِي «الْفُرْقَةِ الْحَدَّادِيَّةِ» عَلَى الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَعَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ الصَّادِقَةِ مِنْ ذَلِكَ قَبْلَ الْمَمَاتِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رحمته الله: (الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَمَّا لَا يَنْبَغِي، وَأَلَّا يَتَكَلَّمَ إِلَّا عَنْ بَصِيرَةٍ). اهـ

«مَجَلَّةُ رَابِطَةِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ» فِي عَدَدِ (٣١٣).

قُلْتُ: وَمِنَ الْخَطَا أَنْ يَحْكُمَ بِالْخَطَا عَلَى الْعَالِمِ: الْجَاهِلُ، فَيَنْبِي تَخَطُّتَهُ لِلْعَالِمِ عَلَى جَهْلِ. قُلْتُ: وَمِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ!، فَيَقُولُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَخَلَقَهُ بِلَا عِلْمٍ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى طَعْنِ: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ فِي «الْعَلَمَةِ الشَّيْخِ الْأَبَانِيِّ» رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى طَرِيقَةِ:

«الْحَدَّادِيَّةِ الْأُولَى» الْخَبِيثَةِ، وَعَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبَرُ حَدَّادِيًّا

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّ «الْمَدْخَلِيَّ» عَهْدَ إِلَى فِتْنٍ كَثِيرَةٍ فِي الطَّعْنِ فِي الرِّجَالِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَإِنَّ مِنْ شَأْنِ الْفِتَنِ أَنْ تَشْتَبِهَ الْأُمُورَ فِيهَا، وَيَكْثُرَ الْخَلْطُ فِيهَا، وَتَرِيغُ الْأَفْهَامَ وَالْعُقُولَ فِيهَا، وَالْعِصْمَةُ إِنَّمَا هِيَ لِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي يُمَثِّلُ الْعُلَمَاءُ رَأْسَهَا، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْأَخْذُ بِرَأْيِ الْعُلَمَاءِ، وَالصُّدُورُ عَنْ قَوْلِهِمْ.

\* لِأَنَّ اشْتِغَالَ عُمُومِ النَّاسِ بِلَا عِلْمٍ بِالْفِتَنِ، وَإِبْدَاءِ الرَّأْيِ فِيهَا يَنْتِجُ عَنْهُ مَزِيدُ فِتْنَةٍ، وَتَفَرُّقٌ لِلْأُمَّةِ.<sup>(١)</sup>

قُلْتُ: فَأُمُورُ الدِّينِ مَرْدُّهَا إِلَى الْعُلَمَاءِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النِّسَاءُ: ٨٣].

(١) وَأَنْظُرْ: «تَبْسِيرَ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ السَّعْدِيِّ (ج ٥ ص ٧٠)، وَ«وَجُوبَ التَّشْبِثِ فِي الْأَخْبَارِ، وَبَيَانَ مَكَانَةِ

الْعُلَمَاءِ» لِلشَّيْخِ الْفُوزَانَ (ص ٢١)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٤ ص ٣٤٣).

\* وَ«الْمَدْخَلِيُّ» هَذَا لَمْ يُرَاعِ ذَلِكَ، فَوَقَعَ فِي فِتْنٍ، وَأَوْقَعَ مَعَهُ أَتْبَاعَهُ فِي هَذِهِ الْفِتْنِ، فَاتَّبَعُوا الشَّيْطَانَ، فَهَلَكُوا، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

وَاسْتَمِعَ إِلَى فِتْنِهِ، كَيْفَ يَقَعُ فِي الْعُلَمَاءِ بِالْفَاطِهَةِ الْمُشِينَةِ.<sup>(١)</sup>

فَقَالَ رَبِيعُ الْحَدَّادِيُّ، وَهُوَ يَطْعَنُ فِي الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَانُوا - يَعْنِي: الْحَزْبِيِّينَ - يُشِيعُونَ إِنَّا لَمْ نَعْرِفِ السَّلَفِيَّةَ إِلَّا مِنَ الْأَلْبَانِيِّ، وَنَحْنُ حِزْبُ الْأَلْبَانِيِّ، فَردَدْتُ عَلَى هَذِهِ الشُّبُهَةِ، بِمِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ، وَنَحْنُ عَرَفْنَا السَّلَفِيَّةَ قَبْلَ: «الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ»<sup>(٢)</sup>، وَمِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ جَاءَ يُدْرِسُنَا فِي الْجَامِعَةِ بَدَأْنَا مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ نُنَاقِشُهُ<sup>(٣)</sup>، نَرَى أَنَّ سَلَفِيَّتَنَا أَقْوَى مِنْ سَلَفِيَّتِهِ<sup>(٤)</sup>، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ يَنْظُرُ لَنَا أَنَّنَا مُتَشَدِّدُونَ، وَنَحْنُ نَنْظُرُ بِأَنَّهُ مُتَسَاهِلٌ<sup>(٥)</sup> بِالنِّسْبَةِ لِمَوَاقِفِنَا، فَقُلْتُ هَذِهِ الْعِبَارَةُ<sup>(٦)</sup> لَيْسَ هَذَا تَنْقِصًا لَهُ، عَلَى

(١) قُلْتُ: وَفِي حَالِ الْفِتْنِ يَكْثُرُ الطَّعْنُ فِي الذَّوَاتِ وَالْأَشْخَاصِ، بَلْ إِنَّ مِنْ مُقَدِّمَاتِ الْفِتْنِ: الطَّعْنَ فِي مُقَدِّمِي الْأُمَّةِ وَعُلَمَائِهَا، فَاتَّبِعْهُ.

(٢) وَهُوَ يَدَّعِي بِأَنِّ غَيْرُهُ مِنَ الْمَشَايخِ يَطْعَنُ فِي الْعُلَمَاءِ.

(٣) هَكَذَا يَزْعُمُ وَ«الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ» رَحِمَهُ اللَّهُ مَعْرُوفٌ بِالسَّلَفِيَّةِ مِنْ أَيَّامِ تَدْرِيْسِهِ فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ كَمَا قَالَ «الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ، «وَرَبِيعٌ كَانَ طَالِبًا إِخْوَانِيًّا فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، فَكَيْفَ يَكُونُ عَرَفَ السَّلَفِيَّةِ قَبْلَ: «الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ» رَحِمَهُ اللَّهُ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْكُذْبِ.

(٤) انْظُرْ مَاذَا يَقُولُ، فَكَمْ سَلَفِيَّةً فِي الدِّينِ؟! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٥) يَعْنِي: بِأَنَّ سَلَفِيَّتَهُ أَقْوَى مِنْ سَلَفِيَّةِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ.

(٦) هَكَذَا يَصِفُ: «الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ» رَحِمَهُ اللَّهُ بِالتَّسَاهُلِ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا طَعْنٌ فِي الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٧) يَعْنِي: عِبَارَةً: «سَلَفِيَّتَنَا أَقْوَى مِنْ سَلَفِيَّةِ الْأَلْبَانِيِّ»!

كُلِّ حَالٍ عَقِيدَتُنَا، وَعَقِيدَةُ: «الألبانيُّ» شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَمَنْهَجُنَا<sup>(١)</sup> وَاحِدٌ<sup>(٢)</sup>. اهـ.

وَقَالَ رَبِيعُ الحَدَّادِيُّ: (أَمَّا نَحْنُ تَلَامِيذُ الشَّيْخِ، فَمُنْذُ وَطِئْتُ قَدَمَاهُ الجَامِعَةَ الإِسْلَامِيَّةَ، وَاللَّهِ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ دَخَلَ: «الشَّيْخُ الألبانيُّ»، وَلَهُ وَزْنٌ وَقِيَمَةٌ عِنْدَنَا؛ فَبَدَأَ الدَّرْسَ، وَتَعَرَّضَ لِقَضِيَّةِ القُبُورِ، وَالكِتَابَةِ عَلَيْهَا، وَوَضَعَ عَلامَاتٍ عَلَيْهَا وَكَذَا.

\* وَنَحْنُ طُلَّابُ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ القَرَعَاوِيِّ: «عِنْدَنَا سَلَفِيَّةٌ أَقْوَى مِنْ سَلَفِيَّةِ الألبانيِّ»، وَاللَّهُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ تَعَلَّمَ المَنْهَجَ السَّلَفِيَّ تَمَامًا حَتَّى مَا عَرَفْنَا المَذَاهِبَ أَبَدًا، مَا عَرَفْنَا إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ وَمَنْهَجَ السَّلَفِ، فَالتَّقِينَا بِالألبانيِّ، وَإِذَا بِهِ نَحْنُ فِي السَّلَفِيَّةِ أَقْوَى مِنْهُ»، يَعْلَمُ اللَّهُ مَا قَلَّدَنَاهُ، الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ بِسَلَفِيَّةٍ: هِيَ صَحِيحُ السَّلَفِيَّةِ).<sup>(٤)</sup> اهـ

- (١) فَكَيْفَ تَقُولُ هَذِهِ الأُمُورَ فِي «العَلَامَةِ الشَّيْخِ الألبانيِّ» رَحِمَهُ اللهُ، ثُمَّ تَدَّعِي بِأَنَّ عَقِيدَتَكُمَا وَمَنْهَجَكُمَا: وَاحِدٌ، فَهَذَا لَا يَسْتَقِيمُ.
- (٢) «شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» بِصَوْتِ: رَبِيعِ المَدْخَلِيِّ، بِعُنْوَانِ «حَدَّادِيَّاتِ رَبِيعِ المَدْخَلِيِّ»، وَجْهٌ: «ب» «الشَّبَكَةُ الأَثَرِيَّةُ» فِي سَنَةِ: «٢٠١١».
- (٣) عِلْمًا أَنَّ رَبِيعًا المَدْخَلِيَّ قَدْ أَنْكَرَ أَنَّهُ قَالَ هَذِهِ العِبَارَةَ فِي: «الشَّيْخِ الألبانيِّ» رَحِمَهُ اللهُ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الكَذِبِ، وَمِنَ الحُورِ بَعْدَ الكُورِ.
- «شَرِيطُ مُسَجَّلٍ»؛ بِصَوْتِ: رَبِيعِ المَدْخَلِيِّ، بِعُنْوَانِ: «أَقْوَالُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي مَنْهَجِ رَبِيعِ المَدْخَلِيِّ» رَقْمٌ: «٢»، وَجْهٌ: «ب».
- (٤) «شَرِيطُ مُسَجَّلٍ»؛ بِصَوْتِ: رَبِيعِ المَدْخَلِيِّ، بِعُنْوَانِ: «مُنَاطَرَةٌ حَوْلَ الأَوْضَاعِ فِي أَفْغَانِسْتَانَ» رَقْمٌ: «٢».
- (٥) قُلْتُ: وَكَلَامُهُ فِي المَقَالَيْنِ يَخْتَلِفُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ الأَخْرِ فِي دِفَاعِهِ عَنِ نَفْسِهِ فِي تَقْوِيَةِ سَلَفِيَّتِهِ! عَلَى سَلَفِيَّةِ: «الشَّيْخِ الألبانيِّ» رَحِمَهُ اللهُ، وَهَذَا مِنَ الكَذِبِ، فَهُوَ مُتَوَرِّطٌ فِي مَقُولَتِهِ هَذِهِ إِلَى الآنَ لَمْ يَعْرِفْ كَيْفَ

قُلْتُ: فَهَذَا الْمَدْحَلِيُّ يُشَكِّكُ فِي سَلَفِيَّةِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيِّ

رَحِمَهُ اللَّهُ.

\* وَلِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ: عَظَمَةٌ فِي النُّفُوسِ، وَجَلَالَةٌ فِي الْقُلُوبِ لِعِلْمِهِ وَدِينِهِ،

وَاتِّبَاعِهِ السُّنَّةَ.

\* عَلِمَا أَنَّ الْعَلَامَةَ الشَّيْخَ ابْنَ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالْعَلَامَةَ الشَّيْخَ ابْنَ عُنَيْنِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ،

وَالْعَلَامَةَ الشَّيْخَ حَمُودَ التَّوَيْجِرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَدْ زَكَّوهُ، وَأَنَّهُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ

وَالْجَمَاعَةِ، وَعَلَى الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ الصَّحِيحَةِ الْقَوِيْمَةِ، وَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ قَدْرَ:

«الْعَلَامَةَ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ»، وَأَنْ يَحْتَرِمَهُ، وَيَحْتَرِمَ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ فِيهِ لِأَنَّهُ مِنْ

الْأَخْيَارِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَبْيِينِ كَذِبِ الْمُفْتَرِي» (ص ٢٩): (وَاعْلَمْ يَا

أَخِي وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ لِمَرْضَاتِهِ، وَجَعَلْنَا مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيَتَّقِيهِ حَقَّ تَقَاتِهِ أَنْ لُحُومَ

الْعُلَمَاءِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَسْمُومَةٌ، وَعَادَةُ اللَّهِ فِي هَتِكِ أَسْتَارِ مُنْقِصِيهِمْ مَعْلُومَةٌ،

لِأَنَّ الْوَقِيعَةَ فِيهِمْ بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرَاءٌ أَمْرُهُ عَظِيمٌ، وَالتَّنَاوُلُ لِأَعْرَاضِهِمْ بِالزُّورِ،

وَالِإِفْتِرَاءِ مُرْتَعٍ وَخِيَمٍ، وَالِإِخْتِلَاقِ عَلَى مَا اخْتَارَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ لِنَعْشِ الْعِلْمِ خَلْقٌ

ذَمِيمٌ). اهـ

يُصَحِّحُهَا، لَا يُصَحِّحُهَا، إِلَّا أَنْ يُعْلَنَ تَوْبَتُهُ مِنْهَا، وَيَعْتَرِفَ بِخَطِيئِهِ عَلَى الْمَلَأِ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْغِيْبَةِ وَالطَّعْنِ فِي

أَهْلِ الْعِلْمِ، اللَّهُمَّ غَفِرًا.

\* وَبَعْدَ هَذَا كُلِّهِ ظَهَرَ ظُهُورًا جَلِيًّا - لِكُلِّ مُنْصِفٍ - كَذِبُ الْمُدَّعِي فِي دَعْوَاهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.



\* وَلِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ - نَفَعَ اللَّهُ بِعُلُومِهِ - تَفَرَّدَ عِلْمِيَّيْ يَقُومُ عَلَى أُسْسٍ قَوِيَّةٍ؛

أَهْمُهَا:

(١) وَضُوحٌ مِنْهُجُهُ الْعِلْمِيَّ بِكُلِّ مَرَاكِحِهِ وَسَمَاتِهِ، وَقَوَاعِدِهِ وَأُصُولِهِ الَّتِي يَقُومُ

عَلَيْهَا.

(٢) قُدْرَتُهُ الْحَوَارِيَّةُ؛ الَّتِي أَمَكَّنَتْ لَهَا فِي عَقْلِهِ إِحَاطَتُهُ الْوَاسِعَةَ بِالسَّنَنِ،

وَالْأَثَارِ، وَالْأَخْبَارِ.

(٣) حُجَّتُهُ الْبَالِغَةُ؛ الَّتِي تَدَاعَتْ إِلَيْهَا الْحُجَجُ، وَتَنَاهَتْ عِنْدَهَا الْأَدِلَّةُ، فَأَصَابَ

مِنْهَا قَدْرًا، أَعْجَزَ بِهَا خَصْمَهُ.

وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ، أَفْضَتْ بِهِ إِلَى الْأَرْبَعَةِ، وَهِيَ:

(٤) شِدَّتُهُ فِي الْحَقِّ الَّذِي يَرَاهُ بِمَا عِنْدَهُ مِنْ دَلِيلٍ، وَجُرْأَتُهُ فِيهِ، وَلَوْ عَادَ عَلَيْهِ

بِعِدَاوَةِ رَعَاعِ النَّاسِ، فَالْعَالِمُ لَا تُرْهِبُهُ عِدَاوَةُ الْأَعْدَاءِ، وَلَا يُنْعِشُهُ حُبُّ الْأَصْدِقَاءِ

وَالْأَوْلِيَاءِ.<sup>(١)</sup>

قُلْتُ: فَإِذَا أَعْرَقَ الْمَرْءُ فِي الْبِدْعَةِ أَظْلَمَ فِي وَجْهِهِ كُلُّ شَيْءٍ، وَاخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ

الْأُمُورُ، وَالتَّبَسَّ عَلَيْهِ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ، وَاسْتَمَرَّ الْجِدَالُ وَالْخُصُومَةُ، وَلَوْ فِي تَوَافِهِ

الْأُمُورِ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ

(١) انظر: «مَاذَا يَنْقُمُونَ مِنَ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ» (ص ١٠).

مُنِيرٍ \* ثَانِي عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنَذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابُ الْحَرِيقِ \* ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿ [الْحَجُّ: ٨ وَ ٩ وَ ١٠].  
 قُلْتُ: وَالْوَاجِبُ الْكُشْفُ عَنِ الْحَقَائِقِ، وَالنَّظَرُ فِيهَا وَرَاءَ الْأَلْفَاظِ، وَكَشْفُ الْغِطَاءِ عَنِ الزِّيْنَةِ الَّتِي وُضِعَتْ عَلَى الصَّلَاةِ، وَأَلْبَسَتْهَا لِبَاسِ الْحَقِّ، بُهْتَانًا وَرُورًا.<sup>(١)</sup>

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّنْكِيلِ» (ج ٢ ص ٢١٧): (يَسْعَى فِي التَّمْيِيزِ بَيْنَ مَعْدِنِ الْحُجَجِ، وَمَعْدِنِ الشُّبُهَاتِ، فَإِنَّهُ إِذَا تَمَّ لَهُ ذَلِكَ هَانَ عَلَيْهِ الْخَطْبُ، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِيهِ مِنْ مَعْدِنِ الْحَقِّ إِلَّا الْحَقُّ، فَلَا يَحْتَاجُ إِنْ كَانَ رَاغِبًا فِي الْحَقِّ قَانِعًا بِهِ إِلَى الْإِعْرَاضِ عَنْ شَيْءٍ جَاءَ مِنْ مَعْدِنِ الْحَقِّ، وَلَا إِلَى أَنْ يَتَعَرَّضَ لِشَيْءٍ جَاءَ مِنْ مَعْدِنِ الشُّبُهَاتِ، لَكِنَّ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ قَدْ حَاوَلُوا التَّشْبِيهَ وَالتَّمْوِيهَ، فَالْوَاجِبُ عَلَى الرَّاغِبِ فِي الْحَقِّ أَنْ لَا يَنْظُرَ إِلَى مَا يَجِيئُهُ مِنْ مَعْدِنِ الْحَقِّ مِنْ وَرَاءِ زُجَاجَاتِهِمُ الْمُملُوتَةِ، بَلْ يَنْظُرُ إِلَيْهِ كَمَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ أَهْلُ الْحَقِّ، وَاللَّهُ الْمُؤَفِّقُ). اهـ

قُلْتُ: وَلِذَلِكَ تَرَى هَؤُلَاءِ الْمُبْطِلِينَ يُظْهِرُونَ هَذَا الْحَقَّ، وَيَكْتُمُونَ الْبَاطِلَ الْمُتَلَبِّسَ بِهِ؛ إِمَّا جَهْلًا، وَإِمَّا هَوًى، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الِاسْتِقَامَةِ» (ج ٢ ص ١٧٨): (الطَّرَائِقُ

(١) قُلْتُ: فَمِنْ أَجْلِ هَذَا حَذَرَ الْعُلَمَاءُ مِنْ زِيْنَةِ الصَّلَاةِ وَالْأَهْوَاءِ.

فَقَالَ الْإِمَامُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَا مِنْ صَلَاةٍ إِلَّا عَلَيْهَا زِينَةٌ فَلَا تُعْرَضُ دِينَكَ لِمَنْ يُبَغِّضُ إِلَيْكَ).

أَخْرَجَهُ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ فِي بَيَانِ الْمَحَجَّةِ» (ج ٢ ص ٤٨٤)؛ مُعَلَّقًا.

المُبْتَدَعَةُ كُلُّهَا يَجْتَمِعُ فِيهَا الحَقُّ وَالبَاطِلُ). اهـ.

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٣٥ ص ١٩٠): (وَلَا

يَتَّفِقُ البَاطِلُ فِي الوُجُودِ إِلاَّ بِشَوْبٍ مِنَ الحَقِّ). اهـ.

وَقَالَ العَلَمَةُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الإِعْتِصَامِ» (ج ٢ ص ١٣٦): (يَبْعُدُ فِي

مَجَارِي العَادَاتِ أَنْ يَتَّبِعَ أَحَدٌ بَدْعَةً مِنْ غَيْرِ شُبْهَةٍ دَلِيلٍ يَقْدَحُ لَهُ، بَلْ عَامَّةُ البِدْعِ لَا

بُدٌّ لِصَاحِبِهَا مِنْ مُتَعَلِّقٍ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ). اهـ.

وَقَالَ الإِمَامُ ابْنُ القَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ» (ج ١ ص ١٤٠):

(وَالشُّبْهَةُ وَارِدٌ يَرِدُ عَلَى القَلْبِ يَحُولُ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ انْكِشَافِ الحَقِّ لَهُ). اهـ.

قُلْتُ: وَالمَقْصُودُ لَا بُدَّ مِنَ النِّظَرِ فِي أَلْفَاظِ: «المَدْخَلِيِّ» الَّتِي يَطْعَنُ بِهَا عَلَى

العُلَمَاءِ، وَالتَّأَمُّلِ فِيمَا وَرَاءَ أَلْفَاظِهِ هَذِهِ، وَكَشْفِ الغُطَاءِ عَنِ زِينَةِ ضَلَالَاتِهِ، وَالتَّبَاسِ

بَاطِلِهِ بِالحَقِّ، وَهَذَا البَاطِلِ المَشُوبِ بِالحَقِّ هُوَ الَّذِي يُسَمَّى شُبْهَةً، وَهُوَ الَّذِي

اسْتَحْوَذَ عَلَى ذَهْنِ: «المَدْخَلِيِّ» فَصَرَفَهُ عَنِ الحَقِّ المُبِينِ، فَاتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ

اللهِ تَعَالَى، وَاتَّبَعَ الشُّبْهَةَ الَّتِي يُخْرِجُهَا مِنْ فِيهِ، لِسُلُوكِهِ لِطَرِيقٍ لَا يُزِيلُ لَهُ الشُّبْهَةَ، فَضَلَّ

عَنِ الحَقِّ، فَمِثْلُ هَذَا حَقُّهُ أَنْ يَزِيدَهُ اللهُ تَعَالَى ضَلَالًا ﴿فَلَمَّا رَاغُوا أَزَاغَ اللهُ

قُلُوبَهُمْ﴾ [الصَّف: ٥].

قَالَ العَلَمَةُ المَعْلَمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّنْكِيلِ» (ج ٢ ص ٢٠١): (فَأَمَّا مَنْ كَرِهَ

الحَقَّ، وَاسْتَسَلَّمَ لِلهَوَى، فَإِنَّمَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يَزِيدَهُ اللهُ تَعَالَى ضَلَالًا). اهـ.

وَقَالَ العَلَمَةُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الإِعْتِصَامِ» (ج ٢ ص ٢٣٦): (إِنَّ الزَّائِعَ

المُتَّبِعَ لِمَا تَشَابَهَ مِنَ الدَّلِيلِ لَا يَزَالُ فِي رَبِّبٍ وَشَكٍّ، إِذِ المُتَشَابِهُ لَا يُعْطَى بَيَانًا شَافِيًا، وَلَا يَقِفُ مِنْهُ مُتَّبِعُهُ عَلَى حَقِيقَةٍ، فَاتَّبَعُ الهَوَى يُلْجِئُهُ إِلَى التَّمَسُّكِ بِهِ، وَالنَّظْرُ فِيهِ لَا يَتَخَلَّصُ لَهُ، فَهَوَّ عَلَى شَكٍّ أَبَدًا). اهـ

قُلْتُ: فَهَذَا طَرِيقُ أَهْلِ الصَّلَاةِ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَيْهِ جَمِيعُ شُعَبِ ضَلَالِهِمْ

وَبَاطِلِهِمْ.<sup>(١)</sup>

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «رَفْعِ المَلَامِ» (ص ١١): (فَيَجِبُ عَلَى

المُسْلِمِينَ بَعْدَ مَوَالَاةِ اللهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ، مَوَالَاةُ المُؤْمِنِينَ، كَمَا نَطَقَ بِهِ القُرْآنُ حُصُوصًا العُلَمَاءَ الَّذِينَ هُمْ وَرَثَةُ الأنبياءِ، الَّذِينَ جَعَلَهُمُ اللهُ بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ يُهْتَدَى بِهِمْ فِي ظُلُمَاتِ البَرِّ وَالبَحْرِ، وَقَدْ أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ عَلَى هِدَايَتِهِمْ وَدِرَايَتِهِمْ). اهـ

وَعَنْ طَاوُوسَ بْنِ كَيْسَانَ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُوقَّرَ أَرْبَعَةٌ: العَالِمُ، وَدُوهُ

الشَّيْبَةِ، وَالسُّلْطَانُ وَالوَالِدُ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (ج ١١ ص ١٣٧) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ

طَاوُوسَ عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَقَالَ العَلَامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «العِلْمِ وَأَخْلَاقِ أَهْلِهِ»

(ص ٢٠): (فَطَالِبُ العِلْمِ لَهُ شَأْنٌ عَظِيمٌ، وَأَهْلُ العِلْمِ هُمْ الخُلَاصَةُ فِي هَذَا

(١) وَانظُرْ: «الصَّوَاعِقُ المُرْسَلَةُ» لِابْنِ القَيْمِ (ج ٤ ص ١٢١٦).

الوُجُودِ). اهـ

قُلْتُ: أَمَا أَنْ لَكَ يَا رَبِيعُ أَنْ تَعْرِفَ حَقَّ عُلَمَائِنَا الْأَفَاضِلِ، فَجَلَّلَهُمْ،  
وَنُقَدَّرَهُمْ، وَنُثْنِي عَلَيْهِمْ، وَنَفْتَحَ الْأَكْفَافَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ بِقُلُوبٍ صَافِيَةٍ وَاعِيَةٍ، مُتَعَلِّمِينَ  
وَمُسْتَرَشِدِينَ، فَسُتَفِيدَ مِنْهُمْ: الْأَدَبَ أَوَّلًا، وَالْعِلْمَ ثَانِيًا، وَالْحِكْمَةَ ثَالِثًا، اللَّهُمَّ  
عَفِّرْنَا. (١)

فَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُحِلُّ كَبِيرَنَا  
فَلَيْسَ مِنَّا).

حَدِيثٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص ١٣٠) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ  
أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه بِهِ.  
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ، وَقَدْ حَسَّنَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ٥  
ص ٢٣١).

قُلْتُ: وَالْعَالِمُ يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «كَبِيرَنَا»، وَطَالَبُ الْعِلْمِ يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ  
صلى الله عليه وسلم: «صَغِيرَنَا». (٢)

قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ رحمته الله فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (ج ١ ص ٤٤):  
(التَّرْغِيبُ فِي إِكْرَامِ الْعُلَمَاءِ، وَإِجْلَالِهِمْ وَتَوْقِيرِهِمْ، وَالتَّرْهِيْبُ مِنْ إِضَاعَتِهِمْ، وَعَدَمِ

(١) وَأَنْظُرْ كِتَابِي: «الدَّرُّ الثَّمِينُ فِي وُجُوبِ تَوْقِيرِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي الدِّينِ» (ص ٤٧).

(٢) وَأَنْظُرْ كِتَابِي: «الدَّرُّ الثَّمِينُ فِي وُجُوبِ تَوْقِيرِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي الدِّينِ» (ص ٤٧).

المُبَالَاةِ بِهِمْ). اهـ

\* فَحَرِيٌّ بِكُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَعْرِفَ لِلْعُلَمَاءِ مَنْزِلَتَهُمُ اللَّائِقَةَ، وَتَقْدِيرَهُمْ، وَأَنْ يُقَدَّرَ

جُهْدُهُمُ الْمُبَارَكَةَ وَيَتَوَاضَعَ لَهُمْ. (١)

قُلْتُ: فَهَلْ يَا رَبِيعُ مِنْ إِعَادَةِ نَظَرٍ فِيمَا كُتِبَ، وَإِدْرَاكِ لِحِجْمِ هَذِهِ الزَّلَّاتِ

العَظِيمَةِ، وَتَرَيِّثٍ فِي إِصْدَارِ الْأَلْفَازِ الْبِدْعِيَّةِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَالتَّوْبَةِ

مِنْ ذَلِكَ، وَتَرْكِ هَذَا الْأَمْرِ لِأَهْلِهِ، وَرَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ.

فَدَعُ عَنْكَ الْكِتَابَةَ لَسْتَ مِنْهَا

وَلَوْ سَوَدَتْ وَجْهَكَ بِالْمِدَادِ

\* أَمْ لِي أَنْ يَجِدَ هَذَا الْكَلَامُ أُذُنًا صَاغِيَةً، وَقَلْبًا وَاعِيًا!.

فَنَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْحِمَايَةَ مِنَ الْغُرُورِ بِالنَّفْسِ، وَسُوءِ الْأَدَبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ،

وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ.



(١) قُلْتُ: وَكَانَ السَّلْفُ يُبَالِغُونَ كَثِيرًا فِي الشَّنَاءِ عَلَى شُيُوخِهِمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى طَعْنِ: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ فِي: «الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ»<sup>(١)</sup> رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى طَرِيقَةٍ: الْحَدَّادِيَّةِ الْأُولَى الْخَبِيثَةِ، وَعَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبَرُ حَدَّادِيًّا

فَاللَّهُ تَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ: اخْتَصَّ مِنْ خَلْقِهِ مَنْ أَحَبَّ فَهَدَاهُمْ لِلْإِيمَانِ، ثُمَّ اخْتَصَّ مِنْ سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ أَحَبَّ؛ فَتَفَضَّلَ عَلَيْهِمْ فَعَلَّمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ، وَفَقَّهَهُمْ فِي الدِّينِ وَعَلَّمَهُمُ التَّوْبِيلَ، وَفَضَّلَهُمْ عَلَى سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَأَوَانٍ، رَفَعَهُمْ بِالْعِلْمِ وَزَيَّنَهُمْ بِالْحِلْمِ، بِهِمْ يُعْرَفُ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَالْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَالضَّارُّ مِنَ النَّافِعِ، وَالْحَسَنُ مِنَ الْقَبِيحِ، وَالْبِدْعَةُ مِنَ السُّنَّةِ، وَالْخَطَأُ مِنَ الصَّوَابِ، فَضَّلَهُمْ عَظِيمًا، وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقُرَّةُ عَيْنِ الْأَوْلِيَاءِ...

\* وَمِنْ هَؤُلَاءِ - وَلَسْتُ أَشْكُ - شَيْخِنَا وَأُسْتَاذِنَا وَقُدُوتِنَا: الْعَلَامَةُ الشَّيْخِ

مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَجَعَلَ الْجَنَّةَ مَثْوَاهُ، وَجَمَعَنَا بِهِ مَعَ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي جَنَاتِ النَّعِيمِ آمِينَ... آمِينَ.

(١) وَالْمَدْخَلِيُّ: هَذَا هَلْ يَرْضَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ؟، وَهَلْ يَرْضَى أَنْ يُلَطَّخَ عِرْضُهُ؟، وَأَنْ يُتَكَلَّمَ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، وَأَنْ يُتَّهَمَ بِالْكَذِبِ، فَهُوَ لَا يَرْضَى ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ؛ فَكَيْفَ يَرْضَاهُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَصُونَ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِلَّا عَلَيْهِ إِثْمٌ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

كَانَ شَيْخُنَا فَاضِلًا، سُنِّيًّا<sup>(١)</sup>، سَلَفِيًّا<sup>(٢)</sup>، أَثَرِيًّا<sup>(٣)</sup>، صَالِحًا، قَانِعًا، مُجْتَهِدًا<sup>(٤)</sup>،  
أُصُولِيًّا، مُتَعَفِّفًا... يَنَالُ مِنَ المُتَكَلِّمَةِ وَالمُبْتَدِعَةِ، وَقَدْ تَعَصَّبُوا عَلَيْهِ لِإِظْهَارِهِ  
مَذْهَبَ: أَهْلِ السُّنَّةِ وَالأَثَرِ...

وَكَانَ قَوَالًا بِالحَقِّ، دَاعِيًّا إِلَى الأَثَرِ وَالحَدِيثِ، لَا يَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةً لَائِمًا...  
قُلْتُ: وَلَمْ يَدْخُلْ شَيْخُنَا أَبَدًا فِي عِلْمِ الكَلَامِ، وَلَا الجِدَالِ، وَلَا خَاصِّ فِي  
ذَلِكَ، بَلْ كَانَ «سَلَفِيًّا أَثَرِيًّا قُحَّا».. يَأْخُذُ عَقِيدَتَهُ مِنَ اللهِ جَلَّ شَأْنُهُ فِي كِتَابِهِ، أَوْ فِي  
سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، أَوْ مَا ثَبَتَ وَصَحَّ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الصَّحَابَةِ الكِرَامِ، وَالتَّابِعِينَ  
لَهُمُ الفِحَامِ... حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ عِلْمُ التَّوْحِيدِ وَالعَقِيدَةِ، وَالحَدِيثِ وَالفِقْهِ بِالدَّلِيلِ  
فَرَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

قُلْتُ: فَإِذَا وَجَدَ الدَّلِيلَ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَفْتَى بِمُوجِبِهِمَا، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى  
مَا خَالَفَهُمَا، وَلَا مَنْ خَالَفَهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ... فَقَدْ شَرَحَهُمَا، وَحَلَّ غَرِيبَهُمَا، وَقَرَّبَ  
ألفاظَهُمَا، وَأَوْضَحَ مَسَائِلَهُمَا، وَأَبَانَ مَا يُرْجِحُهُ مِنْ مَسَائِلِ الأَحْكَامِ بِالدَّلِيلِ...  
\* وَلَمْ يَتَعَصَّبْ شَيْخُنَا لِرَجُلٍ بَعَيْنِهِ مِنْ أُمَّةِ الإِسْلَامِ... وَلَمْ يُقَلِّدْ وَيَتَعَصَّبْ

(١) يُسَمَّى المُنْتَسِبُ إِلَى «أَهْلِ السُّنَّةِ»؛ سُنِّيًّا، نِسْبَةً لِلسُّنَّةِ.

(٢) يُسَمَّى المُنْتَسِبُ إِلَى «السَّلَفِ»؛ سَلَفِيًّا، نِسْبَةً لِلسَّلَفِ الصَّالِحِ.

(٣) يُسَمَّى المُنْتَسِبُ إِلَى «أَهْلِ الأَثَرِ»؛ أَثَرِيًّا، نِسْبَةً لِالأَثَرِ..

(٤) قَالَ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ عِنْدَمَا سُئِلَ عَنِ أَهْلِ الإِجْتِهَادِ فِي هَذَا العَصْرِ، فَقَالَ: (لَا يَخْضُرُنِي

مِنْ أَهْلِ الإِجْتِهَادِ فِي هَذَا العَصْرِ، إِلَّا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ، وَفَضِيلَةُ الشَّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ). اهـ

مِنْ: «شَرِيطُ مُسَجَّلٍ» بِصَوْتِ الشَّيْخِ الأَلْبَانِيِّ بِعُنْوَانِ: «لِقَاءَ مَعَ أَهْلِ الحِجَازِ»، فِي سَنَةِ: (١٤١٠هـ).



لِمَذْهَبٍ مِنَ المَذَاهِبِ... بَلْ كَانَ قَوَّالًا بِالسُّنَّةِ...

\* وَلَمْ يَكُنْ يُقَدِّمُ عَلَى الحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَمَلًا، وَلَا رَأْيًا، وَلَا قَوْلَ فُلَانٍ، وَلَا مَذْهَبَ فُلَانٍ... بِمُوجِبِ الدَّلِيلِ يَحْكُمُ وَيَرْجِّحُ وَيُنَاقِشُ.

فَجَدَّدَ رَحِمَهُ اللهُ: مَا عَلِقَ فِي النَّاسِ مِنْ تَقْلِيدٍ، وَتَعْصَبٍ، وَبِدْعٍ... إِلَى القَوْلِ بِالدَّلِيلِ وَالبُرْهَانِ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ... لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى تَعَهَّدَ بِالعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ المُجَدِّدِينَ عَلَى فتراتٍ، يَقُومُونَ بِتَجْرِيدِ المُتَابِعَةِ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَشَحْذِ النُّفُوسِ لِتَتَعَلَّقَ بِهِمَا، وَالدَّعْوَةَ إِلَيْهِمَا...

وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٤٢٩١)، وَالحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرَكِ» (ج ٤ ص ٥٢٢)، وَالخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ٦ ص ٦١)؛ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا).

\* وَنَحْنُ لَا نَشْكُ فِي أَنَّ شَيْخَنَا أبا عَبْدِ اللهِ الأَثَرِيَّ السَّلَفِيَّ هُوَ أَحَدُ هؤُلَاءِ المُجَدِّدِينَ.

\* لَقَدْ كَانَ عَصْرُهُ رَحِمَهُ اللهُ؛ كَمَا هُوَ مُشَاهِدٌ يَمُورُ بِالفَسَادِ... وَالعَقَائِدِ الفَاسِدَةِ... وَظُهُورِ الشُّرُكِ... وَالتَّقْلِيدِ وَالتَّعَصُّبِ الأَعْمَى لِلأَحْزَابِ وَالمَذَاهِبِ... وَمَا رَافَقَهُ مِنْ تَمَرُّقِ المُسْلِمِينَ، وَضَعْفِ شُوكَتِهِمْ، وَطَمَعِ العَدُوِّ بِهِمْ...

\* كُلُّ هَذَا فَرَضَ عَلَى شَيْخِنَا العَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ العُثَيْمِينِ: أَنْ يَحْمِلَ لِيَوَاءِ التَّجْدِيدِ لِمَفَاهِيمِ النَّاسِ لِلدِّينِ فِي العَقِيدَةِ وَالتَّوْحِيدِ، وَالفِئَةِ وَالمَنْهَجِ... فَكَانَ

مُجَدِّدًا فِي هَذَا العَصْرِ تَنَاوَلَ بِالإِصْلَاحِ، وَالتَّجْدِيدِ هَذِهِ الأَوْضَاعَ كُلَّهَا...  
 \* وَالمُعَاصِرَةُ أَهْلَ الفِكْرِ حَمَلُوا عَلَيْهِ مِنْهُمْ عَلَى المُنَافَرَةِ لِتَمَسُّكِهِ بِالدَّلِيلِ...  
 وَنَسَبُوا إِلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ بِهِ، وَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى تَصَانِيفِهِ وَلَا فَهَمُوا كَلَامَهُ... فَاللهُ  
 المُسْتَعَانُ.

مَا الفَخْرُ إِلاَّ لِأَهْلِ العِلْمِ إِنَّهُمْ عَالِمِي الهُدَى لِمَنِ اسْتَهْدَى أَدِلَّةُ  
 وَقَدَّرُ كُلُّ امْرِئٍ مَا كَانَ يُحْسِنُهُ وَالجَاهِلُونَ لِأَهْلِ العِلْمِ أَعْدَاءُ  
 قُلْتُ: وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الأَمْرَاضِ وَأَعْظَمِ الجَهْلِ، وَأَشَدِّ الأَدْوَاءِ مَرَضُ  
 الإِعْجَابِ بِالنَّفْسِ، وَالتَّسَلُّطِ عَلَى عِبَادِ اللهِ تَعَالَى، وَعَدَمِ مُرَاقَبَةِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ  
 وَتَعَالَى، وَالإِغْتِرَارِ بِالأَتْبَاعِ الجَهْلَةِ، وَهَذَا مِنَ الهَوَى المُضِلِّ، وَلَا أَحَدٌ أَضَلُّ مِمَّنْ  
 اتَّبَعَ هَوَاهُ، وَوَافَقَ شَهْوَتَهُ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدِهَا بِقِيُودِ الشَّرْعِ.

وَرَبِيعُ المَدْحَلِيِّ: السَّبَابُ رَجُلٌ تَجَرَّأَ عَلَى السَّبِّ وَالثَّمَمِ، وَالطَّعْنِ، وَأَحَبَّ  
 الإِعْتِدَاءَ، وَقَدْ لَا يَمُرُّ بِهِ يَوْمٌ لَا يُؤْذِي فِيهِ أَحَدًا مِنَ العُلَمَاءِ، أَوْ طَلَبَةِ العِلْمِ إِلاَّ مَا  
 نَدَرَ، وَأَمْرُهُ إِلَى رَبِّهِ، لَا نَقُولُ إِلاَّ كَمَا يَقُولُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤  
 ص ٣٤٣)؛ عَنِ الحَجَّاجِ بْنِ يُونُسَ الثَّقَفِيِّ<sup>(١)</sup>: (نَسَبُهُ<sup>(٢)</sup>) وَلَا نُحِبُّهُ، وَنُبْغِضُهُ فِي اللهِ،

(١) قُلْتُ: وَالْحَجَّاجُ بْنُ يُونُسَ الثَّقَفِيُّ الظَّالِمُ رَجُلٌ تَجَرَّأَ عَلَى الدَّمَاءِ، وَأَحَبَّ الإِعْتِدَاءَ، وَقَدْ لَا يَمُرُّ بِهِ يَوْمٌ لَا  
 يُؤْذِي فِيهِ أَحَدًا إِلاَّ مَا نَدَرَ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: فَرَبِيعٌ سَبَّابٌ!، وَالْحَجَّاجُ سَفَّكَ!، وَاللهُ يُمَهِّلُ، وَلَا يُهْمِلُ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِهِ!

(٢) قُلْتُ: فَبَسَّرَ السَّبَابَ بِالسَّبِّ.

فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَوْثِقِ عُرَى الْإِيمَانِ، وَلَهُ حَسَنَاتٌ مَغْمُورَةٌ فِي بَحْرِ ذُنُوبِهِ<sup>(١)</sup>، وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى). اهـ

وَاسْتَمِعْ إِلَى رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ وَهُوَ يَطْعَنُ فِي الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

فَقَالَ رَبِيعُ الْحَدَّادِيُّ: (أَمَّا كَوْنُ: «ابْنِ بَازٍ» إِلَى الْآنَ مَا قَرَأْتُ، تُرْوَحُ «لِلشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ»: إِيْشُ رَأَيْكَ فِي «سَيِّدِ قُطْبٍ»؟ قَالَ: وَاللَّهِ مَا قَرَأْتُ، رُوحُ «لِابْنِ بَازٍ»، يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا قَرَأْتُ! أَنَا قَرَأْتُ، يَعْنِي إِحْنَا نَحْلِي أَهْلُ الْبَاطِلِ، عَلْشَانَ فُلَانَ مَا قَرَأْتُ! - يَعْنِي: الشَّيْخَ ابْنَ بَازٍ - وَفُلَانَ مَا قَرَأْتُ! - يَعْنِي: الشَّيْخَ ابْنَ عُثَيْمِينَ - أَحْسَنَ الظَّنِّ بِهِمْ «الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ»، جَاءُوا، وَقَالُوا: إِحْنَا سَلْفِيَيْنَ، وَإِحْنَا نَنْصُرُ الْإِسْلَامَ صَدَقَهُمْ، وَرَاحَ يَشْتَغَلُ فِي شُغْلِهِ - يَعْنِي: ابْنَ بَازٍ - عَلَيْهِ أَعْبَاءُ الدُّنْيَا كُلِّهَا...»<sup>(٢)</sup>. اهـ

قُلْتُ: هَكَذَا لَمْ يَتَأَدَّبْ مَعَ الْمَشَايخِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي الْفَاطِهَةِ كَقَوْلِهِ: «عَلْشَانَ فُلَانَ... وَعَلْشَانَ فُلَانَ...!» هَكَذَا يَنْتَقِصُ الْعُلَمَاءُ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

قُلْتُ: فَهُوَ مُتَبَسِّسٌ بِمَا يُنْكِرُهُ عَلَى غَيْرِهِ!.

\* فَاَنْظُرْ إِلَى أَيِّ هُوَّةٍ سَقَطَ هَذَا الرَّجُلُ، أَبْكَذِبِهِ وَتَضْلِيلِهِ، أَمْ بِعَظِيمِ غَفْلَتِهِ،

(١) قُلْتُ: فَمَنْ زَرَعَ الْإِثْمَ حَصَدَ السَّبَابَ، وَمَنْ زَرَعَ الْإِثْمَ حَصَدَ السَّيِّئَاتِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَأَنْظُرْ: «إِعْلَامُ الْمُوقِّعِينَ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ٤ ص ٤٠٣).

(٢) «شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» بِصَوْتِ: رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ بِعُنْوَانِ «الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ أَصُولُهَا وَعَقَائِدُهَا» رَقْمٌ: «٢» وَجْهٌ: «أ».

وَشِدَّةِ حُمَقِهِ، أَمْ بَضْحَالَةِ عَقْلِهِ، وَاسْتِفْحَالِ جَهْلِهِ! (١)

قُلْتُ: إِنَّ مَنْ كَانَ هَذَا حَالَهُ حَقِيقٌ بِأَنْ يُرْتَى مَأْتُهُ، وَيُطْرَحَ مَقَالُهُ، لَعَلَّ

الْمَعْرُورِينَ بِهِ يَكْتَشِفُونَ حَقِيقَتَهُ، فَتَظْهَرُ لَهُمْ فِعَالَةُ سَرِيرَتِهِ.

\* وَنَقَدَ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءُ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، لَيْسَ هُوَ مِنْ أَسْلُوبِ الْعُلَمَاءِ الْعِلْمِيِّ

الَّذِينَ انْتَقَدُوا أَهْلَ الْعِلْمِ فِي بَعْضِ الْأَخْطَاءِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. (٢)

\* بَلْ هُوَ أَسْلُوبُ «الْحَدَّادِيَّةِ الْأُولَى»، لِأَنَّ أَوَّلَ مَا بَدَأَتْ بِهِ هَذِهِ الْفِرْقَةُ بِالطَّعْنِ

وَالتَّشْهِيرِ بِأَهْلِ الْعِلْمِ فِي مَجَالِسِهِمْ ابْتِدَاءً (٣)، وَدَعْوَةِ النَّاسِ لِتَبْدِيْعِهِمْ عَلَانِيَةً،

(١) قُلْتُ: فَسَبَّحَانَ مَنْ يُقَدِّرُ هَذَا التَّوَافُقَ بِقُدْرَتِهِ، فَمِثْلُ هَذَا الرَّجُلِ جَدِيدٌ بِمِثْلِ ذَلِكَ الرَّجُلِ «الْحَدَّادِيِّ الْمَصْرِيِّ!»، الَّذِي هُوَ سَاقِطٌ بِمَوَازِينِ الرَّجَالِ قَبْلَ سُقُوطِهِ بِمَوَازِينِ الْعِلْمِ!.

\* وَلِذَلِكَ: «الْمَدْخَلِيُّ» هَذَا عَوَى وَضَلَّ، وَعَادَى السُّنَّةَ، وَتَهَجَّمَ عَلَى أَعْلَامِهَا مِنْ أُمَّثَالِ «الْحَافِظِ النَّوَوِيِّ»، وَ«الْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ»، وَ«الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ»، وَ«الْعَلَامَةِ الشُّوْكَانِيَّ»، وَ«الْعَلَامَةِ ابْنِ بَازٍ»، وَ«الْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ»، وَ«الْعَلَامَةِ الْأَلْبَانِيَّ»، وَ«هَيْئَةَ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ»، وَغَيْرِهِمْ، اللَّهُمَّ غَفِّرًا.

\* وَلَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَطْوِي كَشْحًا عَنْ نَقِيقِ هَذَا الرَّجُلِ مِنَ الْفَقَاقِيعِ، الَّذِي أَضْحَى تَهْجُومًا عَلَى أَعْلَامِ الْإِسْلَامِ، وَمَنَارَاتِ الْهُدَى طَرِيقًا إِلَى الظُّهُورِ بَيْنَ اتِّبَاعِهِ «الْحَدَّادِيَّةِ»، مِنْ اتِّبَاعِ كُلِّ نَاعِيٍّ؛ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

(٢) قُلْتُ: وَهَذَا الطَّعْنُ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ، هُوَ بَعِيْنُهُ طَعْنُ «مَحْمُودِ الْحَدَّادِ»، وَ«اتِّبَاعِهِ الْحَدَّادِيَّةِ الْأُولَى»، فَوَافَقَهُمْ: «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ» وَاتِّبَاعُهُ «الْحَدَّادِيَّةُ الْجَدِيدَةُ»، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ، فَمَنْ الْحَدَّادِيُّ يَا رَبِيعُ، فَأَنْتَ الْحَدَّادِيُّ؟!.

(٣) قُلْتُ: وَهَذَا الطَّعْنُ، هُوَ طَعْنُ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» فِي هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ تَمَامًا: «تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ» [البقرة: ١١٨] \* فَالرَّجُلُ وَأَصْرَابُهُ جَرَتْ أَلْسِنَتُهُمْ عَلَى الطَّعْنِ، وَالبَدَاءَةُ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ.

قُلْتُ: لَمْ يَسَلِّمْ مِنْهُ أَهْلُ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ، وَسَلِّمْ مِنْهُ الْآنَ أَهْلُ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ، فَهَلْ هَذِهِ هِيَ الْغَيْرَةُ عَلَى عَقَائِدِ الْمُسْلِمِينَ؟!.

فَيَا رَبِيعُ أَلَا يَسْعُكَ السُّكُوتُ، وَإِمْسَاكَ لِسَانِكَ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، الدَّاعِينَ لِلسُّنَّةِ، الدَّابِّينَ عَنْهَا، الْمُحَدِّثِينَ مِنْ

وَأَمْتَحَانِهِمْ عَلَى ذَلِكَ، وَالْمُخَالَفُ يُلْحِقُوهُ بِأَهْلِ البِدْعِ.

\* وَقَدْ وَصَلَ بِهِمُ الحَالُ إِلَى الطَّعْنِ فِي «العَلَامَةِ الشَّيخِ ابْنِ بَازٍ» رَحِمَهُ اللهُ،

و«العَلَامَةِ الشَّيخِ ابْنِ عَثِيمِينَ» رَحِمَهُ اللهُ، و«العَلَامَةِ الشَّيخِ الألبَانِيِّ» رَحِمَهُ اللهُ، وَغَيْرِهِمْ (١) (٢)

قُلْتُ: : فَازْدِرَاءُ «المَدْحَلِيِّ»؛ لِأَهْلِ العِلْمِ، وَتَنَقُّصِهِمْ، وَالطَّعْنِ فِيهِمْ، وَالتَّنْفِيرِ

عَنْهُمْ، فَهَذَا مَسَلِكٌ شَائِنٌ لِأَهْلِ البِدْعِ، وَأَهْلِ الأَعْرَاضِ، وَقَدْ سَلَكَهُ: «المَدْحَلِيُّ»

فِي كُتُبِهِ، وَأَشْرَطْتِهِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

\* فَيَسْتَعْمِلُ هَذَا الرَّجُلُ لِإِقَامَةِ دَعْوَاهُ أُسْلُوبَ (٣) التَّشْنِيعِ، وَالإِثَارَةِ، وَالتَّشْهِيرِ

بِأَهْلِ العِلْمِ وَطَلَبَتِهِمْ، وَالإِجْمَالِ فِي المَسَائِلِ بَعِيدًا عَنِ المُنَاقَشَةِ العِلْمِيَّةِ، وَإِقَامَةِ

الأَدِلَّةِ، وَتَحْرِيرِ المَسَائِلِ بِالْبُرَاهِينِ السَّلْفِيَّةِ. (٤)

أَهْلِ البِدْعِ وَالأَهْوَاءِ.

(١) قُلْتُ: وَوَقَعَ مِنْ أَتْبَاعِ: «رَبِيعِ المَدْحَلِيِّ» فِي العُلَمَاءِ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ»، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ تَأْسِيًّا بِهِ، فَقَدْ تَنَقَّصَ

العُلَمَاءُ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ فِي هَذَا الكِتَابِ، وَهَذَا بَيَانٌ لِبَعْضِ حَالِهِ، وَالْوُفُوفِ عَلَى حَقِيقَتِهِ، لِيَسْتَيْقِظَ مَنْ اعْتَرَى بِهِ،

وَمَنْ هُوَ عَلَى شَاكِلَتِهِ، اللَّهُمَّ عَفِّرَا.

(٢) وَانظُرْ: «الأَجْوِبَةُ المُفِيدَةُ عَنِ أَسْئَلَةِ المَنَاهِجِ الجَدِيدَةِ» (ص ١١٣ وَ ١٢٣ - الحَاشِيَّةُ)، وَ«القَوَاعِدُ النُّورَانِيَّةُ»

لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ص ١٥١).

(٣) بَلِ الخِيَانَةُ العِلْمِيَّةُ، وَالتَّلْيِيسُ، وَالتَّدْلِيسُ عِلَامَةٌ وَاضِحَةٌ فِي أُسْلُوبِ «رَبِيعِ المَدْحَلِيِّ»، وَاللَّهُ المُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَبِذَلِكَ ظَهَرَ صَعْفُ: «المَدْحَلِيِّ» العِلْمِيِّ، وَتَخْلِيطُهُ فِي الحُكْمِ عَلَى الآخِرِينَ!، فَهَلْ يُقَالُ بَعْدَ ذَلِكَ

«حَامِلُ رَايَةِ الجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ!» بَلِ «حَامِلُ رَايَةِ التَّضَلِيلِ وَالجَهْلِ العَلِيلِ!» اللَّهُمَّ عَفِّرَا.

(٤) قُلْتُ: فَكُلُّهُ يُخْرِجُ مِنْ مَسْكَاتِهِ: «الحَدَّادِيَّةُ»، هَدَفُهُ انْتِقَاصُ العُلَمَاءِ، وَالتَّنْفِيرُ عَنْهُمْ بِأُسْلُوبٍ مَآكِرٍ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ

سَلِّمْ.

قُلْتُ: يَا لَهُ مِنْ غُرُورٍ... وَمَا أَقْبَحَهُ مِنْ أُسْلُوبٍ فِي القَدَحِ فِي العُلَمَاءِ،  
وَاسْتِنْقَاصِهِمْ... وَيَا لَهُ مِنْ كَلَامٍ مُتَهَافِتٍ صَادِرٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ دِرَايَةٍ... فَيَا لَهُ مِنْ أَمْرِ  
مُسْتَشْنَعٍ قَبِيحٍ... اللَّهُمَّ غَفِرًا.

قَالَ العَلَامَةُ الشَّيْخُ عَبْدِ العَزِيزِ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: (الوَاجِبُ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يَحْفَظَ  
لِسَانَهُ عَمَّا لَا يَنْبَغِي، وَإِلَّا يَتَكَلَّمَ إِلَّا عَن بَصِيرَةٍ).<sup>(١)</sup> اهـ

فَرَبِيعٌ: يَنْظُرُ إِلَى مَنْ حَوْلَهُ مِنَ النَّاسِ - وَعَلَى رَأْسِهِمُ العُلَمَاءُ - نَظْرَةً مُظْلِمَةً  
قَاتِمَةً<sup>(٢)</sup>، فِيهَا الكَثِيرُ مِنَ الإِجْحَافِ، وَالظُّلْمِ؛ لِأَنَّهَا نَظْرَةٌ فِيهَا الكَثِيرُ مِنَ الإِنتِقَاصِ،  
وَعَدَمِ الإِحْتِفَاءِ بِالعُلَمَاءِ.<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>

قُلْتُ: وَهَذَا المَنْهَجُ قَدْ شَاعَ فِي «شَبَكَةِ سَحَابِ الحَدَّادِيَّةِ» سَابِقًا، فَتَرَاهُمْ  
يَعْمُرُونَ العُلَمَاءَ الَّذِينَ لَمْ يُوَافِقُوا «المَدْحَلِيَّ» عَلَى أَفْكَارِهِ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَلَا حَوْلَ

(١) «مَجَلَّةُ رَابِطَةِ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ» فِي عَدَدِ (٣١٣).

(٢) قُلْتُ: وَفِي نَظَرِهِ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ هُمُ الَّذِينَ يُوَافِقُوهُ فِي حَقِّ، أَوْ بَاطِلٍ، حَتَّى وَلَوْ كَانُوا مِنَ المَجْهُولِينَ  
المُسْتُورِينَ، أَوْ مِنَ المُخَالِفِينَ المَعْرُوفِينَ.

قُلْتُ: فَأَهْلُ السُّنَّةِ فِي نَظَرِهِ حَلِيطٌ مِنَ النَّاسِ، وَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ التَّمْيِيزَ عِنْدَ «المَدْحَلِيِّ» قَدْ انْعَدَمَ مِنْ عَقْلِهِ!  
وَأَنْظُرْ إِلَى أَتْبَاعِهِ، وَهُمُ حَلِيطٌ مِنَ المَجْهُولِينَ، وَالمُخَالِفِينَ فِي «شَبَكَةِ سَحَابِ الحَزِينِيَّةِ» سَابِقًا لِتَعَلُّمِ صِدْقِ مَا  
قُلْنَا.

(٣) فَهُوَ لَا يَدْرِي، وَلَا يَعِي مَا يَكْتُبُهُ، وَيَقُولُهُ.. وَلِذَلِكَ نَحْنُ نَحْتَاجُ إِلَى وَقْفَةٍ تَأَمَّلْ، وَتَدَبَّرْ لِهَذَا المَنْهَجِ الغَرِيبِ  
عَنْ مَنهَجِ السَّلَفِ، وَتِلْكَ النُّظْرَةُ الَّتِي يُنْظَرُ مِنْ خِلَالِهَا، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

(٤) قُلْتُ: وَهَذَا ظُلْمٌ لَهُوْلَاءِ العُلَمَاءِ.

وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.<sup>(١)</sup>

وَإِنَّمَا حَسْبِيَ أَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ: ﴿كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ  
إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الْكَهْفُ: ٥].

قُلْتُ: وَمَنْ أَعْجَبَ شَيْءٍ يَكُونُ فِي هَؤُلَاءِ النَّاقِدِينَ أَنَّهُمْ مُتَعَالِمُونَ، وَعَلَى  
رُفَعَاءِ الْقَدْرِ مُتَطَاوِلُونَ، مَعَ أَنَّهُمْ فِي الْجَهْلِ غَارِقُونَ!<sup>(٢)</sup>

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ رَضِيَ اللَّهُ فِي «تَبْيِينِ كَذِبِ الْمُفْتَرِي» (ص ٢٩): (وَاعْلَمْ يَا  
أَخِي وَفَقَّنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ لِمَرْضَاتِهِ، وَجَعَلْنَا مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيَتَّقِيهِ حَقَّ تَقَاتِهِ أَنْ لُحُومَ  
الْعُلَمَاءِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَسْمُومَةٌ، وَعَادَةُ اللَّهِ فِي هَتِكِ أَسْتَارِ مُنْقِصِيهِمْ مَعْلُومَةٌ،  
لِأَنَّ الْوَقِيعَةَ فِيهِمْ بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرَاءٌ أَمْرُهُ عَظِيمٌ، وَالتَّائُلُ لِأَعْرَاضِهِمْ بِالزُّورِ،  
وَالإِفْتِرَاءِ مُرْتَعٌ وَخِيمٌ، وَالإِخْتِلَاقُ عَلَى مَا اخْتَارَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ لِنَعْسِ الْعِلْمِ خَلْقٌ  
ذَمِيمٌ). اهـ

قُلْتُ: فَهَلْ مَنْ يَقْظَةَ يَا رَبِيعُ مِنْ تَصْحِيحِ الْمَسَارِ، إِنَّ هُنَاكَ عَوَاقِبَ وَخِيمَةً،  
وَنَتَائِجَ خَطِيرَةً، وَأَثَارًا سَلْبِيَةً تَتَرْتَّبُ عَلَيْكَ، وَعَلَى أَتْبَاعِكَ فِي «الْفِرْقَةِ الْحَدَّادِيَّةِ»

(١) وَانظُرْ إِلَى سَبْكَتِهِمْ «سَحَابٌ» فِي الْإِنْتِرْنِتْ، لِتَعَلَّمَ صَدَقِ مَا قُلْنَاهُ.

(٢) وَاسْتَدِّ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ سَعْيُهُمْ فِي «سَبْكَةِ سَحَابٍ» بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَبَيْنَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ مِنْ أَجْلِ إِفْسَادِ مَا بَيْنَهُمْ، وَمِنْ  
أَجْلِ تَشْتِيهِمْ، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْقِدَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَالَّذِي يَفْعَلُ هَذَا نَمَامٌ، وَقَدْ نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنِ تَصْدِيقِهِ،  
وَعَنِ طَاعَتِهِ حَتَّى وَلَوْ حَلَفَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطْعِ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ \* هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾  
[الْقَلَمُ: ١٠ وَ ١١].

وَانظُرْ: «وَجُوبَ السَّبْتِ فِي الْأَخْبَارِ، وَاحْتِرَامَ الْعُلَمَاءِ، وَبَيَانَ مَكَانَتِهِمْ فِي الْأُمَّةِ» لِلشَّيْخِ الْفُوزَانِ (ص ٣٤).

يُذْرِكُ تِلْكَ الْآثَارَ مَنْ تَأَمَّلَ فِي الْوَاقِعِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى اتِّسَاعِ الْخِلَافِ  
وَالشَّقَاقِ، وَاخْتِلَافِ الْقُلُوبِ، وَالْهَلَاكِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.





## فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

| الرقم | الموضوع   | الصفحة |
|-------|---|--------|
| (١)   | تَوَطُّئَةُ إِضَاءَةِ سَلْفِيَّةٍ فِي هَجْرٍ مَنْ يَسُبُّ السَّلْفَ، أَوْ يَسُبُّ أَتْبَاعَ السَّلْفِ فِي كُلِّ زَمَانٍ.....  | ٥      |
| (٢)   | إِلْمَاعَةُ عَلَيٍّ أَنْ رَبِيعًا الْمَدْحَلِيَّ؛ أَوْرَدَهُ لِسَانُهُ الْمَوَارِدَ الْمُهْلِكََةَ بِسَبَبِ السَّبِّ وَالشَّمِّ وَالطَّعْنِ؛ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ، وَالْكَلامِ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.....            | ٧      |
| (٤)   | مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ.....   | ٩      |
| (٧)   | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَيَّ طَعْنِ رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ فِي «الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ ابْنِ بَارِزٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيَّ طَرِيقَةً: «الْحَدَّادِيَّةُ الْأُولَى» الْخَبِيثَةُ، وَعَلَيَّ ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبَرُ حَدَّادِيًّا.....     | ٦٠     |
| (٨)   | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَيَّ طَعْنِ: رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ فِي «الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ الْأَبْنَانِيِّ» رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيَّ طَرِيقَةً: «الْحَدَّادِيَّةُ الْأُولَى» الْخَبِيثَةُ، وَعَلَيَّ ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبَرُ حَدَّادِيًّا.....  | ٧٧     |
| (٩)   | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَيَّ طَعْنِ: رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ فِي: «الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ» رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيَّ طَرِيقَةً: الْحَدَّادِيَّةُ الْأُولَى الْخَبِيثَةُ، وَعَلَيَّ ذَلِكَ، فَهُوَ يُعْتَبَرُ حَدَّادِيًّا..... | ٨٧     |

